الفتاوى الميسرة

العبادات - المعاملات

عبد الهادي محمد تقي الحكيم

وفق فتاوى
سماحة آية الله العظمى
السيد علي الحسيني السيستاني

يهدى ولا يباع


شبكة الفكر
alfeker.net


الفتاوى الميسرة

عبد الهادي محمد تقي الحكيم



العبادات - المعاملات

وفق فتاوى

سماحة آية الله العظمى

السيد علي الحسيني السيستاني

«دام ظله الوارف»

الطبعة الأولى
١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م

مركز المنتظر الثقافي


بسم الله الرحمن الرحيم



بسمه تعالى

تم الانتهاء من مراجعة هذه النسخة وإحراز مطابقتها لفتاوىٰ سماحة آية الله العظمىٰ السيّد علي الحسيني السيستاني (مدّ ظله الوارف) بمكتب سماحته بالنجف الأشرف بتأريخ ٤/ربيع الأول/١٤١٦ هجرية.

مكتب
سماحة آية الله العظمىٰ
السيّد علي الحسيني السيستاني
قم المقدسة

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿رب اشرح لي صدري * ويسّـر لي أمـري * واحـلل عقدة من لساني * يفقهوا قولي﴾.

الحمد لله رب العالمين،والصلاة والسلام على سيدنا محمّـد وآله الطيبين الطاهرين وبعد:

فقد حرصت علىٰ أن يكون أسلوب كتابتي للفتاوى الميسرة سهلاً بسيطاً، سائداً في التخاطب المعتاد اليوم بين الكتّاب وقارئيهم، مألوفاً، ساعياً قدر الامكان لحل عقدة غموض النص الفقهي وإبهامه على جلِّ قارئيه المحتاجين اليه العاملين به من غير أهله.

من خلال طريقة عرض مشوّقة تستدرج القارئ وتستميله وتستحثه على الاحاطة بما ينبغي له أن يحيط به من تـعاليم ديـنه القويم.

مختاراً من الأحكام أكثرها أهمّية وحاجة للمكلفين. يعقبونها اذا أرادوا المزيد بمراجعة ما هو أوسع مادة وأكثر تفصيلاً من كتب الفقه الإسلامي ورسائله العملية الأُخرىٰ.

محاولاً هنا وهناك إعادة وصل اللحمة في قلب القارئ الكريم بين علمي الفقه والاخلاق.. بين العمل الذي يؤدّيه وروح العمل الذي يؤدّيه.

مقسماً البحث الىٰ محاور ثلاثة. مخصصاً المحور الاول للعبادات، جاعلاً من الصلاة التي هي «عمود الدين إن قبلت قبل ما سواها وإن ردت ردّ ما سواها» مدار محور العبادات وقلبه.

ولأن «لا صلاة الّا بطهور» فإن هيكلية البحث تستدعيني وصولاً الىٰ الصلاة أن أبدأ ـ بعد حوارية التقليد طبعاً ـ بما يسلب طهارة الجسد من «نجاسات» علىٰ اختلافها، ثم أثنّي فاذكر ما يعيد للجسد نقاءه من «مطهرات» علىٰ اختلافها كذلك، حتى اذا انتهيت من ذلك كله ووصلت الى الصلاة وصلتها كما ينبغي أن يكون عليه الواصل، الواقف بين يدي ربّه متطهراً، نقيّاً مخلصاً.

معرجاً بعد الصلاة علىٰ ما يتطلب مثلها النقاء والطهارة كالصوم والحج.

ثمّ ثنيت فخصصت المحور الثاني للمعاملات المالية من بيع وشراء ووكالة وإجارة وشركة وغيرها.

ثم عدت فخصصت المحور الثالث لأحوال الانسان الخاصة من زواج وطلاق ونذر وعهد ويمين وغيرها.

مردفاً إيّاها بحواريّة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

مختتماً البحث كله بحواريتين عامتين منوّعتين.

وطبقاً لهذه الخطّة فسينتظم الموضوعات التسلسل التالي:

حوارية التقليد، حواريّة النجاسة، حوارية الطهارة، حواريّـة الجنابة، حواريّة الحيض، حواريّة النـفاس، حـواريّـة الاسـتحاضة، حواريّة الموت، حواريّة الوضوء، حواريّة الغسل، حواريّة التـيمم، حواريّة الجبيرة، حوارية الصلاة، حوارية الصلاة الثـانية، حـواريّـة الصوم، حواريّة الحج، حواريّة الزكاة، حواريّة الخـمس، حـواريّـة التجارة وما يلحق بها، حواريّة الذباحة والصـيد، حـواريّـة الزواج، حواريّة الطلاق، حواريّة النذر والعهد واليمين، حـواريّـة الوصـية، حواريّة الإرث، حواريّة الوقـف، حواريّة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم الحواريتان العامّتان المنوّعتان.

وقد حظيت (هذه النسخة) بمراجعة وافية من قـبل مكـتب سماحة آية الله العظمىٰ السيد علي الحسيني السيستاني (مـدّ ظـله الوارف) في النجف الأشرف للتأكد من مطابقتها لفتاوىٰ سماحته، وقد اجرى عليها المكتب التصحيحات اللازمة لتصبح هذه النسخة بعدها مطابقة لفتاوىٰ سماحته (مدّ ظله) تماماً.

راجياً أن أكون قد حقّقت ما عزمت عليه، شاكراً بامتنان من أعانني علىٰ ما نهضت به، خاصاً بـالذكر الجـميل مكـتب سـماحة سيدنا في النجف الأشرف لما بذله من جهدٍ في تدقيق هذه النسخة، سائلاً الله عزوجل أن يجعلني ممن ﴿أُوتِيَ كتابه بيمينه فيقول هاؤم

اقرؤا كتابيه﴾ وأن يجعل عملي خالصاً له وحده ﴿يوم لا ينفع مال ولا بنون * إلّا من أتىٰ الله بقلبٍ سليم﴾ ﴿ربنا لا تؤاخذنا إنْ نسينا أو أخطأنا﴾ ﴿غفرانك ربّنا واليك المصير﴾.

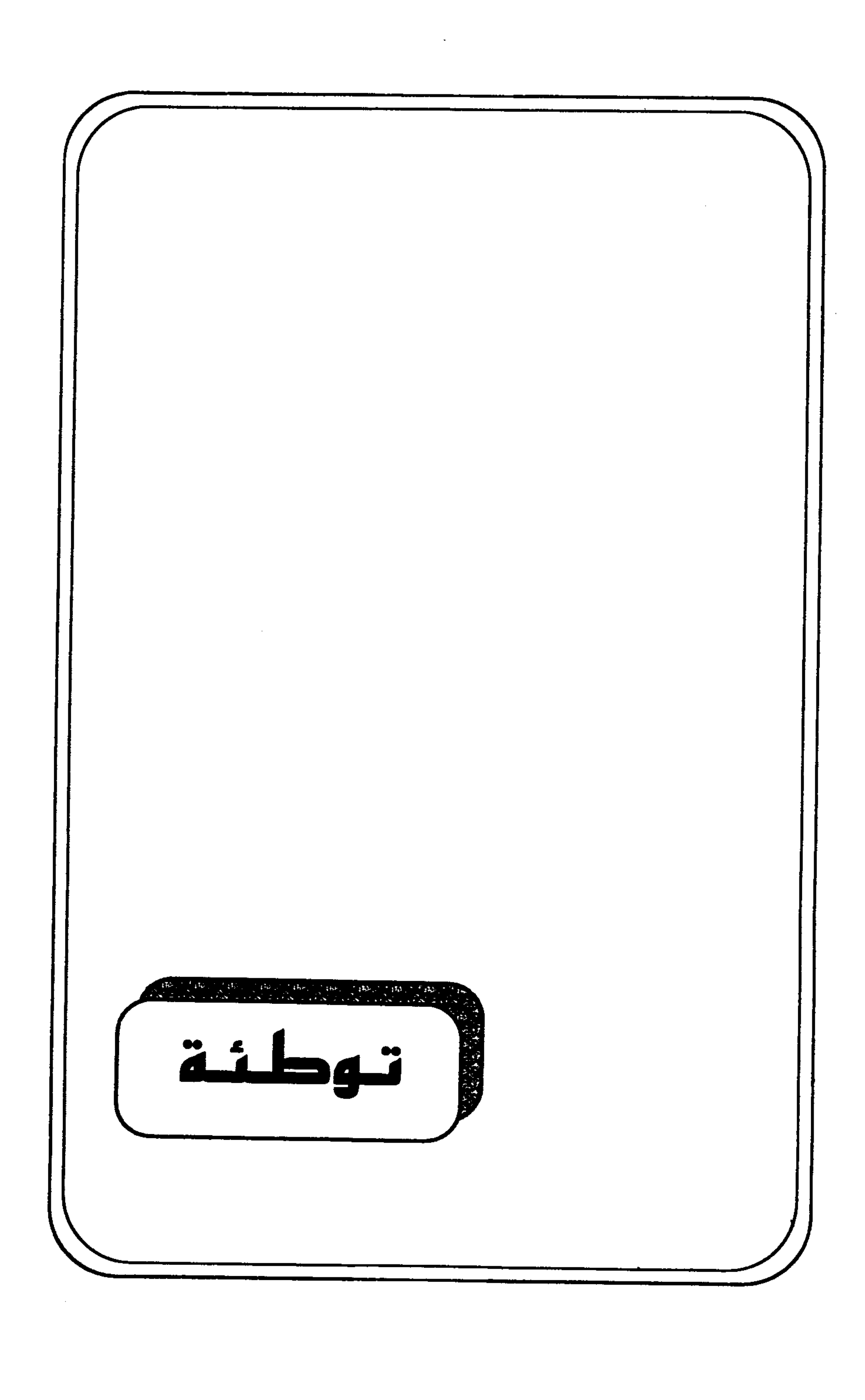
والحمد لله رب العالمين.

المؤلّف

إضاءة :

الأحكام الشرعيّة الموضوعة بين قوسين معقوفتين[ ]هي احتياطات وجوبيّة ، أنت مخيَّر بين أن تعمل بها، أو أن تقلّد فيها مجتهداً آخر، مع مراعاة الأعلم فالأعلم.





توطئة



بسم الله الرحمٰن الرحيم

ها أنذا اليوم أكملت السنة الخامسة عشرة من عمري، لم أدرك حين أفقت من نومي صبيحته أن يومي هذا سيكون مسكوناً بالدهشة، والمفاجأة، والترقّب، والزهو، والانبهار. ممهوراً بالمتعة، والشغف، والمحبة ولذة الاكتشاف، يوماً سينقلني من مرحلة سلفت ويضعني علىٰ أعقاب مرحلة أخرىٰ بدأت.

استيقظت مبكراً كعادتي كل يوم، وما أن أنهيت واجباتي اليومية المعتادة ـ تلك التي تفصل بين يقظتي وجلوسي الىٰ مائدةِ الافطار الصباحية ـ حَتّى أبصرت علىٰ وجه أبي شيئاً ما مختلفاً عما كنت آلفه منه كل يوم، شيئاً ما جعلني أُخمن أن أمراً يخصّني بات يراوده ويشغله، ويستأثر باهتمامه.

فالعينان المفتوحتان أكثر من المعتاد، كما لو كانتا تحدقان في الفراغ، والشفتان المضمومتان الملمومتان بعض الشيء كما لو كانتا تتهيّئان لقولٍ مثير تهمُّ أن تفضي به ثم تمسك، والأصابع التي تنقر بانتظام وتتابع نقرات وقورة علىٰ مائدةِ الافطار: تنبئ بأن القلب

ممتلئ بعصارة أمر هام، ويوشك لفرط امتلائه أن يفيض.

وما أن جلست قبالته على الطرف الثاني من المائدة حتى بادرني، وفي عينيه فرح رزين مكتوم قائلاً:

ـ اليوم يا بني ودّعت مرحلة سلفت من عمرك، واستقبلت مرحلة جديدة بدأت... اليوم أصبحت في نظر المشرع الاسلامي رجلاً تام الأهلية لان تكلَّف... اليوم مَنّ الله عليك فخاطبك بالتكليف، وتلطّف فأمرك ونهاك.

وأضاف أبي:

ـ كنت حتى البارحة في نظر المشرّع الإسلامي طفلاً لم تبلغ بعد مرحلة الرجال فتركك وشأنك.. أمّا اليوم فقد تغيّر كلّ شيء.. أنت اليوم رجل كالرجال، معترَف لك بالرجولة والأهليّة التامّة للخطاب، وحين بلغ بك النضج هذه المرحلة، وأسلمك اليها، منّ الله عليك فخاطبك بأمره ونهيه.

▣ عفواً لم أفهم قصدك كيف يمنّ الله عليّ فيأمرني؟ أيكون الامر مِنّة؟ كيف يكون ذلك؟

ـ دعني أوضح لك الأمر بمثال حتى تعرف كيف يكون أمره لك مِنّة عليك... أنت الآن طالب في المدرسة، تقف مع زملاءٍ لك طلاب،بينكم الذكي، والمواظب،والمجدّ، والملتزم، والواعي، وبينكم غيرهم، تقفون مستعدّين لامرٍ مّا جديد سيفجؤكم، تقفون ويمرّ السيد المدير يستعرضكم، وما أن تلتقي عيناه بعينيك حتّى

يتريّث، ويتطلّع اليك برضى أول الامر، ثم يـزفّ اليك ـ مبتسماً ـ بشرىٰ انتقالك لمرحلةٍ طالما حلمت بها، معترفاً لك من خلال ذلك باهليتك التامّة لمرحلتك الجديدة، متوجهاً اليك مميّزاً لك من بين زملائك، بأمر ما ينمُّ عن اعتراف بأهليتك.

ألا تشعر يومئذٍ باعتزاز من نوع خاص لأمره، وحبّ لما أمرك به، مشوب بالاعتداد، والثقة بالنفس، لتوجيهه الخطاب اليك دون غيرك من أقرانك، متبوع بسعي حثيث لتنفيذ ما أمرك به..

كل ذلك والآمر مدير مدرستك، فكيف سيكون شعورك لو كان الآمر هو السيد المدير العام؟! بل كيف سيكون الحال لو كان الآمر هو السيد المفتش العام؟!

كيف سيكون شعورك لو كان الآمر...

واستمرّ أبي يرتقي بالآمر المخاطب رتبة رتبة، ومع كل رتبة يرتقيها يتجلّىٰ لي أكثر فأكثر شيء ماكان خافياً عليّ من قبل.. كما لو أني أفقت للتوّ من سباتٍ عميق.

وما أن وصل أبي الىٰ أمر الله عزّ وجل وخطابه اليّ، وتكليفه إيايَ حتّى صعقت

▣ الله يخاطبني أنا... يأمرني أنا.. أنا.

ـ نعم يابني.. الله يخاطبك أنت.. أنت ابن خمس عشرة سنة.. ويكلفك أنت.. أنت ابن خمس عشرة سنة.. ويأمرك أنت.. وينهاك أنت.

▣ أوَ أستحقّ أنا كل هذا التكريم.. خالق الخلق كلهم يشرّفني فيكلّفني،جبار السموات والارض يتلطّف فيأمرني وينهاني.. ما أحلى يومي هذا، وما أجمل سنتي هذه... ما أبهىٰ الرّجولة.

ـ عليك يا بني أن تطيع ما أمرك به خالقك فشرفك به.

▣ بل سأسعىٰ بشغف عاشقٍ الىٰ تطبيق تكاليفه واحكامه الحبيبة، ولكن..

ـ ولكن ماذا...؟

▣ ولكن ما هي هذه التكاليف التي كلّفني بها؟ وما هي احكامه التي وجّهها اليّ؟

ـ الاحكام الشّرعية علىٰ خمسة أنحاء.. واجبات ومحرمات ومستحبّات ومكروهات ومباحات.

▣ وما هي الواجبات؟ وما هي المحرمات؟ وما هي المستحبّات؟ والمكروهات؟ والمباحات؟

ـ كلُّ ما تحتّم عليك فعله فهو من الواجبات كالصلاة والصوم، والحج، والزكاة، والخمس، والأمر بالمعروف، والنّهي عن المنكر، وغيرها كثير.

وكل ما تحتّم عليك تركه فهو من المحرمات كشرب الخمر، والزّنا، والسرقة، والتبذير، والكذب، وغيرها كثير.

وكل ما حسن فعله من دون إلزام وتثاب عليه ان كان بقصد القربة فهو من المستحبّات، كالصدقة علىٰ الفقير، والنّظافة وحسن

الخلق، وقضاء حاجة المؤمن المحتاج، وصلاة الجماعة، واستعمال الطيب، وغيرها كثير.

وكل ما حسن تركه والابتعاد والنأي عنه من دون الزام وتثاب علىٰ تركه ان كان بقصد القربة فهو من المكروهات، كتأخير زواج الرجل والمرأة، والغلاء في المهر، ورد طلب المؤمن المحتاج الى القرض مع القدرة عليه، وغيرها كثير.

أمّا ما تركت لك حريّة الاختيار فيه، أن تفعله أو تتركه فهو من المباحات كالاكل، والشرب، والنوم، والجلوسِ، والسفر، والسياحة، وغيرها كثير.

▣ وأنّى لي أن افرز الواجبات عن المستحبّات، والمحرّمات عن المكروهات. كيف أعرف أن هذا واجب فافعله وأُؤدّيه وألتزم به، وهذا حرام فأجتنبه وأدعه وأتركه وأنأىٰ عنه. كيف أعرف أن..

قاطعني أبي مبتسماً، ثم نظر اليَّ نظرة رحمة وإشفاق وهَمَّ أن يقول شيئاً إلّا أنّه أعرض عنه مؤثراً التريث، ثمّ انكفأ فَغَاصَ في تأمّل عميق.

وساد لوهلةٍ صمتٌ عميق كثيف كالفراغ لم استطع أن أُخمِّن خلاله ما دار في رأس أبي، غير أنّي كنت أرقب سحابة داكنة معتمة تمرُّ متأنّيةً على جبهته ثمّ تتشطّر فتغطّي بقيّة قسمات وجهه وصولاً الىٰ شفتيه اللّتين انفرجتا عن صوت ضعيف، فيه من الرّقةِ والعطف الشيء الكثير.

ـ ستميّز الواجبات عن المحرّمات، والمستحبّات من المكروهات إذا استعرضت كتب علم (الفقه الاسلامي). وستجد أن لبعضها أركاناً وأجزاء وشرائط، ولبعضها حركات خاصّة يجب أن تؤدّىٰ بها، ولبعضها خصوصيات لا يمكن أن تحيد عنها، ولبعضها.. ولبعضها..

راجع كتب الفقه الاسلامي وستجد فيها ضالّتك.. ثمّ ستكشف بعد ذلك أنّه علم واسع، غزير، كتبت فيه مئات المجلّدات، وأشبع العلماء مسائله بحثاً، وتمحيصاً، بعمق قلّ نظيره في علوم إنسانية أخرىٰ.

▣ وهل يجب عليَّ أن المّ بكل هذه الكتب لأعرف ما يجب عليَّ أن أفعله؟

ـ بل يكفيك أن تراجع أخصرها وأيسرها علىٰ الفهم، وستجد أنّها قُسّمت الىٰ قسمين:

قسم خاص بالعبادات، وقسم خاص بالمعاملات.

▣ وما العبادات؟ وما المعاملات؟

ـ تمهّل قليلاً، وراجع كتب الفقه الاسلامي، وستعرف تدريجياً ما أنت الآن بصدد معرفته.

* * *

ورحت أعدو الىٰ المكتبة، علّني أعثرُ علىٰ كتب الفقه الاسلامي هذه.. أعدو، ويعدو شوقي وحاجتي. وما أن وقعت عيناي

عليها حتّى أسرتني فرحة غامرة، هزّت كياني كلّه هزّاً عنيفاً، أو هكذا خيّل اليّ.

▣ ها هي ذي كتب الفقه الاسلامي، لقد وصلت أخيراً الىٰ غـايتي.. سأقـرؤها، وسأجـد فـيها إجـابات شافية عـن أسـئلتي... وسأستريح.

وعدت الىٰ غرفتي لهفان مسرعاً، مزهواً بما أنجزت، فتحت الباب علىٰ عجل، ودخلت الغرفة علىٰ عجل، وفتحت كتابي علىٰ عجل. وما أن بدأت أقرأ حتى ارتسمت على ملامحي خطوط من غرابة متوحشة أول الأمر، سرعان ما تحوّلت الىٰ دهشة مكتومة، ثم استقرّت متخذة شكل وجع حارق متوهّج مؤلم.

لقد وجدت نفسي أقرأ كثيراً، ولا أفهم شيئاً ذا بال مما قرأت.

ترىٰ كيف لي أن أُعالج حيرتي، وحيرتي من نوعٍ خاص غير مألوف.

وكابرت، قلت:فلأواصـل القـراءة، ومـحاولة الفـهم، وإعـادة القراءة. وإعادة محاولة الفهم، علّني أستفيد.

ومرّ الوقت ثقيلاً، بطيئاً، متأنّياً، كان صدري يرزح خلاله تحت ثقل ضاغط، جاثم، لا ينفك يطاردني ويضيّق خناقه عليّ، وبينَ يدي الكتاب وأنا أتلو، ثم أتلو، ثمّ أُعيد تلاوة ما تلوت، ولا أفهم شيئاً.

وبدأت سحب الخيبة تتجمّع حولي شيئاً فشيئاً، ثـم راحت تتحوّل تدريجياً الىٰ ما يشبه سحابة من حزن شفيف تطلع بين عيني.

لقد قرأت كثيراً، وعليَّ أن أعترف أنني لم أفهم شيئاً ذا بال مما قرأت.

لقد وجدت نفسي أمام كلمات لم تطرق سمعي من قبل.. فلم أعرف ماذا تعني كلمات «النصاب، والبيّنة، والمؤنة، والأرش، والمسافة الملفّقة، والحول، والدرهم البغلي، والآبق، والذمّيّ».

كما أخذت تتقافز أمام عيني مفردات وتركيبات يبدو أنّها مصطلحات خاصة بعلم لم يسبق لي دراسته، فلم أدر ما المقصود بـ«العلم الإجمالي، والشبهة المحصورة، والحكم التكليفي، والحكم الوضعي، والشبهة الموضوعيّة، والأحوط لزوماً، والتجزّي في الاجتهاد والصدق العرفي، والمناط، والمشقّة النوعيّة».

وقرأت بعد ذلك جملاً مسبوكة سبكاً خاصاً، لم أعتده من قبل، وجملاً عالجت قضايا لا وجود لها في حياتي المعاشة اليوم، لا أدري لماذا ذكرت؛ وجملاً فيها من التشقيق والتفريع والعمق والتشطير الدقيق للاحتمالات، تركتني في حيرة من أمرها.

فلم أفهم ماذا تعني ـ مثلاً ـ جملة: «إذا علم البلوغ والتعلق ولم يعلم السابق منهما لم تجب الزكاة، سواءٌ علم تاريخ التعلّق وجهل تاريخ البلوغ، أم علم تاريخ البلوغ وجهل تاريخ التعلّق أو جهل التاريخان، وكذا الحكم في المجنون إذا كان جنونه سابقاً وطرأ العقل، أمّا إذا كان عقله سابقاً وطرأ الجنون، فإن علم تاريخ التعلّق وجبت الزكاة دون بقيّة الصور».

ولا جملة: «الظن بالركعات كاليقين، أما الظن بالافعال فكونه كذلك محل إشكال، فالأحوط فيما اذا ظنّ بفعل الجزء في المحل أن يمضي ويعيد الصلاة، وفيما إذا ظن بعدم الفعل بعد تجاوز المحل أن يرجع ويتداركه ويعيد أيضاً».

ولا جملة: «الأقوى أن التيمّم رافع للحدث رفعاً ناقصاً لا يجزي مع الاختيار، لكن لا تجب فيه نيّة الرفع ولا نيّة الاستباحة للصلاة مثلا».

ولم اعِ المقصود بـ«إذا توضّأ في حال ضيق الوقت عن الوضوء، فإنْ قصد أمر الصلاة الأدائي بطل، وإن قصد أمر غاية أخرىٰ ـ ولو الكون علىٰ الطهارة ـ صحّ».

ولا بجملة: «يكفي في استمرار القصد بقاء قصد نوع السفر، وإن عدل عن الشخص الخاص».

ولا بجملة: «فلو أحدث بالأصغر أثناء الغسل أتمّه وتوضّأ، ولكن لا يترك الاحتياط بالاستئناف بقصد ما عليه من التمام أو الإتمام، ويتوضّأ».

ولا بجملة: «مناط الجهر والاخفات الصدق العرفي».

وغيرها كثير مما وقعت عيناي عليه، ولم أدرك كنهه.

ودارت الدّنيا في عيني.. ثمّ دارت دورة ثانية.

ترىٰ: كيف يتسنّىٰ لي أن أعرف حلال الله فآتي به؟ وحرام الله فأجتنبه؟

ورفعت رأسي الىٰ السماء، وفي عيني نثيث من عصارة دمع محترق، وتمتمت..

إلهي! أعلم أنك كلّفتني، ولكني لا أعلم بماذا كلّفتني..

إلهي! أنّىٰ لي أن أعرف ما طلبت مني، لأنجز ما طلبت مني.

اللهم أعنّي علىٰ فهم ما أقرأ.

اللهم أعن كتب الفقه على الإفصاح عما تريد قوله، لأحقّق ما تريد قوله.

* * * * *

وانتظرت أبي على المائدة الليلية مساء اليوم..

وحين حلّ المساء، بدت عيوني متعبة، قلقة، منكسرة الأجفان أول الأمر. ثم ما لبثت أن أخذت تومض ببريق كالفضّة، امتزج فيه الأسىٰ بالاصرار على التحدّي.

وما أن انتظمت بنا المائدة، وحضر أبي حتّىٰ أخذ قلبي يدقّ، وتورّدت وجنتاي، وارتفعت درجة حرارة أذنيّ كأنّ حُمّى مفاجئة اشعلتهما، وداهمني شعور بالحرج، والخجل، والحيرة، والارتباك، والتردّد، وأنا أعيد في ذاكرتي وأردد كلمات وجملاً توحي بالعجز عن استيعاب مادة مقروءة.

واستنجدت بشجاعتي وبعزمي علىٰ الاعتراف بالنقص، وقلت لأبي:

▣ لقد راجعت كتب الفقه فاستعصت عليّ، وأبت أن تفتح لي قلبها.. وما كدت أنهي حرفي الأخير من كلمتي الأخيرة، حتّى شردت عينا أبي، وغارتا ـ كما يبدو ـ في مستنقع من الماضي عميق، ثم عادتا بعد برهة كمن يعود من سفر شاقٍ ممضّ طويل، ودارتا حول عيني كأنّهما تريدان أن تقولا شيئاً، غير أن شفتيه انفرجتا عن صوت خافت مشوب بحزنٍ عميق:

لقد مررت بتجربة شبيهة بتجربتك، عندما كنت في حدود

سِنِّك.

لقد قرأت كتب الفقه فلم أفهم منها شيئاً ذا بال، مثلك تماماً.. غير أنّي لم أمتلك شجاعتك فأعترف بعجزي عن فهمها.

لقد حالت تربيتي المحافظة، وحَجَزَ حيائي الشديد، بيني وبين سؤال أبي عن بعض خصوصيات مرحلة المراهقة ثمّ الرجولة، فلم أَكُن أُدرك أن البلوغ قد يتحقق بغير العمر الزمني المحدّد له، الى أن.. وقاطعت أبي:

◙ وهل يتحقّق البلوغ بغير ذلك؟

ـ نعم يا بني، يتحقق البلوغ في الذكر إذا توفّرت احدىٰ علامات ثلاث:ـ

أوّلها: أن ينهي خمس عشرة سنة قمريّة من عمره.

ثانيها: أن يخرج السائل المنوي منه سواء خرج باتِّصال جنسي، أم باحتلام، أم بغيرهما.

ثالثها: أن ينبت الشعر الخشن على العانة، أقول الشعر الخشن المشابه لشعر الرأس لأستثني بذلك الشعر الناعم الذي يغطّي ـعادةـ أكثر مناطق الجسم كاليدين مثلاً.

◙ والعانة..؟

ـ العانة: منطقة تقع أسفل البطن فوق نقطة اتّصال العضو التناسلي بجدار البطن مباشرة.

◙ هذه علامات البلوغ للذكر، أمّا الأنثىٰ؟

ـ يتحقق البلوغ في الانثى إذا أنْهَت تسع سنين قمريّة من عمرها.

◙ أما وقد أفصحت لك اليوم عن قصوري، وتلكّؤي، وعجزي عن استيعاب كتب الفقه، فاسمح لي أن أقترح عليك ـ تحت ضغط الحاجة ـ أن تعقد لي جلسات تتناول فيها بالشرح والتبسيط كل ما عسر عليَّ فهمه، مما يتوجَّب عليَّ فهمه والاحاطة به واستبيانه، لتطبيق حكمي الشرعي، صحيحاً كما شرعه الله سبحانه وتعالى لي، وأمرني به.

◙ويا حبّذا لو كانت جلساتنا تنهج نهج الحوار والمساءلة.

ـ كما تحب.

◙ ولكن بماذا سنبدأ حواريّتنا الاولى؟

ـ سنبدؤها بـ«التقليد» فهو الأساس الذي سيحدّد لنا شكل تقاطيع وملامح ما سنطبّقه من فقهنا.

◙ اتفقنا.

* * * * *





«حِواريّة التقليد»



قال أبي ـ وهو يبدأ حواريّة التقليد:ـ

ـ دعني أشرح لك أوّلاً معنى التقليد.

التقليد: أن ترجع الىٰ فقيه لتطبق فتواه، فتفعل ما انتهىٰ رأيه الىٰ فعله، وتترك ما انتهىٰ رأيه الىٰ تركه، من دون تفكير، وإعادة نظر، وتمحيص، فكأنّك وضعت عملك في رقبته «كالقلادة» محمّلاً اياه مسؤولية عملك أمام الله.

▣ ولماذا نقلّد؟

ـ عرفتَ فيما مضىٰ أن الشارع المقدس قد أمرك، ونهاك.. أمرك بواجبات يتحتّم عليك أن تؤدّيها، ونهاك عن محرّمات يتحتّم عليك أن تمتنع عنها، ولكن بماذا أمرك، وعن ماذا نهاك؟ بعض ما أمرك به واضح في الشريعة تستطيع ـ ربّما ـ من خلال ما ربّتك عليه بيئتك الملتزمة أن تشخّصه، وبعض ما نهاك عنه واضح كذلك تستطيع ـ ربّما ـ من خلال تنشئتك المحافظة أن تميّزه. والكثير الكثير ما بين هذه وتلك من الواجبات والمحرّمات، ستبقىٰ مجهولة لك وللكثيرين من امثالك غائبةً أو غائمة.

أضاف أبي:

ـ أنت تعرف ان الشريعة الاسلامية قد ألمَّت بجميع جوانب حياتك المختلفة، فوضعت لكل واقعة منها حكماً، فكيف ستعرف حكمك الشرعي وأنت تمارس نشاطاتك الحياتية المختلفة، كيف ستعرف أن هذا الفعل يحلّه الشـارع المـقدَّس فـتباشره، وان هـذا العمل يحرمه الشارع المقدّس فتنأىٰ عنه وتجانبه.

ترىٰ هل يمكنك أن ترجع في كل صغيرة وكبيرة الىٰ الأدلّة الشرعيّة لتستخرج منها حكمك الشرعي؟

▣ ولم لا !!

ـ لقد بعدت الشقة يا بني بين عصرك، وعصر التشريع، وقد اضفىٰ هذا البعد؛ مع ضياع كثير من النصوص الشرعيّة، وتغير لغة وأسـاليب وأنـماط التـعبير، ووجـود الوضّـاعين ـ الذيـن اخـتلقوا احاديث كثيرة وسربوها مع احاديثنا المعتبرة صعوبات ومعوقات عسَّرت عمليّة استخراج الحكم الشرعي.

ثم اضافت مشكلة وثاقة ناقلي الروايات لذلك عقدةً أخرىٰ في طريق الساعين لذلك.

ثمّ لنفترض أنّك استطعت أن تتحقّق بشكل ما من وثاقة رواة النصّ وصدقهم، ودقّتهم فيما ينقلون، وضبطهم؛ وأنّك استطعت أن تختزل الزمن لتضبط نبض إيقاع المفردات في دلالتها علىٰ معانيها، فهل ستستطيع أن تهضم علماً عميقاً، واسـعاً، مـتشعّباً يـحتاج الىٰ مقدّمات طويلة، وسبر أغوار عميقة، لتحصل منه بعد ذلك على ما

أنت بصدد معرفته، والبحث عنه واستبيانه.

◙ وكيف العمل إذاً..؟

ـ ترجع الىٰ المتخصّصين في هذا العلم أي (الفقهاء)، فتأخذ أحكامك منهم.. «تقلّدهم». ليس هذا في مجال علم الفقه فقط، بل في كل علم. لقد أفرزت الحضارة الحديثة مبدأ التخصّص في العلوم، حيث أصبح لكل علم رجاله ومتخصّصوه يُرجع اليهم كلّما طرأت حاجة ما لشأنٍ من شؤون ذلك العلم.

واستطرد أبي قائلاً:

ـ لنأخذ مثلاً لذلك من علم الطب.. فلو مرضت ـ عافاك الله ـ فماذا ستفعل؟

◙ أراجع الطبيب، وأعرض عليه حالتي المرضيّة ليشخّص المرض وليصف لي الدواء المناسب بعد ذلك.

ـ ولماذا لا تشخِّص أنت بنفسك مرضك وتصف الدواء؟

◙ لست طبيباً.

ـ كذلك الحال في علم الفقه. أنت محتاج الىٰ مراجعة الفقيه المتخصِّص لمعرفة أمر الله ونهيه، أو لعرض مشكلتك الشرعية عليه، كاحتياجك الىٰ مراجعة الطبيب المتخصِّص، لمعرفة أمرٍ طبّي ما، أو لعرض حالتك المرضية عليه.

فكما أنّك محتاج الىٰ «تقليد» الطبيب في مجال اختصاصه، أنتَ محتاج الىٰ «تقليد» الفقيه في مجال اختصاصه.

وكما أنّك ستبحث عن طبيب فاضل، عالم في مجال اختصاصه ولا سيّما إذا كان مرضك خطيراً، فأنت ملزم بالبحث عن فقيه بارع في مجال اختصاصه «لتقلّده» وتأخذ منه حكمك الشرعي كلّما استدعتك الظروف المعاشة لاستيضاح حكم شرعي ما، فيها.

▣ وكيف أعرف أن هذا الرجل فقيه؟ أو أنّه أعلم الفقهاء وأفضلهم؟

قال أبي مجيباً:

ـ دعني أسألك.. كيف تعرف أن هذا الطبيب فاضل أو أنّه أفضل الأطبّاء في مجال اختصاصه لتراجعه، وتسلّمه جسدك، يفعل به ما يراه مناسباً لعلاجه؟

قلت له:

▣ أعرف ذلك من سؤال المهتمّين بشؤون الطب، العارفين به، ممَّن لهم علم، ومعرفة، ودراية، و«خبرة» وتجربة فيه، أو أعرفه لشهرته بين الناس و«شيوع» وانتشار وذيوع اسمه في هذا الحقل العلمي.

ـ بالضبط.. وكذلك تعرف الفقيه، أو الفقيه الأعلم.

تسأل شخصاً ملتزماً بالواجبات، وتاركاً للمحرّمات، ثقةً، تتوفّر فيه القدرة، والمعرفة، والعلم والعدالة و«الخبرة» علىٰ تمييز المستوىٰ العلمي للأشخاص في مجال الاختصاص.

أو «يشيع» ويشتهر ويذيع بين الناس، فقاهة شخص، أو

أعلميّته من سائر الفقهاء، بحيث تجعلك تلك الشهرة الواسعة وذلك الذيوع والانتشار، و«الشيوع» متأكداً وواثقاً من فقاهته أو أعلميّته.

▣ وهل هناك شروط أخرىٰ فيمن يجب علينا تقليده، بعد أن نبلغ مبلغ الرجال، عدا شرط الفقاهة؟

ـ أن يكون مقلَّدك: رجلاً، بالغاً، عاقلاً، مؤمناً، عادلاً، حيّاً غير ميّت، طاهر المولد ـ أي أن تكون ولادته قد تمّت وفق مقاييس وضوابط شرعيّة ـ وألّا يكون كثير الخطأ والنسيان والغفلة.

▣ حسناً ها أنا ذا قد بلغت مبلغ الرجال، وقد عرفت منك شيئاً عن التقليد فماذا يجب عليَّ ان أفعل الآن؟

ـ تقلّد أعلم فقهاء عصرك، وتعمل بما يفتي به في شؤونك المختلفة.. في أحكام وضوئك ـ مثلاً ـ وغسلك، وتيمّمك، وصلاتك، وصومك، وحجّك، وخمسك، وزكاتك، وغيرها. كما تقلّده في معاملاتك.. في أحكام بيعك ـ مثلاً ـ وشرائك، وحوالتك، وزواجك، وزراعتك، وإجارتك، ورهنك، ووصيتك، وهبتك، ووقفك و.. و..

ورحت أعدد مع أبي..

▣ وأمرك بالمعروف، ونهيك عن المنكر، وايمانك بالله، وانبيائه ورسله و..

ـ كلا.. الايمان بالله وتوحيده، ونبوّة نبيّنا محمّد (صلى الله عليه وآله) وإمامة الأئمّة الإثني عشر (عليهم السلام)، والمعاد.. هذه أمور لا يجوز

التقليد فيها فهي من أصول الدين، ولا يجوز التقليد في أُصول الدين بل يجب أن يعتقد كل مسلم بها اعتقاداً جازماً لا شك فيه، ولا شبهة ولا ضبابيّة ولا التواء، واصلاً الى ايمان قاطع بالله، باحثاً عنه بجهوده، مسخّراً ما منحه الله من طاقات فكريّة فيه منتهياً من خلال ذلك كله الىٰ قناعة تامّة راسخة لا تتزعزع به..

▣ طيب... الا يحق لي أن أقلّد فقيهاً مع وجود فقيه أعلم منه في مجال اختصاصه؟

ـ يمكنك ذلك شرط أن لا تعلم بوجود اختلاف بين فتاوىٰ مقلِّدك وفتاوى الأعلم في مسائلك التي تحتاجها لتعمل بها.

▣ لو قلّدت الأعلم، ولم تكن له فتوىٰ في مسألة ما تخصّني؟ أو كانت له فتوىٰ ولم يسعني استعلامها؟

ـ ترجع الى الأعلم من بعده اي من يتلوه في العلم من الفقهاء.

▣ واذا كان الباقون متساوين في العلم فماذا افعل؟

ـ ترجع الىٰ من كان أورع من غيره، أي اكثر تثبتاً وحيطة في الرأي الذي يتخذه والفتوى التي يصدرها.

▣ واذا لم يكن بعضهم اورع من بعض؟

ـ يمكنك ان تطبق عملك علىٰ فتوىٰ أيٍّ منهم الّا في بعض الحالات المعينة حيث يجب فيها ان تعمل بالاحتياط ولا يسعني في هذا المقام ان اشرحها لك.

▣ حسناً... أستطيع حين أراجع الطبيب أن أعرف رأيه في حالتي الصحّية لو استدعت صحّتي مراجعته فكيف أستطيع أن أعرف فتوىٰ مقلّدي في مسائلي الشرعية؟ كيف أصل الىٰ فتاواه لأطبّقها؟ هل أراجعه في كل مسألة؟

ـ تستطيع معرفة فتاواه.. بسؤاله مباشرة عنها، أو بسؤال من تثق بنقله ومعرفته وأمانته في نقل تلك الفتاوىٰ، أو بمراجعة كتبه الفقهية كرسالته العملية مع الاطمئنان بصحّتها.

▣ إذاً اطلب منك وانت الثقة الامين ان تعينني على معرفة فتاوى مقلّدي.

ابتسم أبي بوقار رزين، واعتدل في جلسته بينما راحت عيناه تومئ بوميض موعد جلسة قادمة.

▣ قلت: نبدأ بالصلاة.

ـ قال: نبدأ بالصلاة.

وأضاف:

ـ غير أن الصلاة تتطلّب طهارة الانسان من كل ما يدنّس طهارته.

▣ وما الّذي يدنّس طهارة الانسان؟

ـ تدنس طهارة الانسان:

١ ـ أُمور مادّية تقع في نطاق عمل الحواس كالنجاسات.

٢ ـ وأُمور معنويّة غير مدركة بالحواس لو «حدثت» بأحد

اسبابها من جنابة أو حيض او استحاضة أو نفاس أو مسّ ميّت أو نوم أو خروج بول أو غائط أو ريح، للزم ازالتها بالوضوء أو الغسل أو التيمم.

وتستدعينا هيكليّة البحث وصولاً الىٰ الصلاة أن نبدأ حوارنا «بـالنجاسات»، فـنتعرّف عـليها أوّلاً، ثـم نـتعرّف بـعد ذلك عـلىٰ «مطهراتها»، لنضمن طـهارة الجسـد مـن كـل مـا يسـلب طـهارته، ويخدش نقاءه.

ثم نثنّي فنتحاور بما لو «حدث» لوجب «غسله بالوضوء» أو «مسحه بالتيمّم» سواء أحدث من بول أو غائط أم ريـح أم نـوم أم استحاضة قليلة أم غيرها.

ونستأنف، فنتجاذب أطراف الحديث بما لو «حدث» لوجب «غسله بالغسل» أو «مسحه بالتيمّم» سواء أحدث من جنابة أم حيض أم استحاضة أم نفاس أم مسّ ميّت.

رافعين من طريقنا كل ما يعترض أو يعيق فرصة التقرّب لله عزّ وجل بالصلاة، فائزين بعد ذلك بلذّة الوقوف بين يديه مكبّرين مهلّلين حامدين موحّدين منعّمين بولع ذكـره ودعـائه راجين أن يجعلنا ممّن ترسّخت اشجار الشوق اليه فـي حـدائـق صـدورهـم، وأخذت لوعة محبّته بمجامع قلوبهم.

متناولين بعد الصلاة ما يتطلّب مثلها الطهارة كالصوم والحج وغيرها.

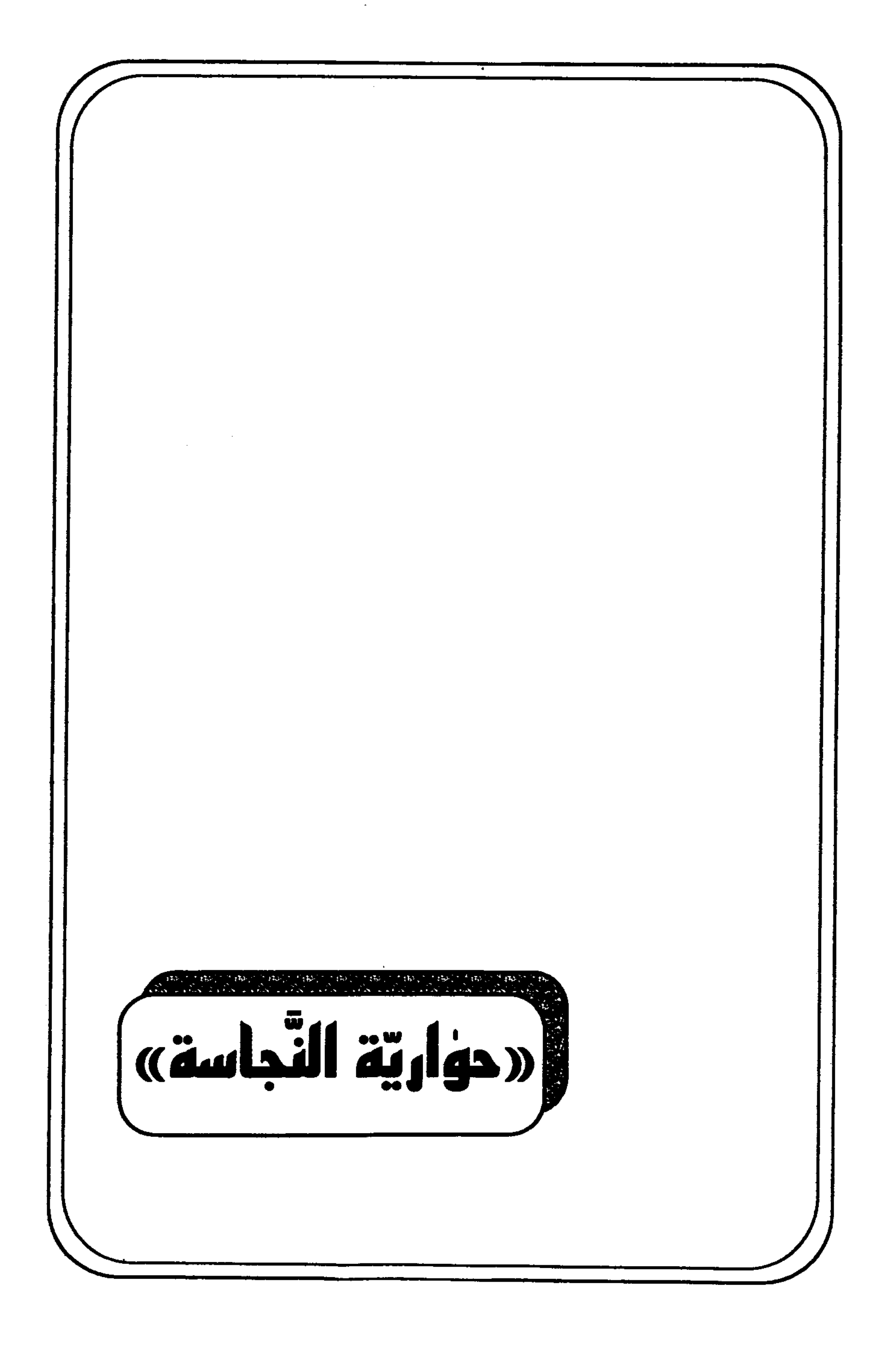
◘ اذن سنبدأ بالنجاسات اولاً؟

ـ نعم سنبدأ بها اولاً يوم غدٍ ان شاء الله.

◘ ان شاء الله.

* * * * *





«حواريّة النّجاسة»

بدأ أبي حواره وفي عينيه بريق من حزم رصين قائلاً:

دعني اضع أمامك قاعدة عامّة ذات أثر كبير في حياتك وهي «كُلُّ شيء طاهر». كلُّ شيء.. البحار، والامطار، والانهار، والاشجار، والصحارىٰ والجبال، والشوارع والعمارات والبيوت والأجهزة والأدوات، والملابس المختلفة وإخوانك المسلمون.. و.. و.. كلُّ شيء طاهر..

كُلُّ شيء حتّى يتنجّس، إلّا..

▣ إلّا ماذا؟

ـ إلّا ما كان نجساً بطبيعته، بتكوينه، بذاته، «بعينه».

▣ وما الذي يكون نجساً بطبيعته، بذاته؟

ـ عشرة اشياء سأعدّدها لك علىٰ شكل نقاط متسلسلة:

«١ ، ٢» بول الانسان وغائطه. وبول وغائط كُلِّ حيوان يحرم أكل لحمه، إذا كانت لهذا الحيوان نفس سائلة كالقطة [وكذا بول ما ليست له نفس سائلة اذا كان ذا لحم].

▣ وما النفس السائلة؟

ـ مصطلح سيمرّ عليك أكثر من مرّة في هذا الحوار، يحسن

أن نلقي عليه بعض الضوء.

نقول: لهذا الحيوان نفس سائلة.. إذا اندفع الدم منه بقوّة عند ذبحه. لوجود شريان عنده.

ونقول: ليس لهذا الحيوان نفس سائلة.. إذا سال الدم منه عند ذبحه بفتور، وهدوء، وأناة لعدم وجود شريان عنده كالسّمك.

«٣» الميتة من الحيوان ذي النفس السائلة وإن كان حلالاً أكله، وكذلك أجزاؤها الحيّة المقطوعة منها.

◘ وما هي الميتة؟

ـ كل ما مات من دون أن يذبح علىٰ الطريقة الشرعيّة الاسلامية.

◘ مثلاً؟

ـ الحيوان الّذي يموت لمرض ـ مثلاً ـ أو بحادث، أو يذبح بطريقةٍ غير شرعيّة، هذه كلها من الميتة؟

◘ واذا مات الانسان فهل ينجس بدنه؟

ـ نعم الّا الشهيد ومن اغتسل لاجراء الحدّ عليه أو القصاص منه.

◘ وهل يبقى غيرهما نجساً؟

ـ لا بل يطهر بدن الميت المسلم بالأغسال الثلاثة التي سأشرحها لك في حواريّة قادمة.

«٤» مني الانسان، ومني كل حيوان ذي نفس سائلة [وان كان

هذا الحيوان مأكول اللحم].

«٥» الدم الخارج من جسد الانسان، ومن جسد كل حيوان ذي نفس سائلة.

◘ ودم الحيوان الذي ليس له نفس سائلة؟

ـ طاهر كدم السمك.

«٦» الكلب البري بكل اجزاء جسده، حياً وميتاً.

«٧» الخنزير البري بكل اجزاء جسده، حياً وميتاً.

◘ والكلب والخنزير البحريان..؟

ـ طاهران.

«٨» الخمر [ويلحق بها الفقاع].

«٩» الكافر حياً وميتاً غير المسيحي واليهودي والمجوسي.

«١٠» عرق الحيوان الجلال، وهو الحيوان الذي تعوّد اكل عذرة الانسان.

هذه الاشياء العشرة نجسة بطبيعتها، وتنتقل النجاسة منها الى كل ما لاقاها ومسّها واحتكّ بها مع وجود البلل والرطوبة.

◘ واذا لم يوجد بلل ورطوبة بينهما؟

ـ اذا لم يكن هناك بلل ورطوبة فلا تنتقل النجاسة؛ لانها لا تنتقل في حالة الجفاف أو وجود النداوة المحضة ابداً.

◘ هل بول أو غائط الحيوانات التي يحل اكلها كالبقر، والغنم، والدجاج، والطيور بانواعها المختلفة، والعصافير، والزرازير طاهر او

نجس...؟

ــ طاهر.

▣ ومخلفات الخفاش...؟

ــ طاهرة.

▣ والريش من الميتة، والوبر، والصوف، والاظافر، والقرون، والعظام،والاسنان، والمناقير، والمخالب..؟

ــ كلها طاهرة.

▣ واللحم الذي نشتريه لنأكله، فنلاحظ عليه دماً؟

ــ هذا الدم طاهر.. وكل دم يبقىٰ متخلّفاً في الذبيحة بعد ذبحها بطريقة شرعية، طاهر غير نجس.

▣ وفضلات الجرذ والفأر..؟

ــ نجسة غير طاهرة. ولو فكرت قليلاً فيما عددت لك من نقاط، لاستطعت أن تجيب عن هذا التساؤل بنفسك.. نعم لأجبت عنه بنفسك، ذلك أن لها شرياناً يتدفق منه الدم عند الذبح.

وعاد لعيني أبي ذلك البريق الرصين الّذي لمحته في أوّل حوارنا هذا فحدَّق بي، ثم اردف قائلاً.

ــ لقد بدأت معك حواريتي هذه بقاعدة عامة ذات أثر كبير في حياتك، وسأختتمها بقواعد عامة هي الأخرىٰ ذات أثر كبير في حياتك.

القاعدة الاولىٰ: كلّ شيء كان طاهراً فيما مضىٰ ثم تشك، هل

تنجس بعد ذلك أو بقي على طهارته السابقة.. فهو طاهر.

▣ إضرب لي مثلاً على ذلك.

ـ شرشف نومك مثلاً، كان طاهراً سابقاً، وتشك الآن، هل لاقتهُ نجاسة ما فنجسته أو بقي على طهارته السابقة؟ تقول: شرشف نومي طاهر.

القاعدة الثانية: كلّ شيء كان نجساً فيما مضى ثم تشكّ، هل طهرته بعد ذلك أم بقي على نجاسته السابقة؟ فهو نجس.

▣ مثلاً؟

ـ يدك مثلاً كانت نجسة، أنت متأكّد من ذلك قبل الآن، وشككت بعد ذلك، هل طهرتها من نجاستها السابقة، أم لم تطهرها منها؟

تقول: يدي نجسة.

القاعدة الثالثة: كلُّ شيء لا تعلم حالته السابقة، أنجساً كان هو قبل الآن أم طاهراً؟ فهو الآن طاهر.

▣ مثلاً؟

ـ سائل في كأس تجهل حالته السابقة لا تدري أنجساً كان فيما مضى أم طاهراً تقول: هذا السائل طاهر.

القاعدة الرابعة: كل شيء تشك، هل اصابته نجاسة فتنجس بها او اخطأته فلم تصبه، عندئذ لا يجب عليك الفحص والتحري والتدقيق لتتأكد من طهارته. بل تقول هو طاهر، من دون حاجة الى

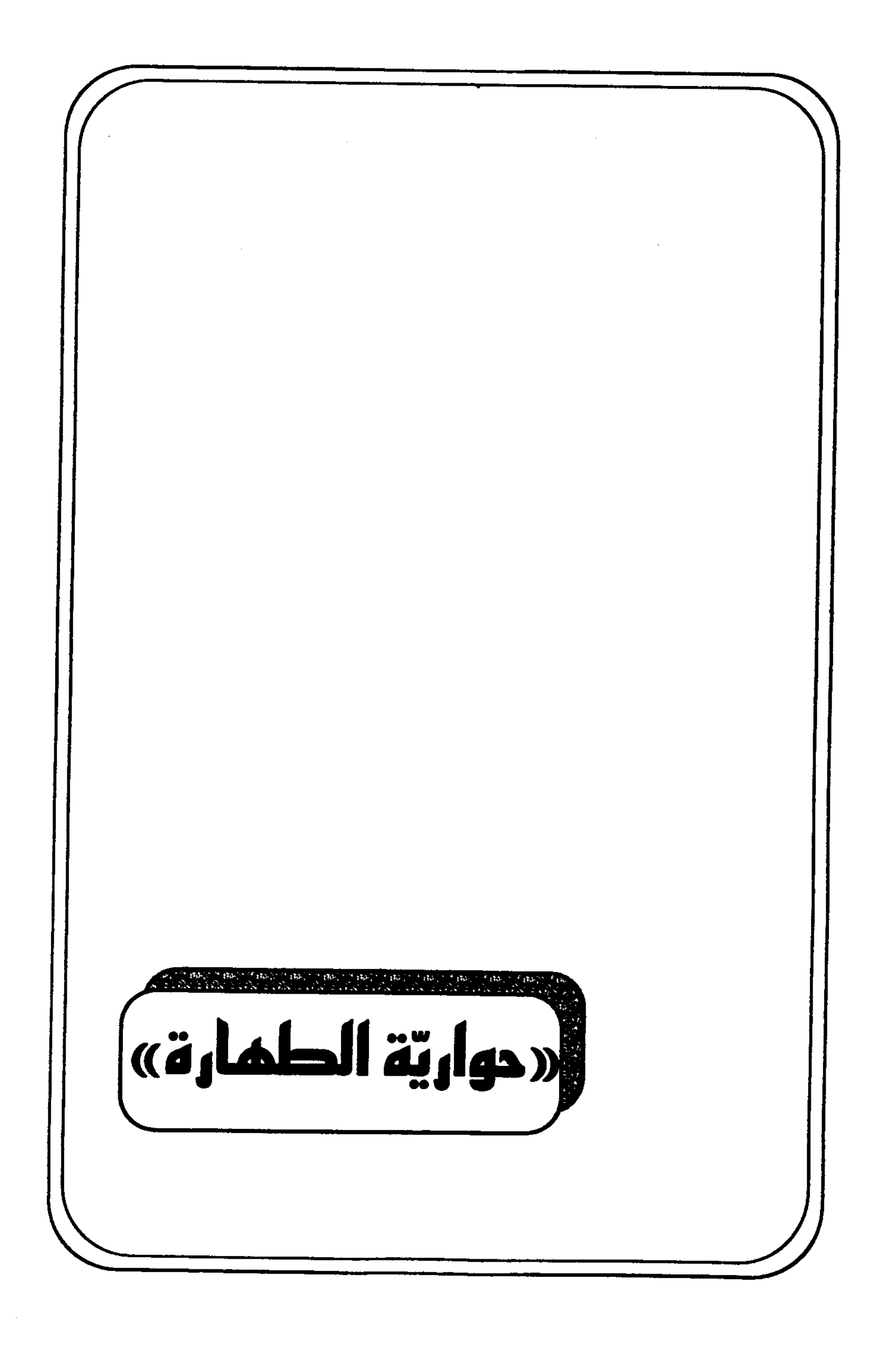
فحص واستكشاف، حتى ولو كان الفحص سهلاً يسيراً عليك.

◙ مثلاً؟

ـ ثوبك كان طاهراً أنت متأكّد من ذلك قبل الآن، وشككت الآن هل أصابه بول فتنجّس به أو بقي على طهارته السابقة؟

عندئذ.. لا يجب عليك فحص ثوبك، والبحث عن أثر البول فيه، حتّى لو كان ذلك البحث والفحص سهلاً يسيراً عليك، بل تقول: ثوبي طاهر.

* * * * *



«حواريّة الطهارة»

قبل أن يحضر أبي جلسة حوارنا هذه،كنت مستغرقاً في تأمّل عميق، محاولاً تطبيق المعلومات النظرية.. تلك التي سلفت في «حواريّة النجاسة» علىٰ واقع حياتي اليوميّة المعاشة، مصححاً من خلال ذلك موروثاتي الخاطئة عن النجاسة، منتظراً بشغف وترقّب أن ألحظ في جلسة اليوم كيف ستستعيد الاشياء طهارتها الاولىٰ ونقاءها الجميل بعد أن صافحتها يد النجاسة فلوّثتها.

وما أن حضر أبي حتّى بدأته:

▣ قلت لي أمس إن الاشياء الطاهرة تفقد طهارتها لو لاقت النجاسة. تُرىٰ كيف ستستعيد تلك الأشياء طهارتها المفقودة؟

ـ اكثر ما يعيد للاشياء المتنجّسة طهارتها السابقة المسلوبة «الماء» أن تغتسل من أدرانها بالماء، أو أن تغسل به، لذلك فسنبدأ بـ...

المطهّر الأول: الماء.

أضاف أبي.

ـ الماء: مطلق ومضاف.

▣ وما الماء المطلق؟

ـ الماء المطلق.. ذلك الّذي نشربه نحن، وتشربه الحيوانات ويسقىٰ به الزرع.. ماء المحيطات والبحار والانهار والآبار والجداول والامطار، ماء الانابيب الّذي يصلنا عبر خزانات المياه المنتشرة في المدن والقرىٰ والنواحي، ويبقىٰ الماء مطلقاً حتى لو اختلط مع قليل من الطين أو الرمل كمياه الشطوط والانهار.

▣ والماء المضاف..؟

ـ الماء المضاف تعرفه بسهولة من اضافة لفظ آخر الىٰ الماء كلّما نطقت به، فتقول: ماء الورد، ماء الرمان، ماء العنب، ماء الجزر ماء البطيخ، وماء مساحيق الغسيل، وهو كما تلاحظ من الأمثلة ليس مما يعنينا أمره هنا، فنحن نتحّدث عن الماء ذاك الّذي نطهر به ونشربه، نتحّدث عن الماء لا عن ماء الرمان وماء العنب مثلاً.

ثم ان الماء او الماء المطلق علىٰ قسمين: معتصم وغير معتصم.

▣ ماء معتصم !! ماذا تعني؟

ـ الماء المعتصم هو الماء الذي لا يتنجّس بملاقاة النجاسة الا اذا تأثّر بها لونه أو طعمه أو رائحته، والماء غير المعتصم هو الماء الذي يتنجّس بمجرد ملاقاته للنجاسة وان لم تتأثر بها احدى صفاته الثلاث.

▣ وما هي المياه المعتصمة؟

ـ هي:

١ ـ الماء الكثير: وهو ما بلغ قدر الكُر أي ما كان مكعّبه ٣٦ شبراً، كماء الإسالة (الصنبور) ذاك الّذي يصل الىٰ بيوتنا من خزّانات المياه الكبيرة المنتشرة في المدن او من محطّات ضخّ المياه، وماء خزاناتنا الموضوعة علىٰ سطوح منازلنا اذا كانت بحجم الكر، وماء خزاناتنا الصغيرة اذا اتّصل بها ماء الاسالة (الصنبور) ما لم ينقطع.

٢ ـ ماء البئر.

٣ ـ الماء الجاري: كمياه الانهار والروافد والجداول والعيون.

٤ ـ ماء المطر اثناء هطوله.

هذه هي المياه المعتصمة.

▣ وما هي المياه غير المعتصمة؟

ـ هي مياه الاحواض الصّغيرة والاواني والقناني والكؤوس ونحوها من المياه الراكدة غير ماء البئر. التي يقل مقدارها عن الكر ويصطلح عليه بـ(الماء القليل) وقد عرفت انّها تتنجّس بمجرد ملاقاتها للنجاسة.

▣ والماء المضاف؟

ـ حكمه حكم الماء القليل يتنجّس بملاقاته للنّجاسة سواء أكانت كمّيته كبيرة أم قليلة كالشاي مثلاً، وتلحق بالماء المضاف السوائل الاخرىٰ كالحليب والنفط ومحاليل الادوية وغيرها وأنّها تتنجّس بمجرد ملاقاتها للنّجاسة.

ثمّ أردف ابي قائلاً:

كل ماء قليل اتصل به الماء الكثير صار كثيراً فيكون معتصماً ما لم ينقطع عنه، فخزّان الماء الصغير إذا جرىٰ عليه أنبوب الإسالة صار كثيراً، وماء القدر الموضوع في المغسلة إذا فتحت عليه أُنبوب الماء المتّصل بالكُر، فاتصل ماء القدر بماء الانبوب صار ماء القدر كثيراً، كل ذلك، ما دام الاتصال موجوداً وهكذا..

▣ حسناً.. ماذا لو وقعت قطرات من الدم في خزان ماء راكد بحجم كر..؟

ـ لا يتنجّس إلّا إذا كثرت القطرات فتغيّر لون ماء الكر فاصفرّ بتأثير لون الدم.

▣ ولو وقعت في إناء صغير؟

ـ لنجَّست الاناء.

▣ ولو فتحنا عليه ماء الاسالة فعاد الماء إلىٰ صفائه؟

ـ لطهر ماء الاناء [ولكنه يعود فيتنجس مرّة اخرىٰ اذا انقطع عنه ماء الاسالة لما سيمرّ عليك من ان الاناء اذا تنجس لم يطهر إلا بغسله ثلاث مرات].

▣ لو صببنا من ماء الابريق علىٰ شيء نجس، فهل يتنجّس ماء الابريق؟

ـ كلا، لأن النجاسة لا تتسلّق إلىٰ عمود الماء الساقط من الابريق، فلا عمود الماء يتنجّس ولا ماء الابريق.

▣ وكيف يطهّر ماء المطر الاشياء؟

ـ إذا تقاطر عليها. سواء أكان المتنجّس أرضاً، ام ثياباً وأفرشة

بعد ان ينفذ منها. أم إناء، أم ما شاكل ذلك وشابهه بشرط أن يصدق عرفاً علىٰ النازل أنه مطر لا أن يكون مجموع ما نزل من السماء قطرات قليلة لا يصدق عليها المطر.

▣ وهل يكفي في طهارتها تقاطر المطر عليها مرة واحدة؟

ـ نعم يكفي الا في البدن والثوب المتنجس بالبول فانه يلزم فيهما التعدد [وكذا في الاناء].

▣ وهل يطهّر المطر الماء المتنجّس؟

ـ نعم إذا امتزج معه.

▣ وكيف نطهّر بالماء القليل أو الكثير الأشياء المتنجّسة؟

ـ نطهّر كل شيء متنجّس.. كل شيء بغسله بالماء قليلاً كان أو كثيراً مرة واحدة ولكن يلزم في الغسل بالماء القليل ان ينفصل ماء التطهير عن الشيء المتنجّس.

▣ وهل الاشياء المتنجّسة كلّها تطهر علىٰ هذا النحو؟

ـ نعم عدا ما يأتي:

(١) ـ الأواني المتنجّسة بالخمر كالقناني والكؤوس وغيرها نغسلها بالماء ثلاث مرّات.

(٢) ـ الأواني إذا مات فيها الجرذ، أو ولغ فيها الخنزير فإنّنا نغسلها سبع مرّات.

(٣) ـ الاشياء المتنجّسة ببول الصبي الرضيع الذي لم يتغذ بعد بالطعام وكذلك الصبيّة، فانّنا نصبُّ الماء عليها بمقدار ما يحيط بها، ولا حاجة إلىٰ أكثر من ذلك. فلا حاجة

إلىٰ العصر إذا كان المتنجس ثوباً أو نحوه.

(٤) ـ الاواني إذا ولغ فيها الكلب أو لطعها بلسانه تمسح بالتراب أولاً ثم تغسل بالماء مرّتين وان وقع فيها لعاب فمه أو باشرها بسائر اعضائه [لزم مسحها بالتراب أولاً ثم غسلها بالماء ثلاث مرات].

◙ وما ولوغ الكلب؟

ــ شربه ما في الاناء باطراف لسانه.

(٥) ـ الملابس المتنجّسة بالبول، تغسلها بالماء الجاري مرةً واحدة أو تغسلها بماء الكر أو ماء الحنفيّات مرّتين أو تغسلها بالماء القليل مرّتين ايضاً وتعصرها، أما الملابس المتنجّسة بغير البول. فتغسلها مرة واحدة بالماء القليل وتعصرها أو تغسلها بالماء الكثير من دون حاجةٍ إلىٰ العصر.

(٦) ـ البدن المتنجّس بالبول تغسله كما في الفقرة المتقدّمة وإذا كان الغسل بالماء القليل لزم انفصال ماء التطهير عن البدن علىٰ النحو المتعارف.

(٧) ـ باطن الإناء، إذا تنجّس بغير الخمر، أو ولوغ الكلب أو لطعه أو وقوع لعابه او مباشرته بسائر اعضائه أو موت الجرذ، أو ولوغ الخنزير، فانّنا نطهّره بغسله بالماء القليل ثلاث مرّات أو بالماء الكثير أو الجاري أو المطر [ثلاث مرّات ايضاً].

◙ وظاهر الإناء..؟

ــ يطهر بغسله مرةً واحدة، حتىٰ بالماء القليل.

◙ وكيف أُطهر كفّي المتنجّسة وعندي ماء قليل؟

ـ إذا لم تكن متنجسة بالبول فصبّ عليها الماء مرة واحدة، فإن انفصل ماء التطهير عن كفّك فقد طهر كفك.

المطهّر الثاني: الشمس.

◙ وماذا تطهّر الشمس؟.

ـ تطهّر الارض وما يستقرّ عليها من الابنية والحيطان، ويلحق بها في ذلك الحصر والبواري عدا ما تشتمل عليه من الخيوط [ولا تلحق بها الأبواب، والأخشاب، والأوتاد، والأشجار وأوراقها، والنباتات، والثّمار قبل قطافها وغير ذلك من الاشياء الثّابتة علىٰ الارض].

◙ كيف تطهّر الشمس الارض والبناء؟

ـ بشروقها عليها حتّىٰ تجف بتأثير أشعّتها مع زوال عين النجاسة عنها.

◙ وإذا كانت الارض النجسة جافة، وأردنا تطهيرها بالشمس؟

ـ صببنا عليها الماء حتىٰ إذا جففتها الشمس طهرت.

◙ وإذا تنجّست الارض بالبول وأشرقت عليها الشمس فجفت؟

ـ طهرت الأرض اذا لم يبق عليها جرم البول.

◙ الحصىٰ والتراب، والطين، والأحجار المعدودة جزء من الأرض إذا تنجّست بالبول فجفّفتها الشمس؟

ـ طهرت كذلك.

◙ والمسمار النابت في الأرض، أو في البناء..؟

ـ [ليس حكمه حكم الأرض، فلا يطهر بالشمس].

المطهّر الثالث: زوال عين النجاسة عن بواطن الانسـان غـير المحضة وعن جسد الحيوان.

◙ إضرب لي مثلاً علىٰ ذلك.

ـ زوال الدم عن باطن الفم، أو باطن الأنف، أو باطن الأُذن، زوال لعين النجاسة.

فبمجرّد ان يزول الدّم يطهر الفـم، والأنـف والأذن والعـين وهكذا من دون حاجة إلىٰ تطهيرها بالماء.

◙ وجسد الحيوان..؟

ـ كذلك جسد الحيوان، فـمجرّد أن يـزول الدم عـن مـنقار الدجاجة يطهر منقارها، وبمجرّد أن يزول الدّم عن فم القطّة يطهر فمها، وهكذا.

◙ وهل تتنجّس الابرة ـ إبرة الدواء ـ إذا زرقت داخل جسم الانسان أو الحيوان، فلاقت الدم داخل الجسم؟

ـ كلا، لا تتنجّس إذا خرجت الابرة من داخل الجسم وهـي غير ملوّثة بالدم فملاقاة النجس داخل الجسم لا تحقّق النجاسة.

المطهّر الرابع: الأرض.. كل ما يسمّىٰ أرضاً مطهرة كالحجر، والرمل والتراب وما فرش بالطابوق أو الاسمنت لا بـالقير ونـحوه ويشترط في الأرض أن تكون [يابسة] وطاهرة.

◙ وكيف أعرف أنها طاهرة؟

ـ ما دمت لا تعرف أنّها قد تنجّست فهي طاهرة، ومن ثمَّ فهي مطهرة.

▣ وماذا تطهّر الارض؟

ـ تطهّر باطن القدم، والحذاء، بالمشي عليها أو المسح بـها بشرط أن تزول عن القدم والحذاء بسبب المشي أو المسح النجاسةُ العالقة بهما هذا إذا كانت النجاسة قد حصلت من الأرض النجسة سواء بالمشي عليها أم بغيره [وامّا إذا كانت قد حصلت من غيرها فلا تكون الأرض مطهرة له حينئذ].

المطهّر الخامس: التبعيّة.

▣ إضرب لي مثلاً علىٰ التبعيّة.

ـ الكافر المحكوم بالنجاسة مثلاً إذا أسلم طهر، وطهر «تبعاً له» طفله الصغير الذي كان نجساً تبعاً لأبيه. والجد الكافر، والجدة، والأم إذا اسلموا طهروا، وطهر «تبعاً لهم» طفلهم الصغير الذي كان نجساً تبعاً لنجاستهم، كل ذلك فيما إذا كان الصغير مع من اسلم بأن يكون تحت كفالته ورعايته ولا يكون معه كافر اقرب منه إليه.

والخمر إذا انقلب خلاً طهر، وطهر «تبعاً له» إناؤه الموضوع فيه.

والميّت إذا غسّل الأغسال الثلاثة طهر. وطهرت «تبعاً له» يد الغاسل، والسدة التي غسل عليها، وثيابه التي غسل فيها.

والثوب المتنجّس إذا غسلته بالماء القليل ـ مثلاً ـ طهر،

وطهرت «تبعاً له» اليد التي غسلته.

المطهّر السادس: الإسلام.

◙ وكيف يطهر الاسلام؟ ومن يطهر؟

يطهّر الاسلام الكافر المحكوم بالنجاسة بعد أن يُسلم، فيطهر هو ويطهر تبعاً له شعره، وأظافره، وغير ذلك من أجزاء جسده التي كانت نجسة لكفره.

المطهّر السابع: غيبة المسلم البالغ أو الصبي المميز.

◙ وما غيبة المسلم؟

ـ أن تفارقك صورته، فلم تعد تراه عينك.

◙ وإذا غاب؟

ـ إذا غاب طهر، وطهرت معه أشياؤه وأدواته التي في حيازته كثيابه. وفراشه، وأوانيه وأمتعته، وغيرها إذا احتملتَ تطهيره لها.

◙ إضرب لي مثلاً علىٰ ذلك.

ـ ثوب اخيك مثلاً كان نجساً وهو يعلم بـذلك أو لا يـعلم ولكنك أنت تعلم بذلك سواءٌ أكان ملتزماً بأحكامه الشرعيّة أو غير ملتزم بها.. ثم غاب عنك أخوك، وعاد ثانية واحتملتَ أنه طهر ثوبه عندئذ تقول: ثوب أخي طاهر.

تقول ذلك دون حاجة إلىٰ سؤاله.

المطهّر الثامن:الانتقال.

◙ مثلاً.

ـ دم الانسان ـ مثلاً ـ ذاك الذي يتغذّىٰ عليه البق والبرغوث والقمّل من الحشرات التي لا دم لها عرفاً، إذا شربه الحيوان فاستقرّ في جوفه، ثم قتلت الحيوان، فصبغ ذلك الدم جسدك أو ثيابك، فهو دم طاهر.

المطهّر التاسع:الاستحالة.

◙ وما الاستحالة؟

ـ الاستحالة: تبدل شيء إلىٰ شيء آخر مختلف عنه، وتحوله إليه لا مجرد تبدل اسمه أو صفته أو تفرق اجزائه.

◙ إضرب لي مثلاً علىٰ ذلك؟

ـ الخشب المتنجس ـ مثلاً ـ إذا احترق وصار رماداً، فالرماد طاهر. ومخلّفات الحيوان إذا استعملت وقوداً للنار، فرمادها في التنور طاهر، وهكذا..

المطهّر العاشر: خروج الدم بالمقدار الطبيعي من الحيوان المذكّىٰ بطريقة شرعية عندئذٍ سنحكم بطهارة الدم الباقي داخله.

المطهّر الحادي عشر:انقلاب الخمر خلّاً، ذلك أن الخل أثناء تكوّنه يتخمّر في مرحلة ما أحياناً فيتنجّس ثم ينقلب بعد ذلك إلىٰ خلّ فيطهر.

المطهّر الثاني عشر:استبراء الحيوان الجلّال:

فإن الحيوان المأكول اللحم إذا تعوّد أكل عذرة الانسان حرم أكل لحمه وشرب لبنه وأصبح بوله ومدفوعه وعرق جسمه نجساً.

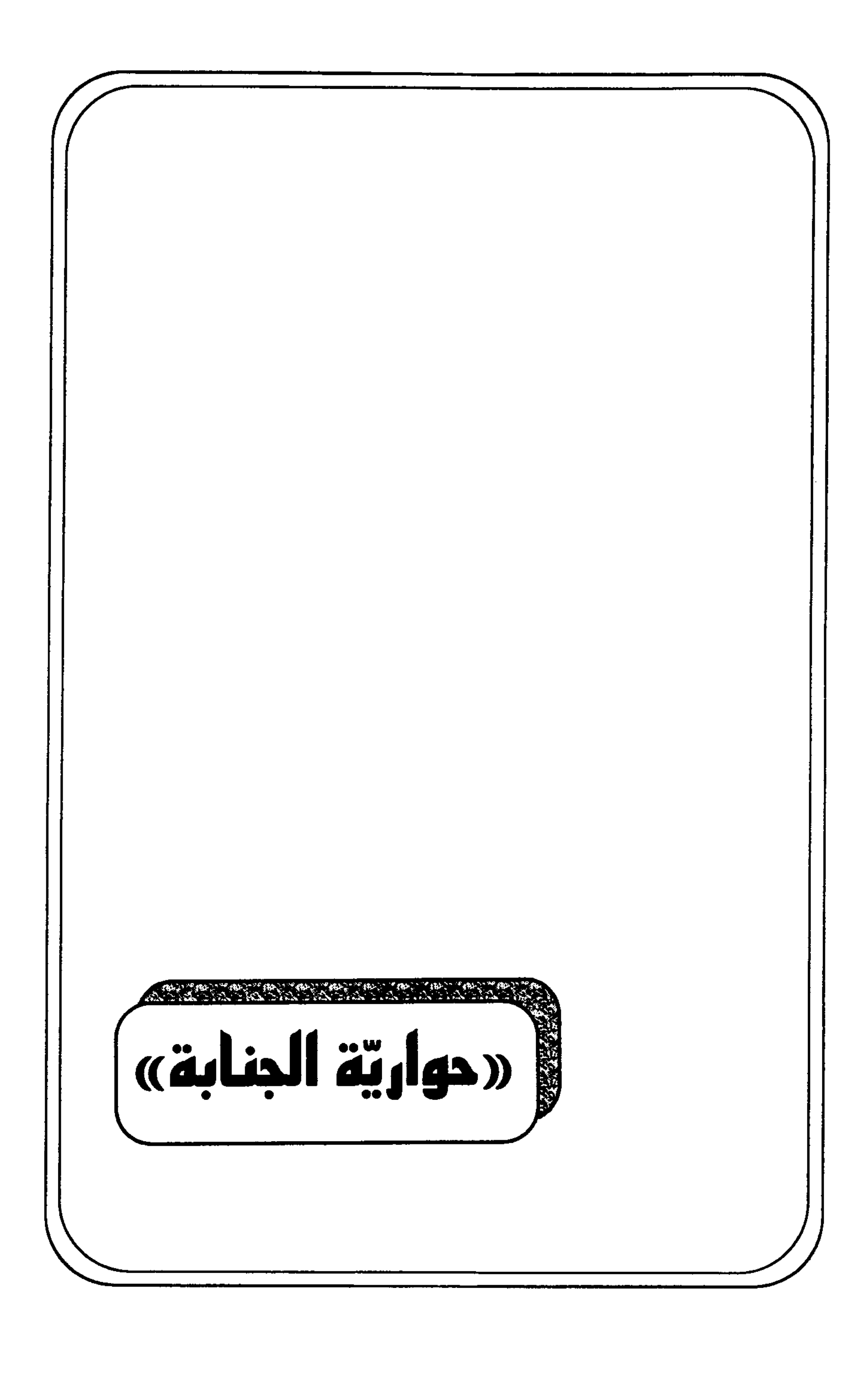
◘ كيف يتمّ استبراء الحيوان الجلّال؟

ـ يتمّ ذلك بمنعه عن أكل النجاسة لمدة لا يسمىٰ بعد مضيّها حيواناً جلالاً بل يصبح حيواناً عاديّاً.

◘ وعندئذ؟

ـ عندئذٍ بعد استبرائه نحكم بطهارة لحمه ولبنه وكلّ ما تقدّم.

* * * * *



«حواريّة الجنابة»



سبقني على غير العادة أبي هذا اليوم إلى جلسة الحوار هذه.

وحين حضرت لم يلحظ أبي أول الأمر حضوري.. كان صامتاً، متأمّلاً مطرقاً برأسه إلى الأرض. مرخياً عينيه في قلبه، تاركاً -كما يبدو- لمشاعره حرّية التسلّل خارج جدران الغرفة المفضضة ببياض الأسئلة وبراءة قلب الطفل.

وما أن لمحني حتّى عاد لعينيه حزمهما الجميل الهادئ، فرنا إليّ قائلاً:

سأبدأ حواري بمقدّمة تسلمني إلى فحوى حديث اليوم.. إلى حواريّة الجنابة. ثم أردف:

ـ حدّثتك في «حوارية النجاسة» عن النجاسات، تلك التي تسلب من أجسادنا وأجسام الأشياء طهارتها الأولى التي كانت عليها.

ثم حدّثتك في «حوارية الطهارة» عن المطهّرات، تلك التي تعيد مرّة أخرى لأجسادنا وأجسام الأشياء طهارتها المغصوبة.

ولو رجعت إلى «النجاسات» لوجدت أنّها أشياء مادّية طارئة على الجسد، منه، أو من غيره.

إنّ هناك أُموراً معنوية غير محسوسة، لو «حدثت» لسلبت من الانسان طهارته، ولاحتاج بعدئذٍ إلى ما يعيد له طهارته المسلوبة

ونقاءه الجميل المفقود.

ذلك «الحدث» علىٰ نحوين.. أكبر وأصغر.

فالحدث الأكبر: الجنابة والحيض والنّفاس والاستحاضة الكثيرة ومسّ الميّت والموت.

والحدث الاصغر: كالبول والغائط والريح والنوم والاستحاضة القليلة وغيرها.

والحدث الأكبر «يغسله الغسل» أو «يمسحه التيمّم».

والحدث الأصغر «يغسله الوضوء» أو «يمسحه التيمم».

وستتناول حوارياتنا القادمة هذه الأمور أمراً أمراً مبتدئين اليوم بـ«الجنابة».

قلت لأبي:

بماذا تتحقّق الجنابة؟

قال:

تتحقّق بأحد أمرين:

أولاً: خروج السائل المنوي، سواء أخرج بممارسة جنسيّة، أم باحتلام، أم بعادة سريّة، أم بغير ذلك.

▣ وما هي صفات السائل المنوي؟

ـ سائل لزج كثيف، رائحته كرائحة العجين المختمر، حليبي اللّون يميل لونه أحياناً إلىٰ الصفرة أو الخضرة، يخرج في الغالب عند بلوغ الشهوة الجنسيّة ذروتها مصحوباً بالدفق وملحوقاً بارتخاء وفتور

للجسد.

▣ وإذا شككت بأن هذا السائل اللزج الخارج هل هو سائل منوي أو هو غيره من السوائل الأخرىٰ؟

ـ سأعطيك علامات ثلاث: إذا اجتمعت ثلاثتهن فهو سائل منوي.

هذه العلامات هي: الشهوة، والدفق. وارتخاء الجسد أو فتوره.

وفي المريض تكفي الشهوة.

▣ ولو تحقّقت واحدة منهنّ أو اثنتان..؟

ـ قل انّه ليس سائلاً منويّاً، سوىٰ المريض كما ذكرت قبل قليل.

▣ وهل للمرأة سائل منوي كالرجل؟

ـ نعم السائل الخارج من مهبلها عندما تبلغ الشهوة الجنسية ذروتها بحكم السائل المنوي في الرجل سواء في حال النوم أو في حال اليقظة.

ثانياً: الاتصال الجنسي ولو لم يؤدّ إلىٰ نزول السائل المنوي. ويكفي في تحقّق الاتصال الجنسي دخول راس العضو التناسلي الذكري «الحشفة» في فرج الانثىٰ أو شرجها.

▣ وإذا خرج السائل المنوي أو تحقّق الاتصال الجنسي؟

ـ تحقّقت الجنابة، للفاعل والمفعول به من غير فرق بين الكبير والصغير، والعاقل والمجنون والحيّ والميّت.

▣ وإذا تحقّقت الجنابة..؟

ـ وجب عليك الغسل لتصلّي ـ مثلاً ـ أو لتطوف في حجّك. فان الصلاة والطواف تتوقّف صحتهما علىٰ الغسل، وسأشرح لك في «حواريّة الغسل» التي ستأتي، كيف تغتسل.

ثمّ إنّه حرمت عليك ما دمت جُنباً أمور:

(١) ـ مسّ كتابة القرآن الكريم.

(٢) ـ مسّ لفظ الجلالة «الله» [وأسماء الله وصفاته الخاصة به كـ «الخالق»].

(٣) ـ قراءة آية السجدة من كل سورة من سور العزائم الاربع وهي «اقرأ، والنجم، والسجدة، وفصّلت».

(٤) ـ دخول المساجد أو المكث فيها، أو أخذ شيء منها أو وضع شيء فيها [وان كان من خارجها أو في حال الاجتياز فيها].

ويجوز للجنب اجتيازها كالدخول من باب والخروج من باب آخر إلّا المسجدين الشريفين «المسجد الحرام بمكّة» و«المسجد النبويّ بالمدينة»، [وتلحق المراقد المقدّسة للمعصومين عليهم السلام بالمساجد].

◘ وهل يلحق الصحن والرواق إذا لم يكن مسجداً بالمسجد فيحرم دخولهما؟

ـ كلا لا يلحقان به.

◘ قبل ان نودع حواريّة الجنابة أحبّ أن أسألك وأخجل.

ـ سل ماشئت دون خجل فلا حياء في الدّين، أقولها دائماً..

دائماً.

◘ أحياناً بعد أن أُثار جنسيّاً اشاهد نقطة لزجة لسائلٍ أبيض شفّاف تخرج من القضيب.

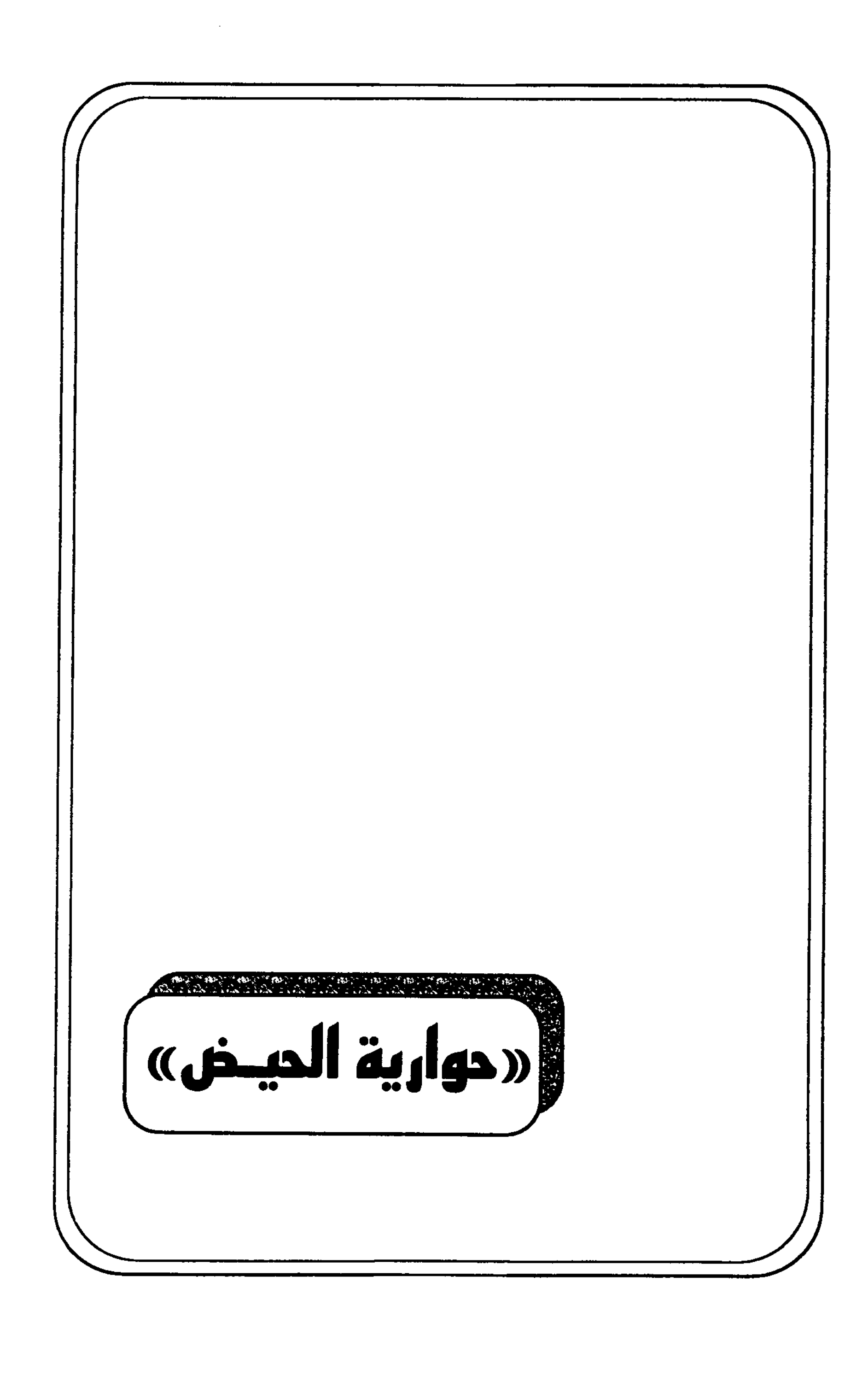
ـ نعم هذا السائل طاهر لا ينجس الملابس ولا الجسد، ولا يجب عليك الغسل ولا الوضوء إذا خرج، وهناك سائل آخر يخرج بعد البول أحياناً، إنّه كذلك طاهر ولا يجب عليك الغسل إذا خرج.

◘ والعادة السرّية؟

ـ العادة السرّية محرّمة يجب عليك اجتنابها وقد نزّلها الإمام الصادق عليه السلام في بعض النصوص المرويّة عنه منزلة الزّنا!!

* * * * *





«حوارية الحيـض»



جلس أبي علىٰ مقعده المعد له في غرفة الحوار هذا اليـوم، وعلىٰ شفتيه ابتسامة عريضة جعلتني أخـمن ان أمـراً غـير مألوف يراوده، جلس ليقول:

ـ سأحدثك اليوم عن الحيض.

لم أكن أعرف قبل اليوم ماذا يعني الحيض، وان كنت أذكر اني قد سمعت هذه اللفظة من قبل.. غير ان ما أثار فضولي لمعرفتها.. اني سمعتها تلفظ منهن علىٰ استحياء.. تلفظ همساً رقيقاً عاجلاً كأن في الكلمة ما يُخجل.. وبمجرد ما تيقنت ان الحديث عن الحيض قـد بدأ. خجلت ورحت اداري خجلي فسألت نـفسي: لمـاذا يـواظب الخجل نفسه ليحضر معي... والحّ عليّ هـذا التساؤل.. ثـم تـطاول فاستحكم، ترىٰ لماذا يواظب الخجل نفسه ليحضر هنا.

واستحوذت عليّ الفكرة وأسرتني.. لماذا الخـجل ولِـمَ؟ إذا كان الحيض امراً مخجلاً حقاً فكيف سيحدثني عنه أبي هذا اليوم، ثم.. لماذا يحدثني عن أمر مخجل يحسن ان لا يتحدث به احد.

واستذكرت... فموضوع حوارياتنا كلها يدور حـول احكـام شرعية، فلا بد ان يكون الحيض مـوضوعاً يـتناوله بـالبحث الفـقه

الاسلامي، وإذا كان الامر كذلك، فما معنىٰ ان نخجل من الحديث في امـر يـذكره القـرآن الكـريم ويـتناوله الـنبي الكـريم مـحمد ﷺ ويتحدث عن احكامه المعصومون عليهم السلام لاصحابهم، ثم بعد ذلك ما معنىٰ ان نخجل من أمر يجب أن نحيط باحكامه لنطبقها.

وأفقت علىٰ صوت أبي يقول:

ـ سبب الحيض، خروج دم الحيض، وهـو دم تـعتاد عـليه النساء وتعرفه، يخرج في فترات منتظمة كل شهر تقريباً ويوصف بانه «أحمر» أو مائل إلىٰ «السواد» و«حار» و«يخرج بحرقة ودفق».

▣ وهل هناك عمر معين للنساء اللاتي يأتيهن الحيض..؟

ـ نعم، انْ تكون قد أكملت تسع سنوات قمرية من عمرها، وان لا تكون قد بلغت ستين عاماً قمرياً وهو سن اليأس.

▣ إذن بين ٩ ـ ٦٠ سنة؟

ـ نعم، فكل دم تراه الفتاة قبل بلوغها تسع سنوات ولو بلحظة ليس بدم حيض وكل دم تراه المرأة بعد بلوغها ستين سنة لا تكون له احكامه.

▣ وكم يوماً يستمر نزول دم الحيض؟

ـ أقل ما يكون الحيض ثلاثة أيام تتوسطهما ليلتان، واكثره عشرة أيام.

▣ وإذا استمر اقل من ثلاثة أيام وانقطع؟

ـ ليس هذا الدم دم حيض.

▣ وإذا زاد على عشرة أيام؟

ـ الحيض لا يزيد على عشرة أيام.

▣ وإذا انهت أيام الحيض وطهرت، ثم عاد فنزل الدم ثانية بعد تسعة أيام مثلاً؟

ـ ليس هذا الدم النازل دم حيض لأن الفترة الفاصلة بين حيضة وحيضة يجب أن لا تقل عن عشرة أيام دائماً.

▣ متى تعدّ المرأة نفسها حائضاً؟

ـ إذا جاءها الدم في وقت عادتها الوقتية أو قبل وقت عادتها بزمن قليل كيوم أو يومين.

▣ وكيف تكون المرأة ذات عادة وقتية؟

ـ إذا نزل منها دم الحيض مرتين في زمان خاص من شهرين فصاعداً.

▣ وإذا لم تكن المرأة ذات عادة وقتية كالفتاة التي يأتيها الدم لأول مرة أو المضطربة تلك التي لم تستقر لها عادة متى تعد نفسها حائضاً؟

ـ تعد نفسها حائضاً إذا تحقق أحد أمرين:

١ ـ إذا كان الدم حاوياً على صفات دم الحيض وهي الحمرة أو السواد والحرارة والخروج بحرقة ودفق.

٢ ـ إذا رأت الدم واطمأنت باستمرار نزوله إلى ثلاثة أيام فما زاد.

▣ إذا عدت نفسها حائضاً لاحد الامور المتقدّمة وتركت الصلاة ولكن الدم انقطع قبل اكمال ثلاثة أيام فعلمت أنه لم يكن بدم حيض فماذا تصنع؟

ـ تقضي ما فاتها من الصلاة في تلك الفترة.

▣ إذا استمر الدم النازل عشرة أيام أو أقل متجاوزاً أيام عادتها؟

ـ تعتبر حائضاً طوال فترة نزول الدم وان فقد بعضه صفات دم الحيض.

▣ وإذا استمر الدم ازيد من عشرة أيام وكانت ذات عادة محددة وقتاً وعدداً؟

ـ تعتبر حائضاً في خصوص أيام عادتها لا ما تقدم عليها ولا ما تأخر عنها.

▣ ذات العادة إذا لم تر الدم في وقت عادتها ونزل منها الدم بعد الوقت واستمر لازيد من عشرة أيام وكان بعضه يحمل صفات الحيض وبعضه لا يحمل صفاته فأي منهما حيض؟

ـ الاول منهما، ولكن تراعي في العدد عدد العادة السابقة، فإذا كان ما يحمل صفة الحيض اقل من عدد العادة اكملت العدد بإضافة بعض ماليس بصفة الحيض، وإذا كان مابصفة الحيض اكثر من عدد العادة تجعل خصوص مقدار عادتها حيضاً.

▣ إذا استمر الدم أزيد من عشرة أيام ولم تكن ذات عادة

أصلاً كالمبتدئة والمضطربة والمتحيرة فكيف تميز دم الحيض عن سواه؟

ـ باختلاف الصفة فإذا كان مقدار من الدم النازل تحمل صفات دم الحيض وكان ما بين ثلاثة أيام إلىٰ عشرة أيام تجعله حيضاً وما سواه دم استحاضة ذاك الذي أحدّثك عن أحكامه في حوارية قادمة.

◘ وإذا شكت المرأة في انقطاع دم الحيض؟ أي: شكت بانها طهرت أو لا زالت حائضاً؟

ـ وجب عليها الفحص.

◘ وكيف تفحص؟

ـ ان تدخل قطنة في موضع الدم وتتركها برهة ثم تخرجها فان كانت بيضاء نقية فهي طاهرة وعليها أن تغتسل وتأتي بعباداتها كالصلاة والصوم مثلاً... وان كانت مغموسة بالدم أو مخضبة فهي لا زالت حائضاً.

◘ وإذا علمت المرأة انها حائض؟ فماذا تفعل؟ وماذا تترك؟

ـ احكام المرأة حال الحيض ما يأتي:

١ ـ لا تصح منها الصلاة.. لا الصلاة الواجبة ولا المستحبة.

٢ ـ لا تقضي ما يفوتها من صلوات اثناء الحيض.

٣ ـ لا يصح منها الصوم.

٤ ـ تقضي ما يفوتها من صوم في رمضان اثناء فترة الحيض،

[وكذلك الصوم المنذور في وقت معين].

٥ ـ لا يصح منها الطواف في الحج.. واجباً كان أو مستحباً.

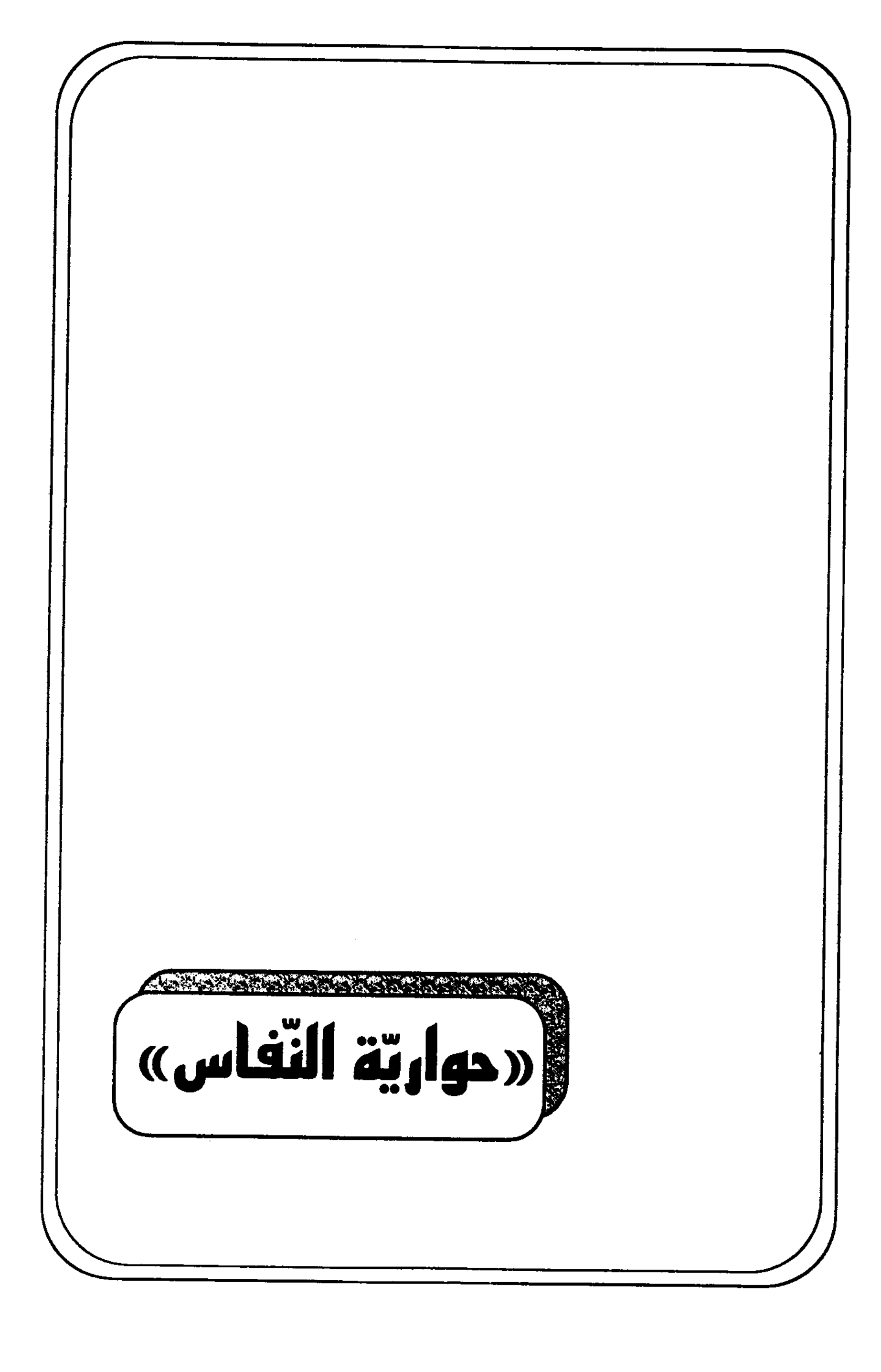
٦ ـ لا يصح طلاقها وهي حائض إلّا في موارد مستثناة.

٧ ـ يحرم الاتصال الجنسي في القبل بها أيام الدم، ويجوز بعد انقطاعه وقبل الغسل [بعد غسل الفرج].

٨ ـ يحرم عليها كل ما حرم على المجنب «راجع حوارية الجنابة».

٩ ـ يجب عليها أن تغتسل للصلاة إذا انتهت فترة الحيض «وسأشرح لك كيف تغتسل في حوارية الغسل الاتية».

* * * * *



«حواريّة النّفاس»



قال أبي: سأحدّثك اليوم عن النّفاس.

▣ وما النفاس؟

ـ دم تراه المرأة عند الولادة أو بعدها بسبب الولادة ونسمّي المرأة عندئذٍ بالنُفَساء.

▣ وكم يستمرّ النفاس؟

ـ اكثر النفّاس عشرة أيام.

▣ وأقلّه..؟

ـ لا حدَّ لأقلّه، فقد يكون دقيقة وقد يكون أقل من ذلك.

▣ وهل يختلف النفاس بين امرأة وأخرىٰ؟

ـ النفساء ثلاثة أقسام لكل منها حكم خاص بها.

الاول: من لا يتجاوز نزف الدم عندها عشرة أيّام.

▣ وما حكمها؟

ـ تعتبر فترة نزول الدم كلها نفاساً.

الثاني: من يتجاوز نزف دمها عشرة أيّام، ولها عادة عدديّة في الحيض محدّدة كأن تكون عادتها في الحيض خمسة ايام من كل شهر.

◙ وما حكمها؟

ـ أن تعتبر مدّة عادتها نفاساً، خمسة أيام في مثالنا السابق.

◙ والأيّام الباقية؟

ـ تعتبرها استحاضة.

الثالث: من يتجاوز نزف دمها عشرة أيّـام، وليس لهـا عـادة عدديّة في الحيض محدّدة.

◙ ماحكمها؟

ـ حكمها أن تعتبر مدة نفاسها عشرة أيّام.

◙ اذا كانت النفساء ذات عادة في الحيض محدّدة، وتـجاوز نزف دمها عدد أيّام عادتها. وهي لا تدري هل سينقطع نزف الدم قبل عشرة أيّام، أو سيستمر الىٰ ما بعد العشرة؟

ـ يمكنها أن تترك العبادة الىٰ تمام عشرة أيّام، فـان انـقطع نزف الدم اعتبرت المدّة كلها نفاساً، وإن تجاوز الدم اليوم العـاشر تغتسل وتعمل عمل المستحاضة.

◙ وتلك المدة الفاصلة بين نهاية عادتها وتمام العشرة، تلك التي تركت فيها العبادة؟

ـ تعتبرها استحاضة، وتقضي ما فاتها فيها من عبادة.

◙ إذا انقطع نزف الدم في اليوم الاول ثم عـاد ليـنقطع مـرّة أخرىٰ في اليوم العاشر مثلاً أو في أيِّ يوم كان قبله..؟

ـ كان النزف الأوّل والنزف الثاني كلاهما نفاساً.

▣ وفترة النقاء الفاصلة بينهما؟

ـ [حكمها أن تجمع فيها بين أعمال الطاهرة من النّفاس وما تتركه النفساء]

▣ إذا انقطع نزف الدم ثم عاد، ثم انقطع، ثـم عـاد، وهكـذا، ولكنه لم يتجاوز بمجموعه عشرة أيّام؟

ـ كانت أيّام الدم كلها نفاساً واما ايّام النقاء [فتجمع فيها بين اعمال الطاهرة وتروك النفساء].

▣ إذا أتمّت النفساء نفاسها، ثمّ رأت الدّم بعد ذلك؟

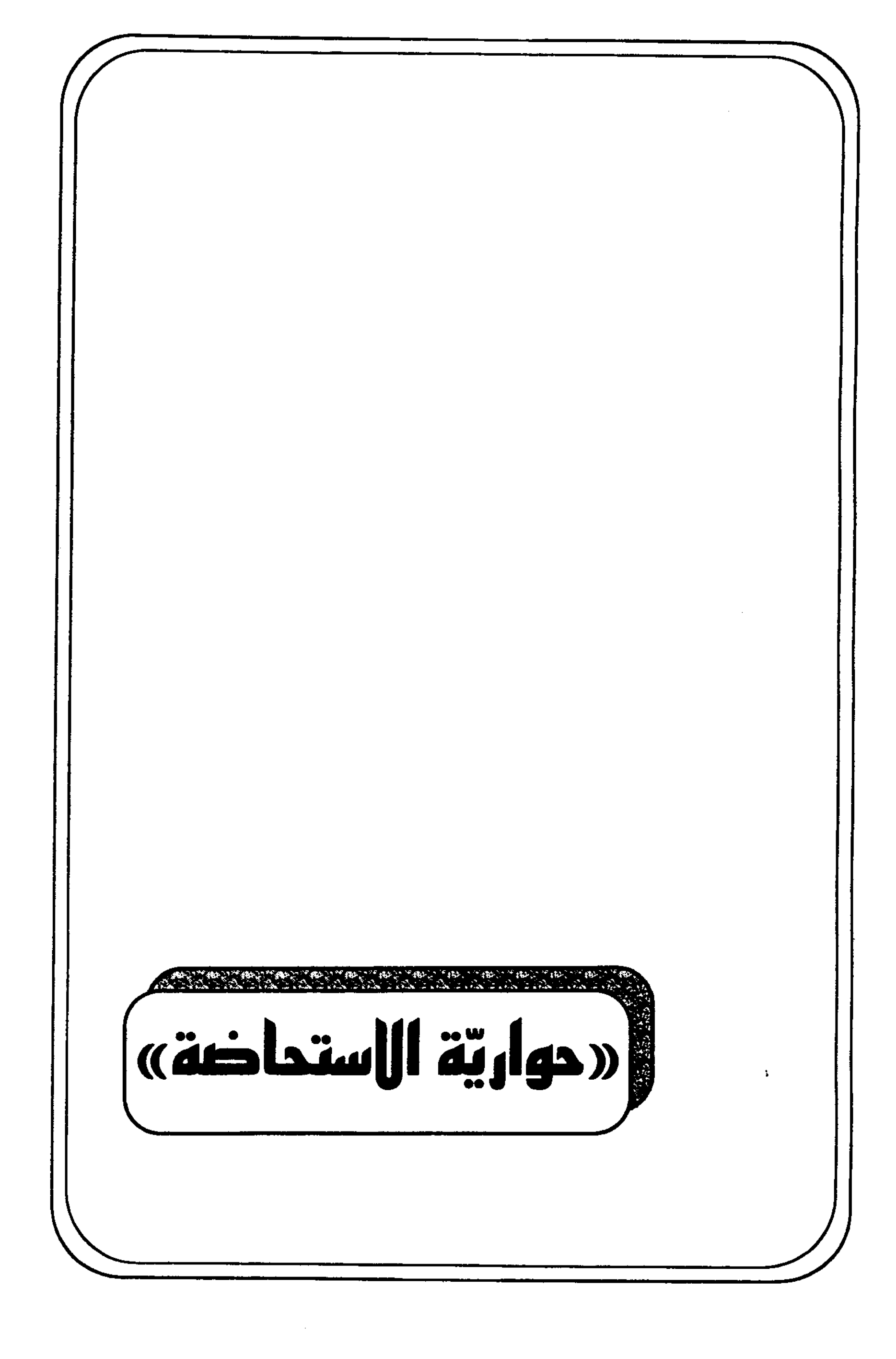
ـ كل دم تراه النفساء بعد إتمام نفاسها والىٰ عشرة ايام لاحقة فهو استحاضة، سواءٌ أكان الدّم بـصفات دم الحـيض أم لم يكـن، وسواء أكان في أيّام عادتها أم لم يكن.

▣ وماذا يترتّب علىٰ النفساء من أحكام؟

ـ يترتّب عليها كل ما ترتّب علىٰ الحائض من أحكام سواءٌ أكانت واجبات أم مستحبات أم مكروهات أم محرمات [حتّى حرمة قراءة آيـة السجدة من سور العزائم، ودخول مسجدي مكّة والمدينة ولو علىٰ نحو الاجتياز، ودخول المسـاجد الأخـرىٰ بـغير اجـتياز، ووضع شيء في المساجد] راجع حواريّة الحيض.

* * * * *





«حواريّة الاستحاضة»



جلس أبي جلسته المعتادة مزداناً به مكانه المخصّص له كل يوم، ويدأ فأضفىٰ علىٰ حوار اليوم اسم «الاستحاضة».

وما أن أتمت كلمة الاستحاضة تكـوينها اللـفظي واسـتوت كجسدٍ من كلام حتىٰ خطر في ذهني ان حروف الكلمة هي حروف كلمة الحيض، مصاغة منها، أو محورة عنها وإذ استولىٰ عليَّ هـذا الخاطر برق في ذهني خيط من دم راعف، وأخذ يتشكّل متخذاً هيئة امرأة.

▣ فقلت: وهل الاستحاضة من مختصّات النساء؟

قال: نعم.

▣ قلت: وهل هي نضح دموي..؟

قال: نعم.. ولكن..

▣ ولكن ماذا؟

ـ لكن شرط أن لا يكون دم حيض، ولا نفاس، ولاجرح، ولا قرح ولا افتضاض بكارة.

قلت: معنىٰ هذا أن الاستحاضة هي كل دم لا يكون حـيضاً ولا نفاساً ولا جرحاً ولا قرحاً ولا دم تمزق غشاء البكارة.

قال: نعم.

قلت: هذه دماء عديدة.

قال: بعضها دليل خصوبة المرأة وشبابها. ألا ترىٰ انّها حين تشيخ وينقطع عنها دم الحيض لا تنجب.

قلت: دم الجروح والقروح والنفاس معروف عادة. ولكن كيف تعرف المرأة أن هذا الدم دم استحاضة. وليس دم حيض.

قال: تذكُّر مواصفات دم الحيض؟

قلت: نعم، فهو دم أحمر أو أسود، يخرج بحرقة، وحرارة.

قال: غالباً ما تكون مواصفات دم الاستحاضة مخالفة لمواصفات دم الحيض، فدم الاستحاضة غالباً اصفر اللون، ورقيق، ويخرج بلا لذع ولا حرقة.

قلت: وكيف تشخص المرأة أن هذا الدم ليس دم تمزّق غشاء البكارة اذا صادف ذلك يوم الزواج؟

قال: دم تمزّق غشاء البكارة يحيط بالقطنة، ويطُوقها كهلال من دم، بينما قد تنغمس القطنة بدم الاستحاضة، وقد يزيد فيتجاوزها الىٰ ما ربطتها به؟

◘ اذن دم الاستحاضة قد يستوعب القطنة بخضابه؟

ـ نعم، وقد لا يستوعبها، فالاستحاضة علىٰ ثلاثة أقسام:

استحاضة كثيرة: إذا انغمست القطنة بالدم وزاد، فتجاوزها الىٰ ما ربطتها به ولوّثه.

واستحاضة متوسطة: إذا انغمست القطنة بالدم، ولكنّه توقف عندها فلم يتجاوز الىٰ ما ربطتها به.

واستحاضة قليلة: إذا لوّن الدّم القطنة ولم يغمسها، لقلته.

◙ وما حكم كل منها؟

ــ في الاستحاضة الكثيرة، يجب علىٰ المرأة أن تغتسل ثلاثة اغسال، غسلاً لصلاة الصبح، وغسلاً لصلاتي الظهر والعصر إذا جمعتهما وغسلاً لصلاتي المغرب والعشاء إذا جمعتهما.

◙ وإذا فرّقت بينهما؟

ــ اغتسلت لكل صلاة.

◙ وهل هذا حكمها في مطلق الأحوال؟

ــ لا، بل هذا حكمها فيما اذا كان الدم صبيباً لا ينقطع بروزه علىٰ القطنة وامّا اذا كان بروزه عليها متقطعاً بحيث تتمكن من الاغتسال والاتيان بصلاة واحدة أو ازيد قبل بروز الدم عليها مرّة اخرىٰ [فعليها تجديد الغسل كلما برز الدم، فلو اغتسلت وصلت الظهر ثمّ برز الدم علىٰ القطنة قبل صلاة العصر أو في اثنائها وجب عليها الاغتسال لها] ولو كان الفصل بين البروزين بمقدارٍ تتمكّن فيه من الاتيان بصلاتين أو عدة صلوات جاز لها ذلك من دون حاجةٍ الىٰ تجديد الغسل.

هـذا في الاستحاضة الكثيرة.

وفي الاستحاضة المتوسطة يجب عليها ان تتوضأ لكل صلاة

[وتغتسل في كل يوم مرّة واحدة قبل وضوءاتها].

◘ اضرب لي مثلاً علىٰ ذلك.

ـ قبل صلاة الفجر ـ مثلاً ـ اكتشفت المرأة انـها مسـتحاضة فاختبرت نفسها فكانت استحاضتها متوسطة [تـغتسل] ثـم تـتوضأ لصلاة الفجر ويكفيها غسلها هذا لكل صلوات ذلك اليوم مع وضوء لكل صلاة، فان حلّ اليوم الثاني [اغتسلت] ثم توضأت وهكـذا لو توالت بتلك الصفة فلم تنقص ولم تزد.

وفي الاستحاضة القليلة: يجب عليها فـقط ان تـتوضأ لكـل صلاة واجبة كانت أم مستحبة.

◘ وهل تتبدل استحاضة المرأة من قسم الىٰ قسم؟

ـ نعم قد تتبدّل فتتحول القليلة الىٰ كثيرة، والكثيرة الىٰ قليلة، وهكذا.

◘ وكيف تعرف المرأة بتحوّل استحاضتها؟

ـ [عليها أن تختبر نفسها قبل الصلاة لتعرف ذلك]، ثمّ لتعمل وفق ما تقتضيه نتيجة الاختبار. فاذا تبيّن أنها استحاضة قليلة عملت بما تمليه عليها أحكام الاستحاضة القليلة. وإن تبين أنهّا استحاضة متوسطة عملت بـما تـمليه عـليها أحكـام الاسـتحاضة المـتوسطة وهكذا.

◘ والقطنة المنقوعة بالدم والشداد وما ربطتها به إذا لاقىٰ الدّم؟

ـ يحسُن بها ان تبدلهما او تطهرهما لكـل صـلاة اذا كـانت

استحاضتها قليلة او متوسطة واما اذا كانت كثيرة [فيلزمها ذلك ان امكنها] وتتحفظ من خروج الدم للفترة من نهاية الغسل الىٰ نهاية الصلاة، إذا لم يضر بحالها تحفّظها.

▣وهل عليها أن تسرع الىٰ الصلاة بعد الاتيان بما عليها من الطهارة؟

ـ [نعم].

ـ وماذا يترتّب علىٰ الاستحاضة من أحكام؟

ـ أوّلاً: يجب علىٰ المستحاضة أن تتطهّر بعد انقطاع الدم للصلاة الآتية بالوضوء إن كانت استحاضتها قليلة أو متوسطة وبالغسل إن كانت استحاضتها كثيرة.

ثانياً: يحرم علىٰ المستحاضة بأقسامها الثلاثة مسّ كتابة القرآن الكريم قبل تحصيل طهارتها ويجوز بعده قبل اتمام صلاتها.

ثالثاً: يجوز طلاق المستحاضة أثناء الاستحاضة.

رابعاً: لا يترتب علىٰ الاستحاضة ما كان يترتّب علىٰ الحيض: من حرمة الاتصال الجنسي، وحرمة دخول المساجد،والمكث فيها، ووضع شيء فيها،وقراءة آيات السجدة.

خامساً: يصحّ الصوم في الاستحاضة القليلة والمتوسطّة وإن لم تأت المستخاضة بما يجب عليها للصلاة من الوضوء أو الغسل. واما المستحاضة استحاضة كثيرة فذهب جمع من الفقهاء رضوان الله عليهم الىٰ ان صحة صومها تتوقّف علىٰ اتيانها بما يجب عليها من غسل الليلة السابقة علىٰ يوم الصوم ومن اغسال نهارية. ولكن

الأصحّ أنّه لا يتوقف علىٰ ذلك صحة صومها.

سادساً: لا يجب علىٰ المستحاضة الكثيرة الوضوء مع الأغسال ويجب علىٰ المستحاضة المتوسطة الوضوء بعد الغسل [الواجب عليها].

* * * * *


«حواريّة المــوت»



لا أكتمكم أني ساعة بدأ أبي حواره عن الموت كنت متوتّراً، مستفّز الاعصاب، مستنفراً، قلقاً، مشدوداً شداً عنيفاً الىٰ وجه أبي ونبرات صوته وانحناءاتها وهو يتحدث عن الموت ببطء حذر، ينمُّ عن توجس محسوب.

لا أكتمكم كذلك أني كلما تفوَّه أبي بكلمة «الموت» ـ تلك الكلمة المخيفة المرعبة المجهولة ـ أحسست بتسارع غير طبيعي لنبض بات لفرط خوفي مما أصغي اليه يصبغ وجهي وأُذنيَّ علىٰ غير قصد مني بلون قاتم وينثر فوق جبهتي وأنفي حبات مكتنزة من عرق محموم.

وإذ اكتسبت نبرة صوت أبي الخفيضة وشاحاً رمادياً من توجس حذر وهو يسرد التفاصيل عن «الموت والميّت» راحت وتائر خوفي وقلقي تتصاعد شيئاً فشيئاً حتىٰ فضحتني.

ثّم زادت، فضيقت عليَّ بعد افتضاح أمري فرجة بوابة الاعتراف.

وحين لا حظ أبي امارات الخوف علىٰ تضاريس وجهي وحدقات عينيَّ طاغية مستحكمة سألني..

ـ أأنت خائف..؟

◘ وكيف لا أخاف!

ـ أخائف أنت من الموت أم من الميت؟

◘ وإذ كنتُ أخاف من الميت أكثر ممّا أخاف من الموت قلت: من الميت.

لقد كان خوفاً مرعباً ذاك الذي اعترفت به اليوم. فلم أكن قد شاهدت طيلة عمري شخصاً يحتضر أو يموت، بل لم أكن قد سمعت قبل يومي هذا سرداً عمّا ينبغي عليّ أن أفعله وأمامي من يحتضر أو يموت.

كنت قبل هذا اليوم حين اشاهد جنازة محمولة تنتابني حالة اكتئاب مضجر، وضيق موجّع، حتىٰ لأحولُ بصري عنها لأقطع خيط الذّاكرة من أن يسترسل.

◘ نعم أخاف من الميّت.

قلتها مرة أخرىٰ لأعيد تثبيت قناعتي.

ـ أتخاف من الميت أكثر مما تخاف من الموت وما بعد الموت؟

قال أبي وأضاف: أتخاف من كان قبل لحظة موته حياً مثلك يأكل ويشرب، ويبكي ويضحك، ويتنزه ويحلم، وينام.

ثمّ.. ثمّ هجم عليه ما لو هجم علىٰ كل حيّ لصرعه.

لماذا لا تكون واقعياً أكثر، فتخاف من الموت أكثر مما تخاف

من الميت؟

أسألت نفسك أين ذهبت كل تلك الامم السالفة وأجيالها المتعاقبة يوم «اصبحت مساكنهم أجداثاً، وأموالهم ميراثاً، لا يعرفون من آثارهم، ولا يحفلون من بكاهم، ولا يجيبون من دعاهم»

فكم.. و ﴿ **كم تركوا من جنات وعيون * وزروع ومقام كريم * ونعمة كانوا فيها فاكهين * كذلك وأورثناها قوماً آخرين** ﴾.

ثمّ اين ذهب من تعرف ممن ذهب؟

أين آباؤك السابقون، واجدادك الماضون.. أين فلان.. أين فلان.. اين فلان..؟! لقد «استبدلوا بظهر الأرض بطناً، وبالسعة ضيقاً، وبالأهل غربة، وبالنّور ظلمة»

ثمّ أنشد أبي:

كلنا في غفلة والموت يغدو ويروح

نح على نفسك يامسكين ان كنت تنوح

لست بالباقي ولو عمّرت ماعمّر نوح

وران صمت كثيف على وجهه كانت الدّقائق تمر فيه ثقيلة بطيئة متأنّية كمن يعيد ترتيب صورة ما في ذهنه، أو يعيد تجميع شيء متناثر هنا وهناك في ذاكرته حتّى قطع صوته حبل ذلك الصمت قائلاً:

رحمك الله يا أبا الحسن يومَ قلت قبل ساعة موتك: «أنا بالأمس صاحبكم، وأنا اليوم عبرة لكم، وغداً مفارقكم، ليعظكم

هدوّي، وخفوت إطراقي، وسكون أطرافي، فانّه أوعظ للـمعتبرين من المنطق البليغ والقول المسموع»

ويوم قلت ياسيدي:

«واعلموا أنّه ليس لهذا الجلد الرّقيق صبر علىٰ النار، فارحموا نفوسكم فانّكم قد جربتموها في مصائب الدنيا.

أفرأيتم جزع احـدكم مـن الشـوكة تـصيبه، والعـثرة تـدميه، والرمضاء تحرقه؟ فكيف إذا كان بين طابقين من نار ضجيع حجر وقرين شيطان؟

أعلمتم أن مالكاً إذا غضب علىٰ النـار حـطّم بـعضها بـعضاً لغضبه، وإذا زجرها توثّبت بين أبوابها جزعاً من زجرته؟!»

وأردف أبي:

آن لك وقد تكلفت أن تخاف الموت لهول ما بعد المـوت **﴿يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتـضع كـل ذات حمل حملها وترىٰ النّاس سكـارىٰ ومـا هـم بسكـارىٰ ولكـن عذاب الله شديد﴾.﴿يوم تجد كل نـفس مـا عـملت مـن خـير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبـينه أمـداً بـعيداً ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد﴾.**

وليكــن الميّت أو المـحتضر مـذكراً لك بـما سيؤول اليـه مصيرك.. لا مخيفاً مرعباً لك.

قالها أبي وصـمت ومـنذ قـالها بـدأت أعـيد النـظر بـترتيب

مخاوفي من جديد بتأمل واعٍ الىٰ أن قطع أبي عليٍّ تأمُّلاتي مؤكِّداً:

إذا صادف أن حضرتَ محتضراً مسلماً فدع مخاوفك جانباً [ووجِّهه الىٰ القبلة].

▣ وكيف اوجِّهه؟

ـ ضعه علىٰ قفاه واجعل باطن رجليه الىٰ القبلة.

▣ معنىٰ هذا أن أمدِّد رجليه باتجاه القبلة.

ـ بالضبط سواء أكان المحتضر رجلاً أم امرأة، كبيراً أم صغيراً.

ويستحب أن تلقّنه الشهادتين. والاقرار بالنبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام وتقرأ عنده سورة «الصافات» ليسهّل عليه النزع ويكره أن يحضر المحتضر مجنب أو حائض. وأن يمس حال النزع.

▣ وإذا مات؟

ـ إذا مات يستحب أن تغمض عينيه، وتغلق فمه، وتمد يديه الىٰ جانبيه، وساقيه، وتغطيه بثوب، وتقرأ عنده القرآن وتضيء البيت الذي كان يسكنه وتخبر المؤمنين بموته ليحضروا جنازته، ويستحب الاسراع في تجهيزه الا أن تشتبه بموته وتشك فيه.

▣ وإذا اشتبهت بموته؟

ـ عندئذ يجب تأخيره حتىٰ تتأكّد من موته، فاذا تأكّدت وجب تغسيله رجلاً كان أو امرأة، صغيراً كان أو كبيراً.

▣ والسقط..؟

ـ حتىٰ السقط إذا أتمَّ أربعة أشهر [بل وان لم يتمّها اذا كان

مستوي الخلقة] ولكن لا تجب الصلاة عليه ولا تستحب

◙ ومن يغسل الميت؟

ـ يغسِّل الذكرَ الذكرُ وتـغسِّل الأُنـثىٰ الأنـثىٰ، الّا فـي الزوج والزوجة فيجوز لكل منهما تغسيل الآخر وكذا الصبي المميّز سواء الذكر والانثىٰ فانّه يجوز تغسيله للذكر والانثىٰ وهكذا المحرم فانه يجوز له ان يغسل محرمه غير المماثل له [فيما اذا لم يوجد المماثل].

◙ وكيف يغسّل الميت؟

ـ يغسّل ثلاثة أغسال.

الأوّل: بماء السدر.

والثاني: بماء الكافور.

والثالث: بالماء الخالص.

[علىٰ أن يكون الغسل ترتيبياً] بأن تغسل الرأس والرقبة أوّلاً، ثمّ الجانب الأيمن، ثمّ الجانب الأيسر وأن يكون الماء المستعمل في الغسل طاهراً غير نجس، ومباحاً غير مغصوب، ومطلقاً غير مضاف، وأن يكون السدر، والكافور مباحين ايضاً.

◙ وهل تخلع ملابس الميت أثناء الغسل؟

ـ يجوز تغسيله بملابسه ولعله أفضل مما لو كان مجرّداً منها.

◙ وكيف يكون الماء مطلقاً وتجب إضافة السدر أو الكافور اليه؟

ـ يـضاف اليـه مــن السـدر والكـافور بـمقدار لا يـحوله

الىٰ ماء مضاف.

▣ وإذا تنجّس جسد الميّت بنجاسة خارجية أو بنجاسة من الميّت أثناء الغسل؟

ـ وجب تطهير ما تنجّس منه. ولا تجب إعادة الغسل.

▣ وبعد الانتهاء من تغسيل الميت؟

ـ يجب تحنيطه وتكفينه.

▣ وما التحنيط؟

ـ امساس مواضع السجود السبعة بالكافور المسحوق المحتفظ برائحته، والمباح غير المغصوب، والطاهر غير النجس [وان لم يوجب تنجس بدن الميت] ويفضل ان يتم التحنيط بالمسح بالكف ابتداءً من الجبهة.

▣ وبقية مواضع السجود الاخرىٰ؟

ـ لا ترتيب بينها.

▣ وكيف يكفن الميت؟

ـ يجب تكفين الميت بقطع ثلاث:

١ ـ المئزر [ويجب ان يستر ما بين السرة والركبة].

٢ ـ القميص [ويجب ان يستر المسافة ما بين الكتفين الىٰ نصف الساق].

٣ ـ الازار: ويجب ان يغطي جميع الجسد [علىٰ أن يكون طولاً بحيث يمكن أن يشدّ طرفاه العلوي والسفلي].

■ وعرضاً؟

ـ وعرضاً [بحيث يقع احد جانبيه علىٰ الاخر].

■ وهل هناك شروط أخرىٰ لهذه القطع؟

ـ نعم يشترط أن يكون بمجموعها ساترة لبدن الميت، وان لا تكون مغصوبة، ولا من الحرير الخالص، [ولا من المذهّب، ولا من اجزاء الحيوان الذي لا يؤكل لحمه] ولا نجساً إلّا في حالة الاضطرار فيجوز التكفين بغير المغصوب من المذكورات حينئذٍ.

■ واذا تعذرت القطع الثلاث؟

ـ يكفن الميت بما يتيسر منها.

■ وماذا بعد تغسيل الميت وتحنيطه وتكفينة؟

ـ تجب الصلاة عليه وان كان طفلاً قد عقل الصلاة كأن يكون ابن ست سنوات.

■ وكيف يُصلّى عليه؟

ـ الصلاة علىٰ الميت تختلف عن الصلاة اليومية فهي خمس تكبيرات لا قراءة سورة فيها ولا ركوع، ولا سجود، ولا تشهد، ولا تسليم بل يدعو المصليّ للميّت عقيب احدىٰ التكبيرات الأربع الأول وامّا في البقيّة فيتخيّر بين الصلاة علىٰ النبي صلى الله عليه وآله والدّعاءَ للمؤمنين وتمجيد الله تعالىٰ.

■ اذكر لي صورة موجزة لها.

ـ يُكبِّر التكبيرة الاولىٰ ويتشهَّد الشهادتين، ثم يُكبِّر التكبيرة

الثانية ويُصلّي علىٰ النبي محمد ﷺ وآله عليهم السلام، ثم يكـبّر التكـبيرة الثالثة ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ثم يكبّر التكبيرة الرابعة ويدعو للميّت ثمّ يكبّر التكبيرة الخامسة وينصرف.

▣ وهل هناك أشياء معتبرة في الصلاة علىٰ الميت؟

ـ نعم، يعتبر فيها أمور:

١ ـ النيّة، مع تعيين الميّت بنحو يرفع الابهام.

٢ ـ القيام، مع القدرة عَليه.

٣ ـ أن تكون بعد غسل الميّت وتحنيطه وتكفينه.

٤ ـ أن يستقبل المصلّي القبلة في حال الاختيار.

٥ ـ أن يكون الميّت أمام المصلِّي.

٦ ـ أن يكون رأس الميّت علىٰ يمين المـصلي ورجـلاه الىٰ يساره.

٧ ـ أن يوضع الميّت علىٰ ظهره عند الصلاة عليه.

٨ ـ أن لا يكون حائل بين الميّت والمصلي كالستر والجدار ولا يضرّ الستر بمثل النعش أو الميت الآخر.

٩ ـ أن لا يفصل بين الميت والمُصلي بُعدٌ مفرط، وأن لا يعلو أحدهما علىٰ الآخـر عـلوّاً مـفرطاً، ولا يـضرّ الفـصل مـع اتـصال الصفوف في الصلاة جماعة أو مع تعدّد الجنائز اذا صلىٰ عليها دفعة واحدة.

١٠ ـ ان يأذن ولي الميت كأبيه أو ابـنه مـثلاً المـصلي بـاداء

الصلاة.

١١ ـ أن يوالي المصلّي بين التكبيرات والادعية والاذكار.

◙ لماذا لم تذكر شرط طهارة المصليّ كأن يكون علىٰ وضوء أو غسل أو تيمّم؟

ـ لأنها غير واجبة في هذه الصلاة.

◙ واذا انتهت الصلاة؟

ـ يجب دفن الميّت ويكفي فيه مواراته في الارض مع تحقّق امرين:

الاول: حفظه من الحيوانات المفترسة مع احتمال وجـودها في المكان.

والثاني: اخفاء رائحته من النّاس مع احتمال وجود من يتأذىٰ بها في المكان.

ويوضع علىٰ جانبه الأيمن في قبره مع توجيه وجهه الىٰ القبلة.

◙ وهل من شروطٍ لمكان الدفن؟

ـ نعم..

١ ـ أن يكون المكان مباحاً غير مغصوب، وغير موقوف لجهة خاصّة كالمدارس والحسينيّات وامثالها مع الاضرار بالعين الموقوفة او المزاحمة لجهة الوقف [بل وان لم يكن مضراً أو مزاحماً].

٢ ـ ألّا يسـتلزم هتك حـرمة الميّت المسـلم بـالدفن فـيه كالمواضع القذرة والمزابل.

٣ـ أن لا يدفن في مقابر الكفار.

◙ وبعد الدفن؟

ـ روي عن النبي ﷺ أنّه قال: «لا يأتي على الميّت أشدّ من أول ليلة، فارحموا موتاكم بالصدقة، فإن لم تجدوا فليصل احدكم ركعتين له، يقرأ في الاولىٰ بعد الحمد آية الكرسي، وفي الثانية بعد الحمد سورة القدر عشر مرات، يقول بعد السلام «اللهمّ صلِّ علىٰ محمّدٍ وآل محمد وابعث ثوابها الىٰ قبر فلان» ويسمّي الميّت.

◙ ذكرت لي في حوارية سابقة غسلاً أسميته غسل مسّ الميت.

ـ نعم، يجب الغُسل علىٰ من مسّ بدن الميت بعد أن يبرد وقبل إتمام تغسيله مسلماً كان الميّت أو كافراً.

◙ مع وجود البلل؟

ـ معه وبدونه، سواء أكان مسّ الميّت اضطرارياً أم اختيارياً.

◙ وماذا يترتّب علىٰ من مسّ الميّت؟

ـ يترتب عليه:

١ ـ وجوب الغُسل لما يشترط في صحّته الطهارة كالصلاة، فاذا أراد أن يصلّي يجب عليه أن يغتسل أوّلاً.

٢ ـ حرمة مسّ كتابة القرآن الكريم، وكلّ ما حرم علىٰ المحدث مسُّه.

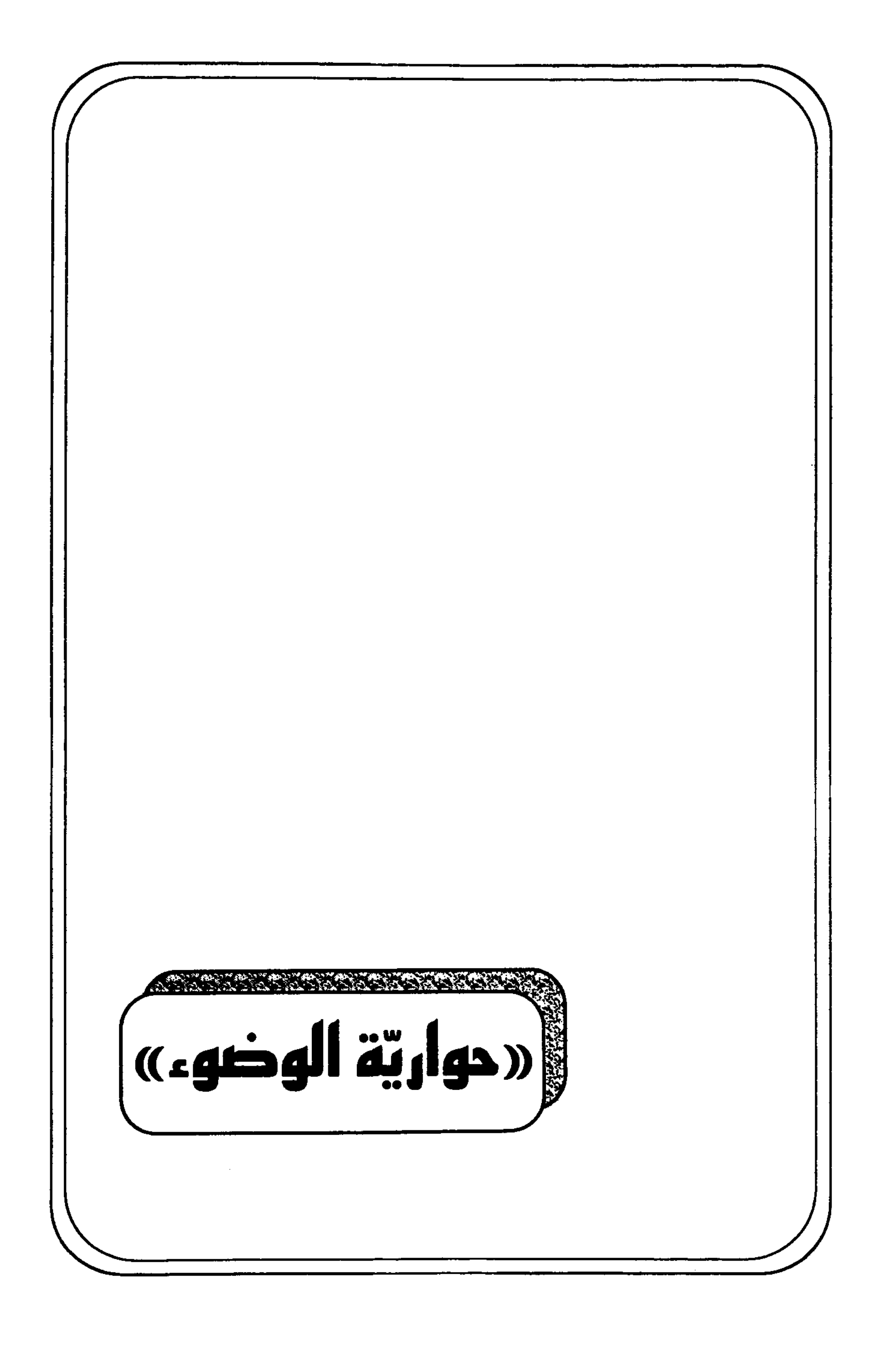
ـ سكت أبي هنيئة ثمّ قال:

ـ إذا توفّي الزّوج وجب علىٰ زوجته العدة مهما كـان عـمر الزّوجة، بما في ذلك غير المدخول بها وتعتدّ الزّوجة غير الحامل أربعة اشهر وعشر أيّام ويلزمها ان كانت بالغة عاقلة ان تترك في مدة العدّة الزّينة في الجسد والملابس حيث يحرم عليها لبس الملابس التي تعتبر ملابس زينة كالملابس الحمراء مثلاً وغيرها، كما يحرم عليها لبس الحلي والاكتحال واستعمال الطيب والخضاب والحمرة بينما يحق للمعتدة تنظيف الجسـد والمـلابس وتـقليم الاظـافر والاسـتحمام والخروج من البيت وخاصّة لأداء حق أو قضاء حاجة أو فعل طاعة أو ضرورة.

▣ والزوجة الحامل؟

ـ أما الزوجة الحامل إذا توفّي عنها زوجها فحكمها أن تبقىٰ معتدّة حتىٰ تضع حملها وتلد، ثم تنظر فإن كان قد مضىٰ علىٰ وفاة زوجها عندما ولدت أربعة أشهر وعشرة ايّام فقد انتهت عدّتها وإن لم تكن قد مضت هذه المدّة تستمّر في عدّتها حتىٰ تبلغ هذه المدّة.

* * * * *


«حواريّة الوضوء»



عن الوضوء سأحدّثك اليوم ـقال أبي ـ، وسأحدثك بعده عن الغسل والتيمّم. فقلت في نفسي: نحن إذن علىٰ باب أول مطهِّر لجسد سلب منه «حدثٌ ما» طهارته.

ورحت استذكر علىٰ عجل نماذج مما «يحدث» فيسلب طهارة جسدٍ كان متنعماً قبل ذلك بنقائه مكسوّاً ببياض طهارته.

وحين تم لي ذلك التذكر، وطاوع ذاك الاسترجاع، عدت فسألت نفسي.. تُرىٰ لماذا أتطهّر بالوضوء؟ ثمّ عنّ لي أن أنقل هذا التساؤل الىٰ أبي ما دام هو أمامي الآن.

▣ ولماذا نتوضّأ؟

ــ حتىٰ نصلّي.. مثلاً.

حتىٰ نطوف حول بيت الله الحرام في الحج أو العمرة، مثلاً.

حتىٰ يجوز لنا مسّ كتابة القرآن الكريم [واسمائه تعالىٰ وصفاته الخاصّة به «كالرّحمن والخالق»]، مثلاً.

▣ أتوضّأ بالماء طبعاً.. ولكن هل من شروط في الماء الذي أتوضّأ به؟

ــ نعم.

١ ـ أن يكون الماء طاهراً، وأعضاء وضـوئك كـلّها طـاهرة. ويكفي أن يكون غَسلُها للـوضوء تـطهيراً لهـا فـيما لو كـان المـاء معتصماً.

٢ ـ أن يكون مباحاً غـير مـغصوب، وكـذلك المكـان الذي تتوضّأ فيه.

وينبغي أن تعرف أن المقصود من اشتراط اباحة المكان انّه إذا انحصر الوضوء بالمكان المغصوب سقط عنك وجوب الوضـوء، وعليك أن تتيمّم لكنّك لو خالفت وتوضأت في المكان المغصوب صحّ وضوؤك وان كنت آثماً.

٣ ـ أن يكون مطلقاً غير مضاف، كماء الاسالة، ومـاء الكأس الذي تشربه، لا ماء الرمّان ـ مثلاً ـ

▣ وكيف أتوَضّأ..؟

ــ بعد أن تنوي الوضوء تقرّباً الىٰ الله تعالىٰ تبدأ:ــ

أوّلاً: تغسل وجهك من منبت الشّعر أعلىٰ الجبهة الىٰ الذّقن طولاً، وما دارت عليه الابهام والإصبع الوسطىٰ عرضاً. فاذا فتحت كفّك علىٰ سعتها ووضعتها علىٰ وجهك فكل ما استوعبته كفّك ما بين طرف الابهام وطرف اصبعك الوسطىٰ فهو ما تغسله من عرض وجهك.

مع ملاحظة [أن تغسل وجهك مبتدئاً من أعلاه الىٰ أسفله] من دون حاجة الىٰ تخليل الشعر الكثيف.

ثانياً: تغسل يديك من المرفق الىٰ أطراف الاصابع مبتدئاً باليد اليمنىٰ ثمّ اليسرىٰ، غاسلاً من أعلىٰ المرفق ونازلاً الىٰ أطراف أصابعك منتهياً بأصابعك دائماً.

▣ وما المرفق؟

ـ مجمع عظمي العضد والذراع.

ثالثاً: تمسح مقدّم رأسك ويرجّح أن يكون بباطن كفّك اليمنىٰ وأن تبدأ بالمسح من الأعلىٰ الىٰ الأسفل ويجزيك ان تمسح علىٰ الشعر المختص بالمقدّم ولا يجب المسح علىٰ البشرة.

رابعاً: تمسح رجليك ما بين أطراف الأصابع ومفصل الساق ويرجّح ان تمسح رجلك اليمنىٰ بنداوة كفّك اليمنىٰ ورجلك اليُسرىٰ بنداوة كفّك اليسرىٰ ولا يجوز المسح بماء جديد [كما لا يجوز تقديم الرجل اليسرىٰ علىٰ اليمنىٰ في المسح].

ولاحظ في وضوئك ما يلي:

أ ـ الترتيب، تغسل وجهك قبل يدك اليمنىٰ، ويدك اليمنىٰ قبل يدك اليُسرىٰ، وتمسح رأسك قبل مسح رجليك.

ب ـ الموالاة: ويُقصد بها التتابع العرفي بين أفعال الوضوء، ويكفي في الحالات الطارئة، كنفاد الماء أو النسيان ان يكون الشروع في غَسل العضو اللاحق أو مسحه قبل ان تجف الاعضاء السابقة عليه فان جفّت جميعها بطل الوضوء، وتجدر الاشارة الىٰ أنّه لا يضرّ الجفاف لو كان مسببه الرّياح أو الحرّ أو التجفيف اذا كان التتابع

العرفي متحقّقاً.

جـ ـ المباشرة، بأن تتوضّأ بنفسك إن أمكنك ذلك.

▣ واذا لم يمكنّي ذلك؟

ـ إذا لم تستطع، يمكن أن يوضئك غيرك، فيرفع يدك ويغسل بها وجهك، ثمّ يغسل بها يديك، ويمسح بكفّك اليمنىٰ رأسك، ثم بكفيك رجليك بنداوة يديك.

د ـ أن لا يكون هناك حائل يمنع وصول ماء الوضوء إلىٰ البشرة كالصبغ والصمغ وطلاء الأظافر للنساء وغيرها، علماً بأن الدسومة لا تضر ولا تحجب.

هـ ـ أن لا يكون هناك سبب يمنعك من استعمال الماء كالمرض، وإلاّ وجب عليك التيمّم بدلاً من الوضوء.

▣ إذا توضأت ثم جاء وقت صلاة أُخرىٰ فهل عليّ أن اجدّد الوضوء؟

ـ لا مالم ينتقض وضوؤك.

▣ وكيف ومتىٰ ينتقض وضوئي؟

ـ نواقض الوضوء ونواسخه سبعة: خروج البول، والغائط، والريح. والنّوم،وكل مايزيل العقل كالاغماء والسكر. والاستحاضة القليلة والمتوسطة «راجع حواريّة الاستحاضة»، والجنابة.

ثم لمعت عينا أبي فحدست أن قاعدة ما أو قواعد بدأت تلملم خيوطها في ذهنه فصدّق الواقع حدسي.

ها هوذا أبي يقول: سأختتم حواريّتي بقواعد عامة عن الوضوء تنفعك..

القاعدة الاولى:كل من توضّأ ثمّ شك بعد ذلك هل انتقض وزال وضوؤه بأحد النواقض السبعة الماضية أو بقي على طهارته، فهو باق على طهارته.. على وضوئه.

▣ مثلاً..؟

ـ توضّأت صباحاً أنت متأكّد من ذلك الآن، وحين حلّ وقت صلاة الظهر أردت أن تصلّي، فشككت هل دخلتَ المرافق بعد وضوئك فانتقض وضوؤك أم لم تدخلها فبقيت على طهارتك، حينئذٍ تقول: أنا متوضّئ، وتُصلي.

القاعدة الثانية: كل من لم يتوضّأ أو توضّأ وانتقض وزال وضوؤه. ثمّ شك بعد ذلك هل توضّأ ثانية أو لم يتوضّأ؟ فهو غير متوضّئ.

▣ مثلاً..؟

ـ استيقظت من نومك صباحاً، وحين حلّ وقت صلاة الظهر أردت أن تصلي، فداهمك الشّك، تُرى هل توضّأت بعد استيقاظي من نومي أو لم أتوضّأ؛ حينئذٍ تقول إنّي غير متوضئ فتتوضّأ وتصلّي.

القاعدة الثالثة: كل من توضّأ وانتهى من وضوئه، ثم شكّ في صحة وضوئه بعد فراغه منه، فوضوؤه صحيح.

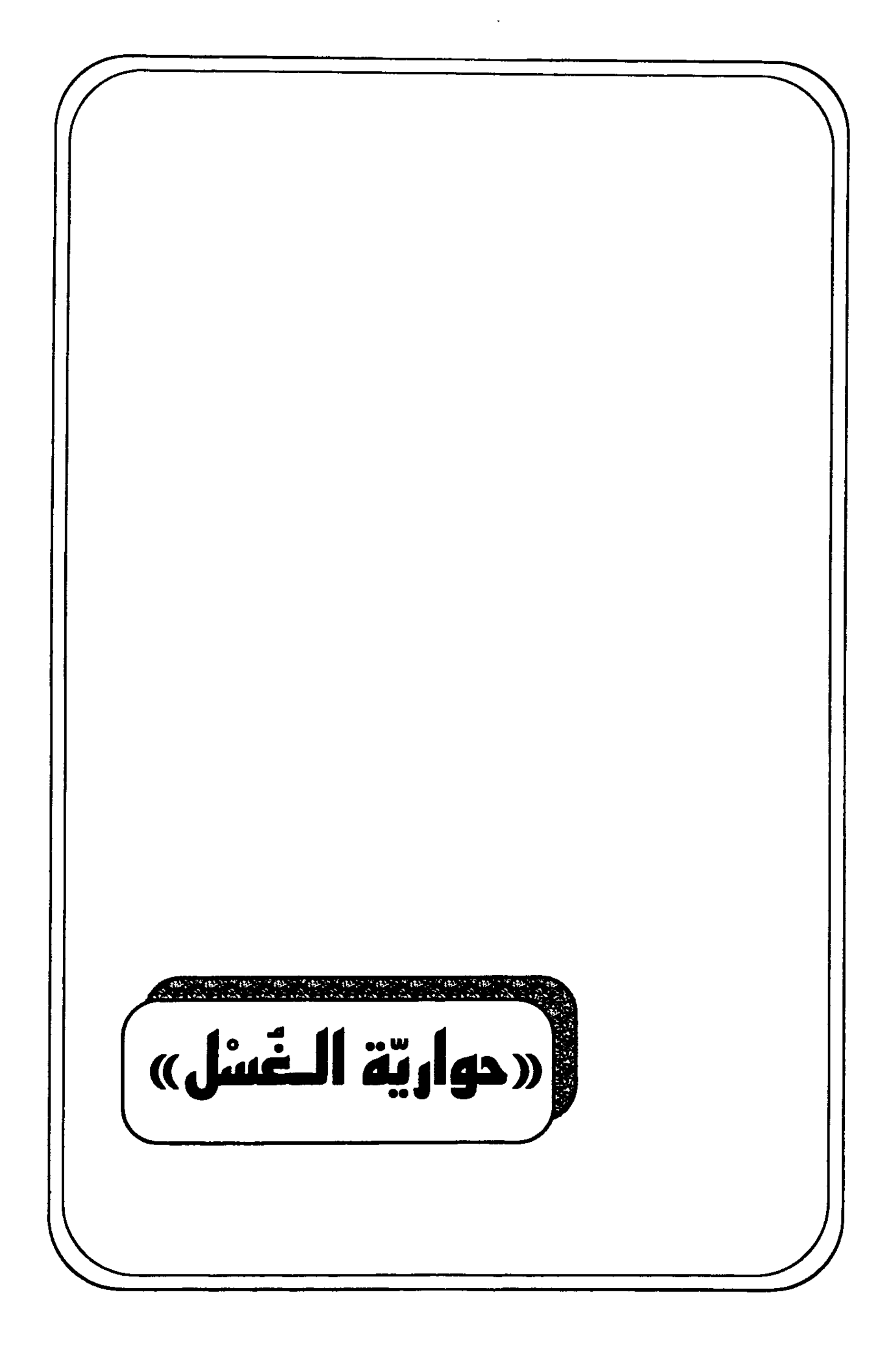
▣ مثلاً..؟

ـ توضّأت مثلاً وانتهيت من وضوئك، ثمّ شككت بعد ذلك، تُرىٰ هل غسلت وجهي أم لم أغسله؟ أو هل غسلي لوجهي كـان صحيحاً أم لا؟ حينئذٍ تقول: وضوئي صحيح.

▣ وإذا شككت في مسح الرجل اليُسرىٰ؟

ـ تعيد مسحها إلاّ إذا كنت قد دخلت في عمل آخـر بـدأت بالصلاة مثلاً أو حدث الشك بعد فوت الموالاة فانك لا تعتني بالشك حينئذٍ.

* * * * *



«حواريّة الغُسْل»



ها نحن اليوم سنتحاور في الغسل، وسأخرج عمّا قليل بعد نهاية محاورتي هذه، مزهواً بما تعلمته اليوم، تيّاهاً بما حصلت عليه، متباهياً فرحاً بما اوتيته، فتطهير الجسد من أدرانه يستهويني، وربما أضفى عليه حبّي للماء، وولهي به، وعشقي له، طعماً إضافياً آخر، ونكهة محبّبة لم تكن لولا الماء لترد أو تكون، فانا عاشق للماء قديم، أحببته مذ كنت طفلاً، أتراشق به مع أمي، وكلّما سنحت لي فرصة اللعب به والغطس فيه، والتسلي بضربه برفق على صفحَة وجهه، والفرح بمداعبته. وإذ تهيّأت لي فرصة تعلّم السباحة ـ والسباحة مستحبّة كما قال لي أبي ـ كنت أظمأ للماء كلّما أُبعدتُ عنه قسراً، ظمأً ربّما قارب ظمأ سمكة ولهى أُبعدت بفضاضة عن صدر حبيبها الماء قسْوةً وغلظة وشراسة وعسفاً.

نعم أنا كَلِف بالماء، مولع به، منذ اكتشفت أنّه المطهر والمنظف ـ والنظافة من الايمان ـ أغسل به جسدي، وبه أغتسل.

وسيشرح لي أبي هذا اليوم كيف أغتسل.

الغسل ـ قال أبي ـ قسمان: ارتماسي وترتيبي.

▣ وما الارتماسي؟

ـ أن تغمس جسدك بالماء دفعة واحدة، هذه صورة مبسّطة لمعناه وسيتجلّى لك مفهومه بصورةٍ اعمق في مرحلةٍ اُخرىٰ.

◙ والترتيبي؟

ـ أن تغسل تمام رأسك ورقبتك وشيئاً مما يتصل بها من البدن أوّلاً، ولا تنس غسل أذنيك (ما كان منهما ظاهراً دون الباطن) ثـمّ تغسل جسمك مبتدئاً بجانبك الأيمن وبعضاً ممّا يتصل به من الرقبة وبـعضاً مـن الجـانب الايسـر، ثـم تَـثني فـتغسل جـانبك الأيسـر وشيئـاً ممّا يتّصل به من الرقبة وشيئاً من الجانب الأيمن.

ويجوز أن تغسل البدن بعد الرأس والرقبة دفعة واحـدة ولا تقسمه الىٰ أيمن وأيسر.

◙ وهل للغسل من شروط؟

ـ يشترط فيه ما اشترط في الوضوء من النّية، وطهارة الماء وإباحته واطلاقه،وطهارة أعضاء الجسد، وترتيب غَسـل الأعـضاء، وأن يباشر المغتسل غُسله بنفسه إن أمكنه وأن لا يكون هناك مانع من استعمال الماء شرعاً كالمرض «راجع حواريّة الوضوء».

ـ ولكنّه يختلف عن الوضوء في أمرين أود أن تركّز عليهما:

◙ وما هما؟

ـ الاوّل: لا يشترط في غسل كل عضوٍ هنا أن يكون غسله من الأعلىٰ الىٰ الأسفل كما كان في الوضوء.

ـ الثاني: لا يشترط في الغسل الموالاة والتتابع كما كان فـي

الوضوء، فيمكنك أن تغسل الرأس والرّقبة، ثمّ تغسل بقيّة جسدك بعد فترة حتّىٰ لو جفَّ رأسك، كما أنّك في الوضوء حين تغسل وجهك وتمرّ علىٰ شعر حاجبيك مثلاً تغسل ظاهرهما، وحين تمسح رأسك تمسح ظاهر الشَعر منه، بينما يجب في الغُسل أن توصل الماء الىٰ بشرة الرأس، وكذلك في شعر الحاجبين والشارب واللحية، ثمّ إنّه..

▣ ثمّ ماذا؟

ـ ثمّ ان غسل الجنابة يغني عن الوضوء..

▣ معنىٰ هذا أني اذا اغتسلت للصلاة فلا أتوضّأ بعد الغسل.

ـ نعم، تصلّي بغسلك رأساً بلا وضوء. كما أنّه إذا اجتمعت عليك أغسال متعدّدة كغسل الجنابة والجمعة مثلاً جاز لك أن تغتسل غُسْلاً واحداً بقصد الجميع ولك أن تنوي خصوص غسل الجنابة فيغنيك عن غيره [نعم في خصوص غسل الجمعة لابدّ من نيّته ولو اجمالاً فلا يُغني عنه غسل آخر].

▣ وإذا احتاجت المرأة الىٰ غسل الجنابة وغسل الحيض والجمعة مثلاً؟

ـ يمكنها أن تغتسل غسلاً واحداً بنيّة الجميع، أو تنوي غسل الجنابة فيكفيها ذلك عن غيره عدا غسل الجمعة كما عرفت.

أضاف أبي:

سأذكر لك ملاحظات تنفعك في غسلك.

١ ـ تأكّد من أنّك أزلت كلّ أثرٍ للسـائل المـنوي كـان عـلىٰ جسدك قبل أن تبدأ بالغُسل.

٢ ـ تدخل المرافق لتتبول قبل أن تبدأ بالغسل لتُخرج بـقايا السائل المنوي مع البول.

٣ ـ يجب أن تزيل كل حاجب أو حائل يمنع وصول الماء الىٰ البشرة كالصمغ مثلاً أما إذا تعذّر أو تعسَّر عليك إزالته فـانتقل الىٰ التيمّم أما إذا كان الحاجب في مواضع التيمّم [فاجمع بين الغُسـل والتيمّم].

٤ ـ كل شك يعتريك في صحّة غَسل عضو بعد الانتهاء من غسله لاترتب عليه اثراً ولا تعره اي اهتمام.

ولو اعتراك شك في غَسل تمام الرّأس والرّقبة وانت تغسل بقيّة جسدك [لزمك العود لتتدارك غسل المقدار المشكوك].

▣ غسل الجنابة، والحيض والنفاس والاستحاضة، والموت، ومسّ الميّت، هذه كلّها أغسال واجبة سبق أن حدّثتني عنها، ولكنّه مر عليّ في الحوار غسل أسميته أنت «غسل الجمعة» فـهل هـناك أغسال أخرىٰ لم تذكرها لي؟

ــ نعم؛ هناك أغسال أُخرىٰ كثيرة، ولكنّها مستحبّة غير واجبة سأعدّد لك بعضها:

أ ـ غسل الجمعة وهو مستحبّ مؤكّد ووقته من طلوع الفجر الىٰ الغروب والأفضل الاتيان به قبل الزوال.

ب ـ غسل الأُحرام.

حـ ـ غسل يومي العيدين «الفطر والأضحىٰ»، ووقتهما من طلوع الفجر الىٰ الغروب والأفضل الاتيان به قبل صلاة العيد.

د ـ غسل اليوم الثامن والتاسع من شهر ذي الحّجة الحرام وأفضله في اليوم التّاسع أن يكون عند الزوال.

هـ ـ غسل الليلة الاولىٰ وليلة السابع عشر وليلة التاسع عشر وليلة الحادي والعشرين وليلة الثالث والعشرين وليلة الرابع والعشرين من شهر رمضان المبارك.

و ـ غسل الاستخارة.

ز ـ غسل الاستسقاء.

حـ ـ غسل دخول مكّة.

ط ـ غسل زيارة الكعبة الشريفة.

ي ـ غسل دخول مسجد النبّي صلّى الله عليه وآله .

وهذه الأغسال كلها تغني عن الوضوء.

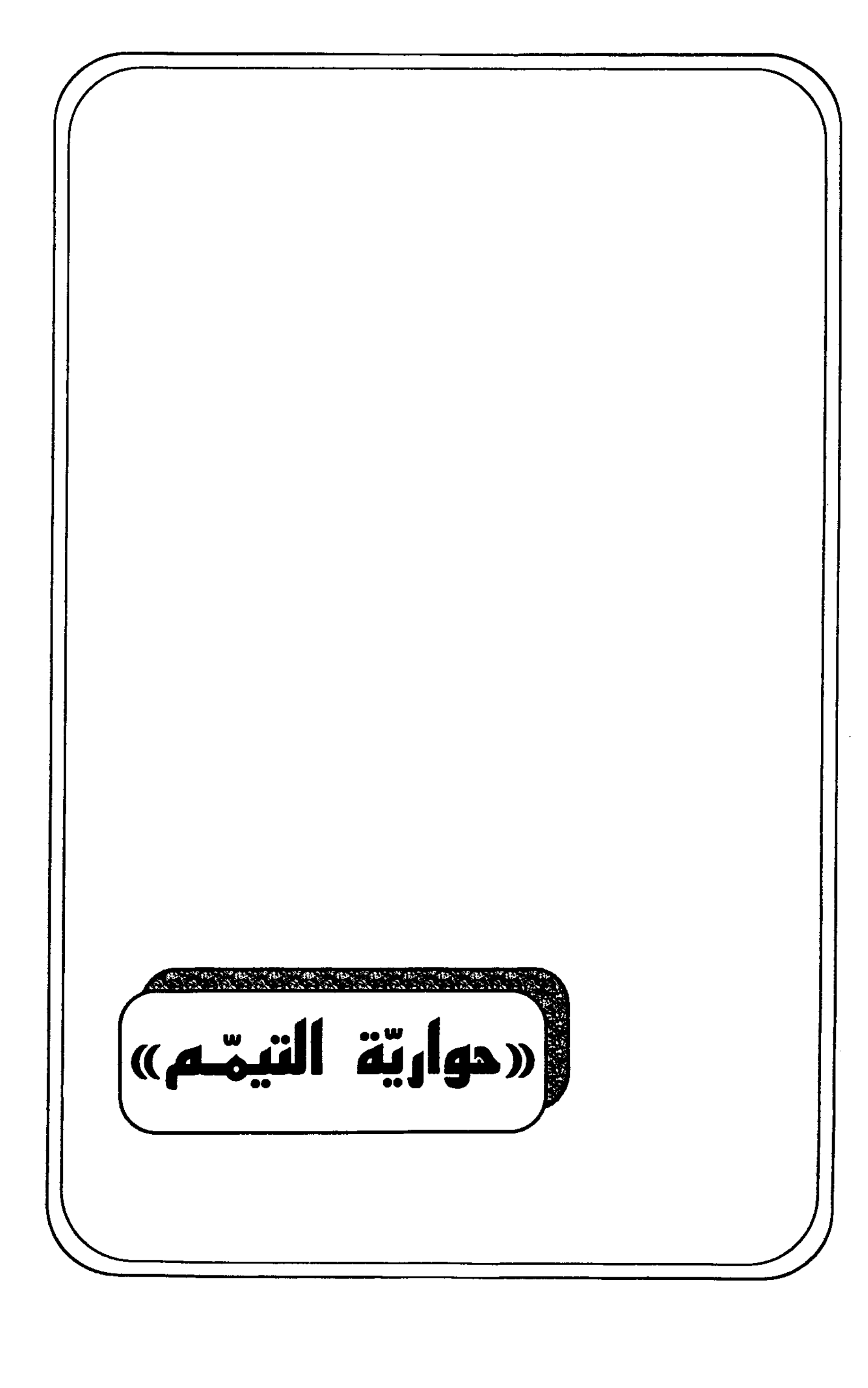
وهناك غيرها كثير مما لا يسع المجال في هذه العجالة لذكرها بعضها يغني عن الوضوء وهي التي ثبت استحبابها شرعاً وبعضها لا يغني وهي التي لم يثبت استحبابها بدليل معتبر وانما نأتي بها برجاء المطلوبية.

▣ بقي أن أسألك سؤالي الاخير وهو: اذا لم استبرئ بالبول بعد الجنابة، فلم أبل، واغتسلت وانتهىٰ كل شيء، ثمّ خرج سائل منوي بعد ذلك ولو قطرة؟

ـ يجب عليك الغُسل ثانية حتىٰ ولو خرج السائل المـنوي بدون شهوة وبدون مداعبة.

كما يجب عليك الغسل ثانية إذا علمت أن هذا الذي خرج الآن هو مني ولو في غير الصورة المتقدِّمة.

* * * * *


«حواريّة التيمّـم»



حين قال أبي ستتحدّث يوماً عن التيمّم، أحسست أن هـذه الكلمة ليست غريبة عليَّ بل هي أليفة ودافئة. غير أني ساعتها لم أستطع تحديد سبب هذا الدفء، ومنشأ تلك العذوبة. وسرّ نكـهة ذاك العطر.

وما أن حلَّ يوم الحوار حتّىٰ اكتشفت علَّة تلك الإلفة المحببّة، فلفظة «التيمّم» سبق أن قرأتها وسمعتها وأنا أتلو القرآن الكريم، أو أستمع اليه مقروءً بصوت أحد مقرئيه المشهورين فقد عوّدني أبي أن أقرأ كل يوم من كتاب الله العزيز ما يتيسّر لي قراءته، وقد درجت علىٰ هذا المنوال كل يوم تقريباً.. أقرأه فيتطيّب بتلاوته فمي، وقلبي، ورئتيَّ، وذاكرتي.

وأتدبّره فأعيد علىٰ هداه ترتيب قناعاتي وأولويّاتي، وأقـوِّم وفق نهجه أبجديّات سلوكي، وتصرّفاتي في مجتمعي، ومع أفـراد أسرتي، ومعارفي، وإخواني وأصدقائي.

ولكّني رغم اكتشافي لإلفة تلك المفردة وطيبها، إلاّ أنّـي لم أتمكّن من استحضار الآيـة القـرآنـية الكـريمة التـي تـضمّنتها ولا استذكار اسم السورة التي وردت فيها، ولذلك فقد بدأت حـواري

اليوم بالسؤال التّالي:

▣ أبي.. لقد حاولت استحضار اسم السورة التي وردت فيها لفظة «التيمّم» فلم تسعفني ذاكرتي.

ـ إنّها سورة «النساء» قال تعالىٰ **بسم الله الرّحمن الرّحيم:**

﴿وإن كنتم مرضىٰ أو علىٰ سفرٍ أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النِّساء فلم تجدوا ماءً فتيمّموا صعيداً طيّباً فامسحوا بوجوهكم وايديكم إن الله كان عفوّاً غفورا﴾.

لقد بينت الآية الكريمة ـ كما تلاحظ ـ متىٰ، وبماذا، وكيف نتيمّم، ولنبدأ بهنّ واحدة واحدة.

▣ ومتىٰ ياأبي أتيمّم؟

ـ تتيمّم عوضاً عن الغسل، أو الوضوء، وبدلاً عنهما في مواضع منها:ـ

١ ـ إذا لم تجد من الماء ما يكفيك للغسل أو الوضوء كل في محله.

٢ ـ إذا وجدت الماء، ولكنّه لم يتيسّر لك الوصول اليه للعجز عنه تكويناً بشلل في أطرافك مثلاً ـ لاقدر الله ـ أو لتوقفه علىٰ ارتكاب عمل محرم كالتصرّف في إناء مغصوب يوجد فيه الماء المباح أو لخوفك علىٰ نفسك أو عرضك أو مالك.

٣ ـ إذا خفت العطش علىٰ نفسك أو علىٰ أيِّ شخص آخر يرتبط بك ويكون من شأنك التحفّظ عليه والاهتمام بشأنه، بل حتىٰ

الحيوان الذي يهمّك أمره، ولم يكن عندك من الماء ما يكفي لرفع العطش والطهارة المائيّة معاً.

٤ ـ إذا ضاق الوقت بحيث لا يتّسع لزمن غُسلك أو وضوئك مع اداء الصلاة بتمامها في الوقت.

٥ ـ اذا كان تحصيل الماء للغُسل أو الوضوء أو استعماله فيهما مستلزماً للحرج والمشقّة بحد يصعب عليك تحمّله، كما اذا توقّف تحصيله علىٰ الاستيهاب الموجب للذّل والهوان، أو كان الماء متغيراً مما يتنفّر منه طبعك فتجد حرجاً ومشقّة شديدة في استعماله.

٦ ـ اذا كنت مكلّفاً بواجب يتعيّن عليك صـرف المـاء فـيه، كإزالة النّجاسة عن المسجد.

٧ ـ إذا خفت علىٰ نفسك الضرر من استعمال الماء في الغسل أو الوضوء، لان استعماله يسبب مرضاً، أو يطوّره ويُعقّده أو يـطيل أمد شفائه ولم يكن المورد من موارد المسح علىٰ «الجبيرة».

▣ وما الجبيرة..؟

ــ سأحدّثك عنها تفصيلاً في حواريّتنا القادمة.

▣ عرفت الآن متىٰ أتيمّم. ولكن بماذا أتيمّم؟

ــ تتيمّم بوجه الأرض من تراب أو رمل، أو حجر، او حصىٰ، أو ما شاكل شرط أن يكون ما تتيمّم به طاهراً، [نظيفاً] وغير مغصوب.

▣ وكيف أتيمّم؟

ــ سأتيمّم أمامك لتتعلم.. قال أبي ذلك وبدأ.. فخلع خـاتماً

كان في يده، وضرب بباطن كفيه [معاً] علىٰ الأرض ضربة واحدة، ثمّ ضمّهما ليمسح بهما المنطقة الفاصلة بين حدّ شعر الرّأس، وطرف الأنف الأعلىٰ، ماسحاً بباطن كفيه جبهته [وجبينه] من قصاص الشعر الىٰ الحاجبين وحين وصل بالمسح الىٰ طرف الأنف الأعلىٰ توقّف، ورفع كفّيه عن طرف أنفه ثمّ مسح بباطن كفه الأيسر تمام ظاهر كفّه الأيمن من الزّند الىٰ أطراف الأصابع، ومسح بعد ذلك بباطن كفه الأيمن تمام ظاهر كفّه الأيسر من الزّند الىٰ اطراف الأصابع.

▣ ابهذهِ البِساطة والسّرعة ينتهي التيمم؟

ــ نعم، وليس التيمّم وحده فقط بهذه السهولة واليسر.

قال تعالىٰ: **﴿يريد الله بكم اليُسر ولا يريد بكمُ العُسر﴾**.

▣ وهل للتيمّم من شروط؟

ــ نعم:

١ ـ أن تكون معذوراً لا تستطيع الغسل أو الوضوء كما مرّ سابقاً.

٢ ـ أن تنوي التيمّم قربة لله تعالىٰ.

٣ ـ أن يكون ما تتيمّم به طاهراً، [نظيفاً]، وغير مغصوب، ولا ممزوجاً بغيره ممّا لا يصحّ التيمّم به كرماد الخشب مثلاً الا إذا كان المزيج مستهلكاً.

٤ ـ [ان يعلق شيء ممّا يتيمّم به بيديك فلا يجزي التيمّم علىٰ

الحجر الأملس الّذي لا غبار عليه].

٥ ـ [أن يكون مسحك الجبهة من الأعلىٰ الىٰ الاسفل].

٦ ـ أن لا تتيمم الا مع اليأس من زوال العذر قبل انتهاء الوقت اذا كان تيممك للصلاة أو أي واجب آخر له وقت محدّد.

٧ ـ أن تباشر التيمّم بنفسك قدر الإمكان.

٨ ـ أن تتابع المسح فلا تفصل بين أفعال التـيمّم بـما يـخل بهيئته عرفاً.

٩ ـ أن لا يكون هناك فاصل أو حائل بين ما تمسح بـه ومـا تمسحه، أي بين كفّك وجبهتك مثلاً.

١٠ ـ أن تمسح جبهتك قبل كفّك اليمنىٰ، وكفّك اليمنىٰ قبل اليسرىٰ.

▣ إذا كنت معذوراً من استعمال المـاء للـغسل أو الوضـوء بسبب مرضي فتيمّمت وصلّيت، ثم راجـعت الطـبيب فسـمح لي باستعمال الماء وكان هناك وقت للصلاة؟

ـ صلاتك صحيحة ولا يجب عليك اعادتها اذا كان تيمّمك مشروعا كأن تكون قد تـيمّمت مع يأسك مـن زوال عـذرك فـي الوقت.

▣ إذا منعني الطبيب من استعمال الماء عـدة أيّـام لمـرض،

فتيمّمت وصلّيت، ثم سمح لي باستعمال الماء بعد شفائي، فهل أعيد صلوات الايّام الماضية التي صلّيتها بالتيمّم؟

ـ كلا. لا تعدها.

▣ اذا تيمّمت بعد دخول وقت الصلاة وصلّيت، ثم حلّ وقت صلاة أخرىٰ ولم يرتفع العذر، فهل أتيمّم مرة أخرىٰ لهذه الصلاة؟

ـ كلا، لا حاجة لإعادة التيمّم ما دام العذر موجوداً وكنت لا تترقّب زوال عذرك، أنت محتفظ بعدُ بتيمّمك.

▣ إذا تيمّمت بدلاً من غسل الجنابة فهل أتوضّأ للصلاة؟

ـ كلا، فهو يغنيك عن الغسل والوضوء معاً.

▣ وإذا تيمّمت للغسل ثم دخلت الىٰ المرافق مثلاً أو نمتُ، فهل اتيمم مرة اخرىٰ للوضوء أو اتيمم للغسل؟

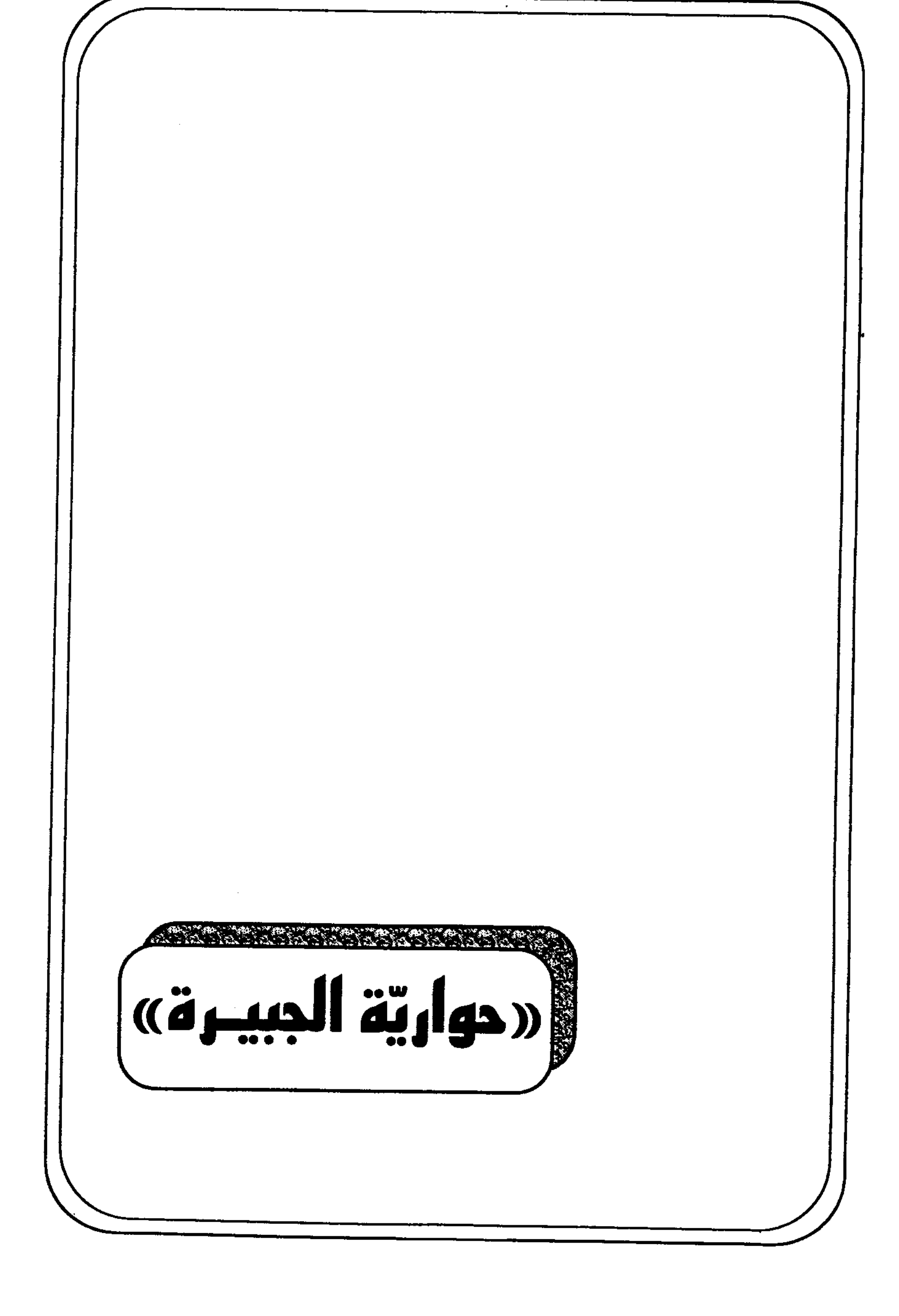
ـ توضأ ان استطعت والّا فتيمّم بدلاً من الوضوء.

▣ إذا شككت في مسح الجبهة أو مسح الكفّ اليُمنىٰ وأنا أمسح الكفّ اليُسرىٰ؟

ـ لا تعر شكّك هذا أيَّ اهتمام.

▣ وإذا شككت فيهما بعد انتهائي من التيمّم؟

ـ كذلك لا تعر شكّك هذا أي اهتمام.



«حواريّة الجبيـرة»

قلت لأبي ـ وقد حضرت ساعة الحوار ـ: ذكـرت لي أمس «الجبيرة» وأرجأت الحديث عنها الىٰ اليوم.

ـ نعم، فاذا وضعت علىٰ جرح أو قـرح أو كسـر، لفـافة أو ماشابهها، فقد صنعتَ «جبيرة»

▣ قد عرفت الجرح والكسر ولكن ما هو القرح؟

ـ القروح هي الدماميل التي تكون في البدن.

▣ وكيف اغتسل أو أتوضّأ أو أتيمّم مع وجود الجبيرة؟

ـ إذا أمكنك رفع الجـبيرة بـدون ضـرر أو حـرج فـارفعها، واغسل أو امسح تحتها ما يجب عليك غسله أو مسحه كلٌّ بحسبه.

▣ وإذا لم يمكن رفع الجبيرة لضررٍ أو حرج؟

ـ إغسل ما حول الجبيرة ممّا يـمكنك غسـله مـن البشـرة، وامسح علىٰ الجبيرة عوضاً عن الجزء المغطّىٰ بالجبيرة سواءًا كان مما يغسل قبل الجبيرة كما لو كانت الجبيرة علىٰ ذراع اليد أو ممّا يمسح كما لو كانت علىٰ الرجل، ولاحظ ما يأتي:

١ ـ أن يكون ظاهر الجبيرة ـ ذاك الّذي تـمسح عـليه بـيدك المبلولة ـ طاهراً، ولا يهمّك نجاسة باطن الجبيرة الملاصق للجرح.

٢ ـ [ان لا تكون الجبيرة مغصوبة] .

٣ ـ أن يكون حجم الجبيرة بالمقدار المعتاد والمتعارف والطبيعي لحجم الجرح أو الكسر.

◙ وإذا كان حجم الجبيرة أكبر من حجم الجرح.

ـ ارفع المقدار الزائد واغسل ما تحته او امسحه كل في مورده.

◙ واذا لم يمكنّي رفعه اوكان فيه ضرر علىٰ الموضع المصاب.

ـ لا ترفعه. وتوضأ بالمسح علىٰ الجبيرة.

◙ واذا كان رفع المقدار الزائد حرجياً او كان مضراً بالموضع السليم دون الموضع المصاب.

ـ تيمم بدلاً عن الوضوء اذا لم تكن الجبيرة في مواضع التيمم [وإلا فاجمع بينهما].

◙ إذا استوعبت الجبيرة تمام وجهي، أو تمام إحدىٰ يدي أو رجلي.

فكيف أصنع في الوضوء؟

ـ تتوضّأ بالمسح علىٰ الجبيرة.

◙ وإذا استوعبت جميع الاعضاء أو معظمها؟

ـ [اجمع بين الوضوء مع المسح علىٰ الجبيرة، وبين التيمّم].

◙ وإذا كان في وجهي أو يدي جرح أو قرح مكشوف بدون لفاف، ولكن الطبيب منعني من ايصال الماء اليه فكيف أتوضأ؟

ـ اغسل ما حوله واترك غسل الموضع المصاب.

◙ وإذا كان في وجهي أو يدي كسر مكشوف يضره الماء ولا جرح فيه فكيف اتوضّأ؟

ـ انتقل من الوضوء الىٰ التيمّم.

◘ وإذا كان الجرح المكشوف الذي يضره الماء في احد مواضع المسح، كما إذا كان في الرجل أو الرأس، فكيف أمسح في الوضوء؟

ـ انتقل الىٰ التيمّم.

◘ وإذا أردت الغسل، وكان في جسدي جرح أو قرح مكشوف؟

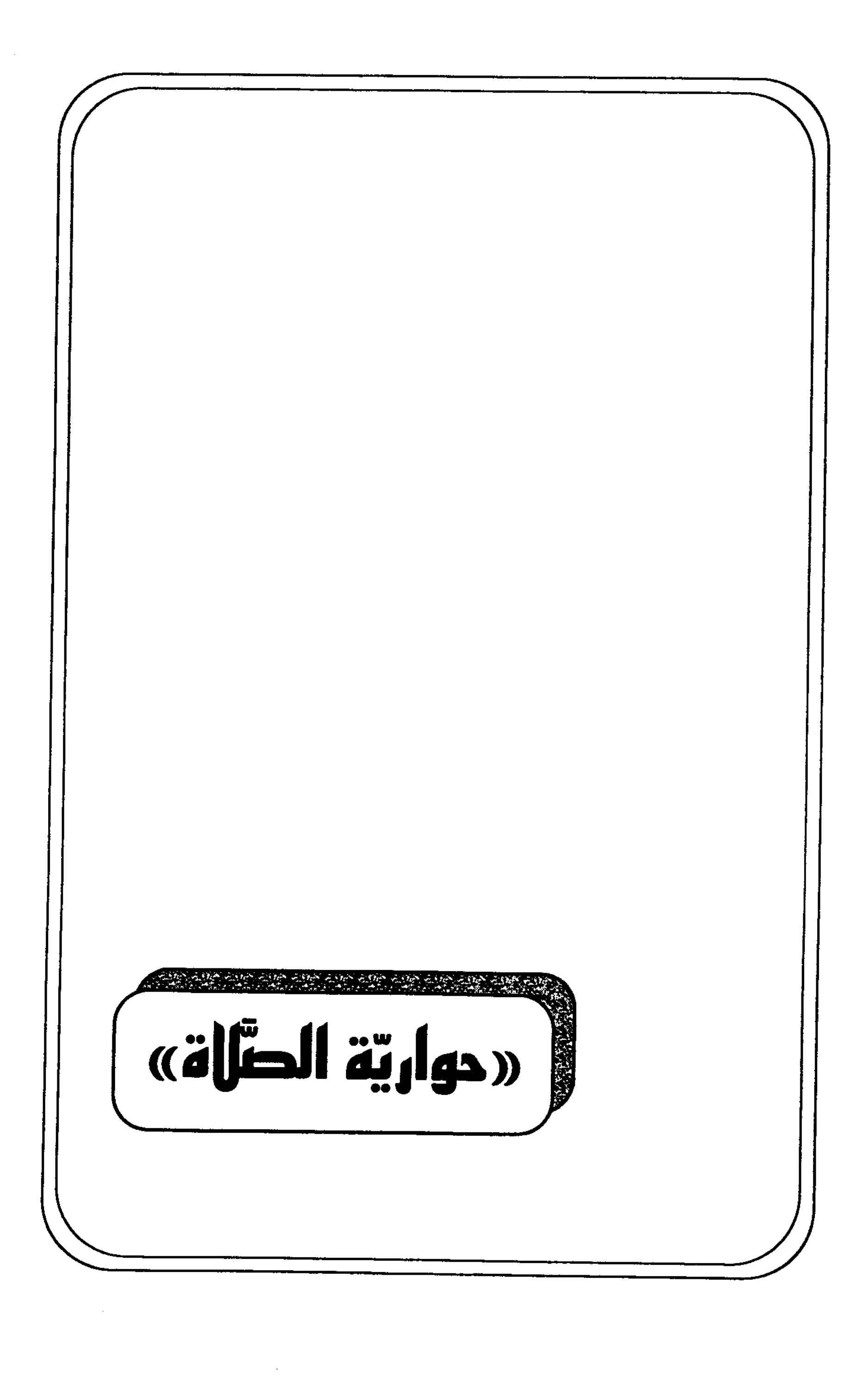
ـ اترك غسل الجرح أو القرح واغسل ما حوله، أو انتقل الىٰ التيمّم، فلك الخيار في ذلك.

◘ وإذا كان في جسدي كسر مكشوف فكيف اغتسل؟

ـ تيمّم بدل الغسل.

* * * * *





«حواريّة الصّلاة»



ها نحن الآن قد وصلنا في حوارنا الى الصّلاة ـ قال أبي ـ و«الصلاة ـ كما ورد في الحديث النّبوي الشريف ـ عمود الدين إن قبلت قبل ما سواها، وإن رُدّت ردّ ما سواها». إنّها ـ أضاف أبي ـ مواعيد لقاءات محدّدة ثابتة بين الخالق ومخلوقه، رسم الله سبحانه وتعالى أوقاتها السعيدة، وطرائقها، وصورها وكيفيّاتها لعباده.. تقف خلالها بين يديه، متوجهاً إليه بعقلك وقلبك وجوارحك، تحادثه وتناجيه، فيسكب عليك خلال تلك المناجاة صفاءً ذهنياً ونفسياً رائعاً، وشفافية روحيّة تسبح خلالها بطيب المشافهة، وتنعم معها بدفء وعذوبة ووله وسعادة ولذّة الوصال والتلاقي. وطبيعي أن تعتريك تلك الرهبة المحبّبة وأنت تقف بين يدي خالقك العظيم.. الرحيم بك، الرؤوف بحالك، السميع البصير.

لقد كان استغراق جدّك أمير المؤمنين عليه السلام بعبادة ربّه وتوجّهه إليه بكله فرصة مناسبة لاستلال النصل من جسده في معركة صفين، لانشغاله عن معاناة ألم الجسد بمناجاة ربه.

وكان امامك زين العابدين عليه السلام إذا توضّأ للصلاة اصفرّ لونه. فيقول له أهله: ما هذا الّذي ينتابك عند الوضوء؟ فيقول: «أتدرون بين

يدي من أريد أن أقوم». وكان إذا قام إلىٰ الصلاة أخـذته الرعـدة، فيجيب من يسأله: «أريد أن أقوم بين يـدي ربّـي وأنـاجيه، فـلهذا تأخذني الرعدة».

وكان امامك الكاظم عليه السلام إذا قام إلىٰ الصلاة وخلا بربّه بكىٰ واضطربت اعضاؤه، وخفق قلبه خوفاً من الله عـزّ وجـل وخشـية ووجلاً منه.

ولما أودعه الرشيد ظلمة سجنه الرهـيب تـفرغ لطاعة الله وعبادته، شاكراً ربّه علىٰ تهيئَته هـذه الفـرصة الجـميلة الحـبيبة له مخاطباً ربّه قائلاً: «ربّ إنّي طالما كنت أسألك أن تفرغني لعبادتك وقد استجبت مني فلك الحمد علىٰ ذلك».

والصلاة ـ اردف أبي ـ إبراز حسّي ظـاهري لحـاجة داخـلية متأصلة في النفس، هي الانـتماء لله عـزّ وجـل والارتـباط بـالخالق المكوّن، المسيطر، المالك المهيمن. فحين تقول: (الله أكبر) مـبتدئاً صلاتك فإنّ مثل المادة وأنظمتها ونـماذجها وأنـماطها وزخـارفها ستتضاءل في نفسك وربّما تضمحل لأنّك واقف بين يدي خـالق الكون، المسيطر علىٰ مادته المسخر لها وفق مشيئته، فهو أكبر من كل شيء وبيده كل شيء.

فحين تقول ـ وأنت تقرأ سورة الحـمد: ﴿**إيّاك نعبد وإيّـاك نستعين**﴾، فأنت تغسل نفسك وجسدك من كلّ أثر للاستعانة بغير الله القادر الحكيم أيّاً كان.

بتلك النكهة المحبّبة للخشوع ستستحم كل يوم خمس مرّات: صباحاً وظهراً وعصراً ومغرباً وعشاءاً. وان شئت زدت على ذلك بما يستحب لك منها.

▣ معنىٰ هذا أن الصلوات واجبة ومستحبّة؟

ـ نعم، فهناك صلوات واجبة وأخرىٰ مستحبّة.

▣ الصلوات الواجبة اعرفها.. إنّها الصلوات التي نؤدّيها كل يوم. إنّها صلاة الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء.

ـ ليست هذه فقط هي الصلوات الواجبة. بل هناك صلوات واجبة أخرىٰ غيرها وهي:

١ ـ صلاة الآيات. «انظر حواريّة الصلاة الثانية».

٢ ـ صلاة الطواف الواجب في العمرة والحج. «أنظر حواريّة الحج».

٣ ـ الصلاة علىٰ الميّت. «أنظر حواريّة الموت».

٤ ـ الصلاة التي لم يصلّها الوالد [حيث يجب علىٰ ولده الأكبر قضاؤها عنه بعد موته]. «انظر حوارية الصلاة الثانية».

٥ ـ الصلاة التي تجب بالاجارة أو بالنذر أو اليمين أو غيرهما. وهي تختلف باختلاف الحالات.

غير ان للصلوات اليوميّة مقدّمات خمس هي:

أ ـ وقت الصلاة.

ب ـ القبلة.

جـ ـ مكان الصلاة.

د ـ لباس المصلي.

هـ ـ الطهارة في الصلاة.

وقال أبي: ينبغي ان لا تتوهم ان هذه المقدّمات لا يجب توفّرها في غير الصلاة اليومية ـ من الصلوات الواجبة والمستحبة ـ اذ يجب توفر ما عدا الشرط الاول فيها علىٰ تفصيل ستعرفه ان شاء الله.

والآن اعود لأعرض بالتفصيل كلّ واحدة واحدة من تلك المقدّمات الخمس:

▣ ستبدأ اذن بوقت الصلاة.

ـ نعم باولاهنّ:

١ ـ وقت الصلاة: لكل من الصلوات اليوميّة وقت محدد لا يجوز تخطّيه، فوقت صلاة الصبح من طلوع الفجر إلىٰ طلوع الشمس. ووقت صلاة الظهرين «الظهر والعصر» من زوال الشمس الىٰ غروبها، ويختص أوّل الوقت بصلاة الظهر وآخره بصلاة العصر بمقدار أدائهما.

▣ وكيف أعرف الزوال، ذلك الوقت الذي تبدأ به صلاة الظهرين؟

ـ انّه منتصف الوقت بين طلوع الشمس وغروبها.

أما وقت صلاة العشاءين «المغرب والعشاء» فهو من أول المغرب الىٰ منتصف الليل، ويختص أول الوقت بصلاة المغرب

وآخره بصلاة العشاء بمقدار ادائهما.

[ولا تبدأ بصلاة المغرب إلّا بعد أن تزول الحمرة المشرقيّة من السماء].

▣ وما الحمرة المشرقية؟

ـ انّها حمرة في السماء من جهة المشرق في الجهة المقابلة لغروب الشمس تزول بعد غروبها.

▣ وكيف أُحدد منتصف اللّيل، ذلك الذي ينتهي به وقت صلاة العشاء؟

ـ إنّه منتصف الوقت بين غروب الشمس والفجر.

▣ وإذا انتصف اللّيل وزاد ولم أُصلّ صلاتي المغرب والعشاء عامداً؟

ـ عليك [ان تبادر فتصليهما قبل الفجر بقصد القربة المطلقة أي من دون أن تقصد اداء الصلاة ولا قضاءها].

مع ملاحظة هامّة في كل صلاة وهي أن تتأكدّ من دخول وقت الصلاة قبل البدء بها سواء أكانت صلاة الفجر أم الظهر والعصر أم المغرب والعشاء.

٢ ـ القبلة: يجب عليك أن تستقبل القبلة وأنتَ تصلّي، والقبلة ـ كما تعرف ـ هي المكان الّذي تقع فيه الكعبة الشريفة بمكة المكرمة.

▣ وإذا لم أتمكّن من معرفة جهة القبلة بعد أن بذلت جهدي وفقدت كل الحجج التي يمكنني أن أستند إليها لتعيين القبلة؟

ـ صلِّ إلىٰ الجهة التي تظنّ وجود القبلة فيها.

▣ وإن لم استطع أن أرجح جهة علىٰ أخرىٰ؟

ـ صلِّ إلىٰ أيّة جهة تحتمل وجود القبلة فيها.

▣ وإذا اعتقدت أن جهة ما، هي جـهة القـبلة وصـلّيت، ثـم عرفت بعد الصلاة أنني كنت علىٰ خطأ.

ـ إذا كان انحرافك عن القبلة ما بين اليمين والشمال صحت صلاتك.. وإذا كان انحرافك اكثر من ذلك، أو كـانت صـلاتك إلىٰ الجهة المعاكسة لجهة القبلة ولم يـمض وقت الصـلاة بـعد، أعـد صلاتك وأمّا إذا مضىٰ وقت الصلاة فلا يجب عليك القضاء.

٣ ـ مكان المصلي [لاحظ أن يكون مكان صلاتك مباحاً ذلك أن الصلاة، لا تصح في المكان المغصوب].

ويعدّ من المغصوب ما وجب أن تـدفع خـمسه ولم تـدفع خمسه بيتاً كان أو فراشاً أو غيرهما. وسأشرح لك بالتفصيل ما يجب فيه الخمس في «حواريّة الخمس» القادمة، غير أني أشير هنا فـقط إلىٰ ضرورة عدم السقوط في هاوية الغفلة والتسامح والـلامبالاة . تلك التي سقط فيها كثيرون ومنعوا حق الله عزّ وجل في أموالهم.

▣ لنفترض أنّ الارض كانت غير مغصوبة ولكـنها مـفروشة بفراش مغصوب.

ـ كذلك [لا تصح صلاتك على ذلك الفراش].

ـ أضاف أبي:

ثم يجب أن يكون مكان سجودك طاهراً غير نجس.

▣ تقصد بمكان السجود موضع سجود الجبهة؟

ـ نعم، طهارة مكان السجود فقط، أي التربة واشباهها مما تسجد عليه.

▣ وبقية مكان الصلاة، موضع الرجلين مثلاً. المكان الذي يشغله بقية الجسد في الصلاة؟

ـ لا يشترط فيه الطهارة. فإذا كان نجساً وكانت نجاسته لا تسري إلى الجسد أو الملابس تجوز الصلاة فيه.

ثم انه بقيت هناك موضوعات تخصّ مكان المصلي سأحددها لك على شكل نقاط:

أ ـ لا يجوز في الصلاة ولا في غيرها استدبار قبور المعصومين عليهم السلام إذا كان في الاستدبار إساءة للادب.

ب ـ [لا تصح صلاة كل من الرجل والمرأة إذا كانا متحاذيين متجاورين وعلى مستوى واحد، أو كانت المرأة متقدّمة] إلّا أن تفصل بين مكانها ومكانه أكثر من عشرة أذرع بذراع اليد أو يكون بينهما حائل كالجدار مثلاً.

جـ ـ تستحب الصلاة في المساجد، وأفضل المساجد، المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد الكوفة والمسجد

الأقصىٰ. كما تستحب الصلاة في مشاهد الائمة المعصومين عليهم السلام.

د ـ من الأفضل للمرأة أن تختار لصلاتها أكثر الأمكنة ستراً حتىٰ في بيتها.

٤ ـ لباس المصلي، وفيه شروط:

أ ـ أن يكون طاهراً و [غير مغصوب] علىٰ أن شرطية اباحة اللباس انّما هي للساتر للعورة فقط، وهذا يختلف حاله بين الرجل والمرأة اذ يكفي اباحة خصوص بعض الملابس الداخلية ـ كالشورت مثلاً ـ للرجال، بينما لا يكفي ذلك في النساء لسعة دائرة ما تستره في الصلاة وهو جميع البدن عدا ما استثني.

ب ـ أن لا يكون من أجزاء الميتة التي تحلّها الحياة، كجلد الحيوان المذبوحَ بطريقة غير شرعية [وان كان لا يكفي وحده ان يكون ساتراً للعورة].

◙ وهل تصح الصلاة في الحزام الجلدي المأخوذ من يد المسلم، أو المصنوع في بلاد إسلامية مثلاً. وهو غير معلوم التذكية؟

ــ نعم تصح الصلاة فيه.

◙ والحزام الجلدي المأخوذ من يد الكافر. أو المصنوع في بلاد كافرة؟

ــ تصح الصلاة فيه [إلّا اذا علمت أنه مأخوذ من حيوان غير مذكّىٰ].

◙ واذا لم أتأكّد من أن هذا الحزام الجلدي ـ مثلاً ـ مصنوع من جلد طبيعي أم صناعي؟

ـ تجوز الصلاة فيه في مطلق الاحوال.

جـ ـ أن لا يكون لباس المصلّي مصنوعاً من أجزاء السباع اذا كان بحيث يمكن ستر العورة به [ولا غيرها مما لا يجوز أكل لحمها].

د ـ أن لا يكون من الحرير الخالص بالنسبة للرجال، أمّا النساء فيجوز لهنّ الصلاة في الحرير الخالص.

هـ ـ أن لا يكون من الذهب الخالص أو المغشوش اذا صدق عليه الذهب، دون المموه بالنسبة للرجال.

◘ ولو كان خاتم يد أو حلقة زواج؟

ـ ولو كان خاتم يد أو حلقة الزواج، فانّه لا تصح صلاة الرجل به، كما أنّه يحرم لِبس الذّهب للرجال دائماً.

◘ حتىٰ في غير وقت الصلاة؟

ـ دائماً.. دائماً حتىٰ في غير وقت الصلاة.

◘ والأسنان الذهبية الداخلية التي تصنع لبعض الرجال، والساعة الذهبية التي يحملها بعضهم في جيبه؟

ـ هذه جائزة للرجال وتصحّ صلاتهم بها.

◘ اذا كان الرجل لا يعلم أن خاتمه ذهبي وصلّىٰ فيه، أو أنّه كان يعلم أنّه ذهبي ونسي وصلّىٰ فيه ثمّ علم أو تذكّر بعد انتهاء الصلاة؟

ـ صلاته صحيحة.

◘ والنساء..؟

ــ يجوز لهنّ لبس الذّهب دائماً وتصح صلاتهنّ به.

بقيت في لباس المصلّي ملاحظة ذات أهمّية وهي أنّه يجب علىٰ الرجل ستر عورته في الصلاة وهي القضيب والخصيتان والمخرج فقط.

ويجب علىٰ المرأة ستر جميع جسدها في الصلاة بما في ذلك الشعر حتّىٰ لو كانت وحدها ولا يراها أحد عدا الوجه بالمقدار الذي لا يستره الخمار عادة مع ضربه علىٰ الجيب، والكفّين إلىٰ الزّند والقدمين إلىٰ أوّل جزء من الساق.

هـذه هـي مقدمات الصلاة. ـ قال أبي ـ أما الصلاة نفسها فهي عمل مركّب من عدة اجزاء وواجبات، وهي: النيّة، وتكبيرة الاحرام، والقيام، والقراءة، والذكر، والركوع، والسجود، والتشهد، والتسليم، مراعياً فيها الموالاة والترتيب كما ستعرف.

▣ ولماذا لم تبدأ بالاذان والاقامة؟

ــ قبل أن أجيبك علىٰ هذا السؤال أحبّ أن انبهك إلىٰ أن بعض هذه الاجزاء تسمّىٰ بالاركان وهي: النية، وتكبيرة الاحرام، والقيام، والركوع، والسجود.

وقد اختصّت عن بقية الاجزاء الواجبة بخاصية بطلان الصلاة بنقيصتها عمداً وسهواً فاقتضت هذه التسمية وهذا الامتياز.

واعود الان إلىٰ جواب سؤالك:

الأذان والاقامة في الصلوات اليوميّة الواجبة من المستحبّات

المؤكّدة التي يحسن أن يأتي بهما المصلّي، ولكنّه يجوز له تركهما.

قال ذلك أردف أبي ناصحاً:

اتمنّىٰ أن لا تترك الأذان والاقامة في صلواتك الواجبة اليوميّة فتخسر ثوابهما.

▣ وإذا أردت أن أُؤذن فكيف أُؤذن؟

ـ تقول:

الله اكبر أربع مرات.

أشهد أن لا إلٰه إلّا الله مرتين.

أشهد أنَّ محمّداً رسول الله مرتين.

حيَّ علىٰ الصلاة مرتين.

حيَّ علىٰ الفلاح مرتين.

حيَّ علىٰ خير العمل مرتين.

الله اكبر مرتين.

لا إلٰه إلّا الله مرتين.

ـ والاقامة؟

ـ في الاقامة تقول:

الله أكبر مرتين.

أشهد أن لا إلٰه إلّا الله مرتين.

أشهد أنَّ محمداً رسول الله مرتين.

حيَّ علىٰ الصلاة مرتين.

حيَّ علىٰ الفلاح مرتين.

حيَّ علىٰ خير العمل مرتين.

قد قامت الصلاة مرتين.

الله أكبر مرتين.

لا إلٰه إلّا الله مرة واحدة.

▣ والشهادة بولاية الإمام عليّ بن أبي طالب أمير المؤمنين عليه السلام ؟

ـ إنّها مكملة للشهادة بالرسالة ومستحبة، ولكنها ليست جزءً من الأذان ولا من الاقامة.

▣ اذن فأوّل أجزاء الصلاة هي ما أسميتها أنت بالنية؟

ـ نعم.

▣ وما النية؟

أن تقصد الصلاة متعبداً بها، أي باضافتها إلىٰ الله تعالىٰ اضافة تذللية.

ـ أحبّ أن أعرف (الاضافة التذللية) بصورة واضحة.

ـ الاضافة التذللية هي العمل النفسي الذي يقارن الافعال العباديّة يستشعر الانسان به أنّه العبد الذليل أمام المولىٰ الجليل سبحانه وتعالىٰ.

ـ وهل للنية لفظ محدد مخصوص؟

ـ كلّا، انّها من أعمال القلب لااللسان، ولذلك فليس لها لفظ محدّد ما دام محلّها القلب. غير أنّك إذا لم تقصد الصلاة تقرّباً وتذلّلاً

إلىٰ الله بحركاتك تلك التي تؤدّيها بطلت صلاتك.

ثانيها: تكبيرة الإحرام.

▣ وما هي تكبيرة الاحرام؟

ـ تقول: الله أكبر. وأنت واقف علىٰ قدميك مستقر في وقوفك، متوجّهاً إلىٰ القبلة.. تقولها باللغة العربية، موضِّحاً لدىٰ نطقك بها صوت حرف «الهمزة» في كلمة «أكبر» وكذا سائر الحروف والأفضل أن تفصل بين تكبيرة الاحرام هذه وبداية سورة الحمد بشيءٍ من الصمت قليل حتىٰ لا تلتصق التكبيرة بأوّل سورة الحمد.

▣ قلت لي يجب أن تكبِّر وأنت قائم علىٰ قدميك، فلو كنت مريضاً مثلاً فلم أستطع القيام علىٰ قدمي ولو بالاعتماد علىٰ عصا أو جدار أو غيرهما فكيف أصلّي؟

ـ صلِّ وأنت جالس، وإن لم تتمكن كذلك، صلِّ وأنت مضطجع علىٰ جانبك الأيمن أو الأيسر ووجهك إلىٰ القبلة [ويجب تقديم الجانب الأيمن علىٰ الأيسر مع الامكان].

▣ وان لم استطع؟

ـ صلِّ وأنت مستلقٍ علىٰ قفاك ورجلاك إلىٰ القبلة.

▣ اذا كنت استطيع القيام حال التكبير فقط ولا استطيع الاستمرار عليه.

ـ يجب عليك ان تكبر واقفا وتستمر في صلاتك جالساً او مضطجعاً كما بيّنت لك.

ثالثها: القراءة.

وتأتي بعد التكبيرة حيث تقرأ سورة الحمد [وسورة كاملة أخرىٰ بعدها]. قراءة صحيحة دون خطأ ولا تنس أن تقرأ البسملة في أوّل كل سورة عدا سورة التوبة كما تجده في المصحف.

▣ وإذا لم يسعفني الوقت لقراءة السورة الثانية تلك التي أقرأها عادة بعد سورة الحمد؟

ـ اترك قراءة السورة واقرأ الحمد وحدها.. كذلك تفعل إذا كنت مريضاً لا تستطيع قراءة سورة ثانية بعد سورة الحمد، أو كنت خائفاً، أو مستعجلاً.

▣ وكيف أقرأ السورتين؟

ـ [يجب علىٰ الرجال قراءة السورتين جهراً لصلاة الصبح والمغرب والعشاء وقراءتهما بصوت خافت لصلاتي الظهر والعصر].

▣ والنساء؟

ـ لا جهر علىٰ النساء غير أن المرأة [يجب عليها أن تخفت في الظهرين].

▣ إذا كنت أجهل حكم الجهر والاخفات في الصلاة أو نسيت فقرأت السورتين أو بعضهما بصوت خافت وأنا اصلي الصبح أو المغرب أو العشاء، أو قراتهما أو بعضها بصوت عال وأنا أصلّي الظهر أو العصر أي عكس المطلوب؟

ـ صلاتك صحيحة.

▣ هذا ما سأقرؤه في الركعتين الاولىٰ والثانية، وماذا عن الثالثة والرابعة ماذا أقرأ فيهما؟

ـ أنت مخير بين أن تقرأ في الركعتين الثالثة والرّابعة سورة الحمد وحدها، أو أن تقرأ التسبيحات [باخفات الصوت طبعاً في كلتا الحالتين] عدا البسملة فيحق لك إذا كنت اماماً أو منفرداً أن تجهر بها.

◘ وإذا اخترت التسبيح فماذا أقول فيه؟

ـ يجزيك ان تقول بصوت خافت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلّا الله والله أكبر. مرّة واحدة أو ثلاث مرّات وهو أفضل.

◘ وهل هناك ملاحظة أخرىٰ في القراءة؟

ـ نعم، فعندما تنطلق في قراءتك وتدرج بها فالأفصح أن تحرك أواخر الكلمات كلٌّ حسب موقعها الاعرابي، فلا تدرج وأواخر الكلمات ساكنة وإذا وقفت علىٰ كلمة فالافصح أن تسكن الحرف الاخير منها.

ثمّ يجب عليك بعد ذلك أن تمدّ حرف الألف مدّاً خفيفاً وأنت تقرأ كلمة «الضآلين» آخر سورة الحمد لكي تتحفّظ علىٰ اداءِ التشديد والالف بصورة صحيحة.

◘ وبعد ذلك؟

ـ احذف همزة الوصل في قراءَتك حينما تقع في وسط الكلام لا في بدايته واظهر همزة القطع بحيث تبدو علىٰ لسانك واضحة بيّنة جليّة حينما وقفت.

◘ مثل لي لهمزة الوصل وهمزة القطع.

ـ الهمزة في (الله، الرحمٰن، الرّحيم، إهدنا) مثلاً همزة وصل لا تظهر علىٰ اللسان في النطق اثناء الدرج والانطلاق والاسترسال، بينما همزة (إيّاك، أنعمتَ) مثلاً همزة قطع تظهر علىٰ اللسان واضحة جليّة اثناء النطق بها. ثمّ..

▣ ثمّ ماذا؟

ـ ثم إذا رغبت أن تقرأ سورة التوحيد بعد سورة الحمد واخترتها من بين السور الأُخرىٰ فمن الأيسر لك والأسهل عليك أن تقف علىٰ كلمة (أحد) فتسكنها وأنت تقرأ الآية الكريمة: **﴿قل هو الله أحدْ﴾** أي تتريّث قليلاً قبل ان تقرأ الآية اللاحقة بها **﴿الله الصمد﴾**.

قال ذلك أبي وأضاف:

ومن أجل أن تضمن صحّة قراءتك في صلاتك أنصحك بأن تصلّي أمام من يحسن الصلاة ليضبط لك قراءتك وصلاتك، فإن تعسّرَ عليك ذلك فلا أقل من أن تدقق قراءتك للسورتين، «سورة الحمد والسورة اللاحقة لها» وفق قراءة أحد المقرئين المعروفين بصحة النطق المهتمين بدقة الضبط، تقرأ مع قراءته السورتين وتتابع علىٰ هدي قراءته قراءتك، فستكتشف عندئذٍ أخطاءك ـ إن وجدت ـ لتصحّحها. ذلك أجدىٰ لك من أن تستمر علىٰ قراءة خاطئة نشأت عليها منذ الصغر حتّىٰ إذا اكتشفت خطأك بعد حين، تكون قد صلّيت سنوات صلاة غير صحيحة القراءة.

رابعها: القيام، ومعناه واضح، لكن أودّ أن أُشير إلىٰ أن القيام هو الجزء الوحيد من أجزاءِ الصلاة والّذي يحمل صفة مزدوجة، فهو قد يكون ركناً كالقيام حال تكبيرة الإحرام والقيام قبل الركوع الذي يعبّر عنه بالقيام المتّصل بالركوع فتترتّب عليه خصائص وأحكام الركن، وقد يكون واجباً غير ركن كالقيام حال القراءة والتسبيح والقيام بعد الركوع فحينئذٍ تجري عليه أحكام الواجبات غير الرّكنية.

خامسها: الركوع.

ثم بعد قراءتك للسورتين يجب أن تركع.

◘ وكيف أركع؟

ـ تنحني حتّىٰ تصل أطراف أصابعك إلىٰ ركبتيك، وحين يستقرّ بك الرّكوع تقول: (سبحان ربّي العظيم وبحمده) مرة واحدة، أو تقول: «سبحان الله» ثلاثاً. أو «الله أكبر» ثلاثاً أو «الحمد لله» ثلاثاً، أو غيرها مما هو بقدرها من الذّكر كالتهليل ثلاثاً.

ثم تقوم من ركوعك وتستقيم، حتّىٰ إذا استقرّ بك القيام هويتَ للسجود.

سادسها: السجود

ويجب في كل ركعة سجدتان.

◘ وكيف أسجد؟

ـ تضع جبهتك وكفّيك وركبتيك وابهامي قدميك علىٰ الارض.

ويشترط فيما تسجد عليه وتضع عليه جبهتك أن يكون من الأرض، أو من نباتها غير المأكول، ولا الملبوس.

▣ مثّل لي لما لا يجوز السجود عليه لأنّه مأكول أو ملبوس؟

ـ البقول والفواكه لا يجوز السجود عليها لأنها مأكولة، والقطن والكتّان لا يجوز السجود عليهما لأنّهما ملبوسان.

▣ علىٰ أيّ شيء أسجد مثلاً؟

ـ اسجد علىٰ التراب أو الرّمل أو الحصىٰ أو الصخر أو الخشب أو ما لا يؤكل من أوراق الشجر.. أسجد علىٰ الورق المستعمل للكتابة إذا كان مصنوعاً من الخشب أو القطن أو الكتان، اسجد علىٰ التبن، وغير ما ذكرت كثيرٌ.

ولا تسجد علىٰ الحنطة والشعير والقطن والصوف والقير والزجاج والبلّور... وأفضل ما تسجد عليه التراب وأفضله «التربة الحسينيّة» علىٰ مشرّفها الصلاة والسلام.

▣ وإن لم أتمكّن من السجود علىٰ ما يصحّ السجود عليه لعدم توفّره مثلاً أو لخوفي من السجود عليه كحالات التقيّة؟

ـ ان لم يتوفر لك ما يصح السجود عليه فاسجد علىٰ القير أو الزفت فان لم يحصلا فعلى ما شئت... علىٰ ثوبك أو علىٰ كفّك. وان كنت في حال تقيّة فاسجد علىٰ ما تقتضيه التقية.

قال ذلك أبي وأضاف:

ولا تنس أن يكون موضع سجودك بمستوىٰ موضع ركبتيك وابهاميك فلا يزيد ارتفاع أحدهما عن الآخر أربع أصابع مضمومة

[وكذلك موضع سجودك مع موضع وقوفك].

▣ لو وضعت جبهتي وكفّي وابهامي قدمي وركبتي على الأرض فماذا أصنع؟

ـ قل بعد أن يستقر بك السجود: «سبحان ربّي الأعلىٰ وبحمده» مرّةً واحدة، أو قل: «سبحان الله» ثلاثاً، أو «الله أكبر» ثلاثاً، أو «الحمد لله» ثلاثاً أو غيرها من الأذكار التي هي بقدرها..

ثمّ ارفع رأسك حتىٰ تجلس مطمئناً، فإن جلست مطمئنّاً مستقرّاً أعد الكرة، فاسجد السجدة الثانية واقرأ بها ما تختاره مما عرفت من ذكر السجود.

▣ وإن لم أتمكّن من الانحناء التام للسجود لمرضٍ مثلاً؟

ـ حاول الانحناء أقصىٰ ما تستطيع، وضع ما تسجد عليه علىٰ مرتفع ثم ضع جبهتك عليه مراعياً وضع سائر المساجد في محالها.

▣ وإن لم أتمكّن من ذلك أيضاً؟

ـ أومئ برأسك الىٰ موضع السجود. وإن لم تتمكن فأومئ بعينيك غمضاً له وفتحاً للرفع منه.

سابعها: التشهّد.

ويجب بعد السجدة الثانية من الرّكعة الثانية في كل صلاة، وفي الركعة الاخيرة من صلاة المغرب والظهر والعصر والعشاء.

▣ وماذا أقول فيه؟

ـ قل: [اشهد ان لا إله إلّا الله وحده لا شريك له ، واشهد أنّ

محمّداً عبده ورسوله اللهم صلِّ علىٰ محمّدٍ وآل محمّدٍ] تؤديه بصورة صحيحة وأنت جالس مطمئن في جلوسك موالياً بين افعالك.

ثامنها: التسليم.

وهو واجب في الرّكعة الأخيرة من كلِّ صلاة، تقوله بعد التشهد وأنت جالس مستقر في جلوسك.

◘ وماذا أقول فيه؟

ـ يجزي فيه أن تقول: «السلام عليكم» والافضل أن تضيف اليه: «ورحمة الله وبركاته» وافضل منه ان تقول قبله: «السلام عليك أيّها النبي ورحمةِ الله وبركاته، السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين».

هذه هي أجزاء الصّلاة، تؤدّيها متسلسلة كما عددتها وفصلتها لك، متوالية يلي بعضها بعضاً، ويمسك بعضها بزمام بعض، دونما فواصل بين اجزائها تخل بهيئتها ووحدتها.

◘ لم تذكر لي القنوت رغم أنّك ترفع يديك وتقنت في صلاتك؟

ـ القنوت مستحب مرة واحدة في الصلوات اليومية وغيرها [عدا صلاة الشفع] فبعد قراءتك للسورتين من ركعتك الثانية وقبل ركوعك ارفع يديك للقنوت إذا ما أردت أن تفعل المستحب.

◘ وهل له ذكر محدد أقوله؟

ـ كلا، يمكنك أن تتلو فيه آية قرآنية تدعو فيهاالله سبحانه

وتعالىٰ بماأردت وتناجي ربّك وتدعوه بأيّ دعاء شئت.

▣ الآن وقد عرفت منك كيف اصلّي، وماذا أقول أو أفعل في كل جزءٍ من الصلاة. أحب أن أسألك عما يبطل الصلاة. فهل هناك امور تبطل الصلاة فيجب عليّ أن أعيد صلاتي لو حصلت.

ــ نعم وسأعددها لك.

١ ـ أن تفقد الصلاة أحد أجزائها السابقة عمداً من: النيّة، أو تكبيرة الاحرام، أو الركوع، أو السجود، أو غيرها.

٢ ـ أن يُحِدث المصلّي أثناء الصلاة [وإن كان ذلك سهواً أو اضطراراً بعد السجدة الاخيرة].

٣ ـ أن يلتفت المصلّي عن القبلة بتمام وجهه أو بتمام جسده عامداً.

▣ واذا التفت عن القبلة أقل من ذلك كأن يكون التفاته بسيطاً لا يضرّ باستقباله للقبلة؟

ــ ذلك لا يضرّ بالصلاة لكنّه مكروه.

٤ ـ أن يضحك المصلّي عامداً بصوت عال مسموع فيه مدّ وترجيع (القهقهة).

٥ ـ [ان يبكي المصلّي عامداً سواء اشتمل علىٰ الصوت أم لم يشتمل لأمر من أمور الدّنيا] ولا يضر البكاء لأمر من امور الآخرة.

٦ ـ أن يتكلّم المصلي عامداً ولو بحرف واحد أثناء صلاته إذا كان ذلك الحرف مفهماً سواء أراد افهام معناه كما لو قال (قِ) فعل

امر من (وقىٰ)، أو أراد افهام غير معناه كما لو سئل اثناء الصلاة ما هو ثاني حروف الابجدية فتلفّظ بـ(ب) ويستثنى من مبطلية الكلام ردّ السلام بمثله فانّه واجب.

٧ ـ ان يأتي المصلي بعمل يخل بصورة الصلاة وبهيئتها كأن يخيط أو يحوك.

٨ ـ أن يأكل المصلّي أو يشرب اثناء صلاته [وان لم يخل بهيئتها].

٩ ـ[أن يتعمد المصلّي وضع احدىٰ يديه علىٰ الاخرىٰ في حال القيام بقصد الخضوع والتأدّب مع الله سبحانه وتعالىٰ في غير حال التقيّة] وهو المسمّىٰ بالتكفير.

١٠ ـ ان يقول المأموم بعد ان ينتهي الإمام من قراءة سورة الفاتحة [أو يقول المنفرد بعد الانتهاء من القراءة] كلمة «آمين»، عامداً في غير حال التقيّة.

ثم عندنا بعد ذلك مما يحسن أن اشير إليه موضوع «الشك» في الصلاة.

◘ وهل الشك في الصلاة مبطل لها؟

ـ ليس الشك في الصلاة مبطلاً لها دائماً وفي جميع الحالات، فبعض الشكوك مبطل للصلاة. وبعضها قابل للعلاج، وبعضها لا يعتنىٰ به بل يهمل.

وبشكل عام سأحدد لك قواعد عامة تتناول بعض حالات

الشك.

القاعدة الاولىٰ: كل من شك في صحّة صلاته بعد ان أنـهىٰ صلاته اعتبر صلاته صحيحة.

▣ مثلاً؟

ـ إذا شككت مثلاً بعد ان صلّيت صلاة الصبح وانتهيت منها هل أنّك صليتها ركعتين أو أكثر أو أقل؟ فقل: صلاتي صحيحة.

القاعدة الثانية. كل من شك في صحة جزء من أجزاء صلاته بعد أن أدّاه اعـتبر ذلك الجـزء الّـذي شك فـيه صـحيحاً وصـلاته صحيحة.

▣ مثلاً؟

ـ إذا شككت مثلاً في صحّة قراءتك، أو صحّة ركـوعك أو سجودك بعد أن أنهيت القراءة أو الركوع أو السجود، فقل قراءتـي صحيحة، أو ركوعي صحيح، أو سجودي صحيح.. ثمّ صلاتي بعد ذلك صحيحة.

القاعدة الثالثة: كل من شكّ في الاتيان بجزء من أجزاء الصلاة بعد أن دخل في الجزء اللاحق له يبني علىٰ أنّه قد أتىٰ بذلك الجزء المشكوك فيه وصلاته صحيحة، بل يكفي في البناء علىٰ ذلك مجرّد الدخول فيما لا ينبغي الدخول فيه شرعاً علىٰ تقدير الاخلال بالجزء المتقدّم عمداً.

▣ مثلاً؟

ـ اذا شككت مثلاً وأنتَ في السورة الثانية هل انّك قرأت سورة الفاتحة، أو نسيتها، فلم تقرأها فقل: اني قراتها واستمرّ في صلاتك، وهكذا اذا شككت وأنت في حال الهوي إلىٰ الركوع هل قرأت السورة أم لا؟ قل: إنّي قرأتها واستمر في صلاتك، فهي صحيحة.

القاعدة الرابعة: كل من كثر شكّه وجاوز الحدّ الطبيعي، يهمل الشك ولا يعتني به ولا يلتفت إليه. فصلاته التي شك فيها صحيحة.

▣ مثلاً؟

ـ إذا كنت كثيراً ما تشك وأنت تصلّي صلاة الصبح ـ مثلاً ـ في عدد ركعاتها عليك أن تهمل هذا الشك وتقول: صلاتي صحيحة. وإذا كنت كثيراً مَا تشك في أنّك سجدت سجدة واحدة أو سجدتين. تقول إنّك سجدت سجدتين ولا تلتفت ولا تهتم بالشك بل تعتبر صلاتك صحيحة. وهكذا. دائماً كثير الشك في الصلاة يهمل شكّه ويعتبر صلاته صحيحة.. دائماً..دائماً.

▣ وكيف أعرف أنّي كثير الشك؟

ـ كثير الشك يعرف نفسه بسهولة.. يكفي أن يزيد شكه علىٰ الناس الطبيعيّين من أمثاله ويكفي أن لايصلي ثلاث صلوات إلّا ويشك في واحدة منها.

القاعدة الخامسة: كلُّ من يشك في عدد ركعات صلاة الصبح أو صلاة المغرب أو في الركعتين الاولىٰ والثانية من كل صلاة رباعية، ولم يترجح في ذهنه أحد الاحتمالين علىٰ الآخر، لم يترجّح

في ذهنه عدد معين للركعات، بل بقي متحيراً شاكّاً لا يدري كم ركع فقد بطلت صلاته.

▣ مثلاً؟

ــ إذا شك ـ مثلاً ـ وهو يصلّي صلاة الصبح هل انه الآن في الركعة الأولىٰ أو الثانية تأمّل قليلاً، وفكر، وإذا لم يصل إلىٰ قرار محدد ولم يترجح في ذهنه أنّها الركعة الأُولىٰ مثلاً، أو أنّها الركعة الثانية فقد بطلت صلاته.

▣ وإذا ترجح في ذهنه أحد الاحتمالين، كأن ترجّح في ذهنه أنّها الركعة الاولىٰ؟

ــ إذا ترجّح في ذهنه عدد معيّن للركعات عمل وفق ما يقتضيه ذلك الاحتمال الراجح، فان ترجح في سؤالك احتمال أنّها الركعة الأولىٰ فاذن يأتي بالركعة الثانية ويتمّ صلاته فهي صحيحة.

وكذلك الحال في صلاة المغرب. وفي الركعتين الاولىٰ والثانية من كل صلاة رباعيّة.

▣ عرفتُ الآن حكم الشاكّ في صلاتي الصبح والمغرب، وفي الركعتين الاولىٰ والثانية من صلوات الظهر والعصر والعشاء، ولكن ما هو حكم الشاك في الركعتين الاخيرتين الثالثة أو الرابعة من الصلوات الرّباعيّة؟

ــ اذا ترجّح في ذهنه عدد معيّن للركعات. عمل بمقتضىٰ ظنّه

ووفق ما ترجّح في ذهنه.

▣ وإذا بقي متحيّراً شاكاً متردداً؟

ـ عندئذ سيحتاج إلىٰ تفصيل أكثر فلكل موضع هنا حكمه الخاص به، وسأتناول بعضها بالتعداد ولا أطيل:

١ ـ من شكّ بين الركعة الثالثة والرّابعة اينما كان الشك بنىٰ علىٰ انّها الركعة الرابعة وأتمّ صلاته، ثم جاء بركعتين من جلوس، أو بركعة من قيام، وتسمّىٰ هذه صلاة الاحتياط.

٢ ـ من شك بين الركعة الرابعة والخامسة بعد أن دخل في السجدة الثانية (بوضع الجبهة علىٰ المسجَد ولو قبل الشروع في الذّكر) بنىٰ علىٰ أنه في الركعة الرابعة ثم يتم صلاته ويسجد سجدتي السهو بعد الصلاة .

٣ ـ من شك بين الثانية والثالثة بعد ان دخل في السجدة الثانية بنىٰ علىٰ أنّه في الركعة الثالثة ويأتي بالرابعة بعدها، ثمّ بعد أن يفرغ من صلاته يأتي بصلاة الاحتياط [وهي هنا ركعة من قيام].

▣ وكيف يصلّي صلاة الاحتياط؟

ـ بعد ان ينتهي من صلاته مباشرة ومن دون أن يلتفت يميناً أو شمالاً ومن دون أن يفعل ما يبطل الصلاة يشرع في صلاة الاحتياط، فيكبّر ثم يقرأ الفاتحة [بصوت خافت] ولا تجب فيها سورة أُخرىٰ، ثم يركع ويسجد ويتشهد ويسلم ان كانت صلاة الاحتياط ذات ركعة واحدة وان كانت ثنائية أتىٰ بركعة ثانية علىٰ نحو الركعة الاولىٰ.

▣ وسجود السهو ذاك الذي ذكرته؟

ـ تنوي وتسجد بعد الصلاة مباشرة والأفضل أن تكبّر، وتقولَ في سجودك: بسم الله وبالله السلام عليك أيّها النّبي ورحمة الله وبركاته ثم ترفع رأسك من السجود وتجلس ثم تعاود السجود المتقدّم مرة ثانية ثم ترفع رأسك وتجلس وتتشهّد وتسلّم وبذلك تنهي سجود السهو.

أضاف أبي:

وليكن في اعتبارك أنّك تسجد سجود السهو ليس فقط عندما تشك بين الرّكعة الرابعة والخامسة بعد السجدتين، بل في مواضع أخرىٰ غيرها وهي:

أ ـ [إذا تكلّمت في صلاتك سهواً وغفلةً].

ب ـ [إذا سلّمت سهواً في غير موضع التسليم فقلت: «السلام عليكم»، أو قلت: «السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين» وأنت بعدُ لم تكمل صلاتك].

جـ ـ إذا نسيت أن تتشهد في صلاتك فتسجد سجدتي السهو والافضل قضاء التشهّد مع ذلك.

د ـ [ما لو علمت اجمالاً ـ بعد صلاتك ـ انّك زدت فيها أو نقصت مع كون صلاتك محكومة بالصحة فعليك أن تسجد سجدتي السهوِ حينئذٍ] والافضل لك أن تأتي بسجدتي السهو لو نسيت سجدة واحدة في صلاتك ـ بعد أن تقضيها بعد الصلاة ـ أو

قمت في موضع الجلوس أو بالعكس سهواً، بل الأفضل أن تسجد سجدتي السهو لكل زيادة ونقيصة في صلاتك.

هـ: كرّر سجود السهو بعدد ما يوجبه أي أسجد مرتين أو أكثر.

كدت بعد أن انتهىٰ بنا الحوار الىٰ هذا الموضع من الصلاة أطلب من أبي أن يقدّم لي درساً تطبيقياً لصلاة رباعية كونها أطول صلاة يوميّة واجبة لألاحظ عن كثب وأناة كيف يكبّر أبي ويقرأ ويركع ويسجد ويتشهّد ويسلّم، غير أني آثرت أن أتراجع عن طلبي هذا بعد أن تذكّرت أنه يصلّي كل يوم صلاة العشاء وهي صلاة رباعيّة جهريّة فقلت في نفسي إذن فلأُراقبه وهو يصلّي.

وحين هَمَّ أبي بأن يبدأ صلاته الرباعيّة الجهريّة تلك، كنتُ مشدود الأعصاب إليه شديد اليقظة وأنا ألحظ كل شاردة وواردة من حركات صلاته، وسأصف لكم كيف صلىٰ أبي:

بدأ أوّلاً فأسبغ وضوءه.

ووقف في مصلاه مستقبلاً القبلة وهو خاشع فأذّن للصلاة وأقام.

ثم بدأ صلاته، فكبَّر قائلاً: «الله أكبر» ثمّ قرأ سورة الفاتحة وأتبعها بقراءة سورة القدر.

ولما أتمّها وهو واقف منتصب ركع، ولمّا استقرّ به الركوع سبّح قائلاً: (سبحان ربّي العظيم وبحمده).

وحين انتهىٰ من نطق الحرف الأخير من التسبيح وهو راكع، انتصب مستقيماً واقفاً علىٰ قدميه.

ولمّا استقرّ به القيام هوىٰ للسجود، وإذ استقّر فـي سـجوده سبّح قائلاً: (سبحان ربّي الأعلىٰ وبحمده). وحين أتمّ نطق الحرف الاخير منها وهو ساجد، جلس من سجوده وحين استقرّ به الجلوس هوىٰ للسجدة الثانية فقرأ فيها كما قرأ في أختها السـجدة الاولىٰ: «سبحان ربّي الأعلىٰ وبحمده».

ثم رفع رأسه من سجوده وجلس ليقوم منتصباً علىٰ قدميه للرّكعة الثانية. وحين استقرّ به القيام، قرأ سورة الفاتحة، ثمّ أتـبعها هذه المرّة بقراءة سورة التوحيد ولمّا فرغ من قـراءتها، رفـع يـديه للقنوت، وقرأ في قنوته الآية القـرآنـية الكـريمة: ﴿**ربِّ اغـفر لي ولوالديَّ ولمن دخل بيتي مؤمناً وللمؤمنين والمؤمنات ولا تزد الظالمين إلّا تباراً**﴾.

ثمّ اسبل يديه من القنوت، وهوىٰ للركوع، وحين استقرّ بـه الركوع قرأ: (سبحان ربّي العظيم وبحمده).

ثمّ انتصب قـائماً ليـهوي للسـجود، وحـين سـجد قـرأ فـي سجوده: «سبحان ربّي الأعلىٰ وبحمدِه» ثمّ جلس من سجدته الاولىٰ ليهوي للسجدة الثانية، وحـين سـجد قـرأ: «سـبحان ربّـي الاعـلىٰ وبحمده»، ثمّ جلس من سجوده.

ولمّا استقرّبه الجلوس تشهدّ فقرأ: «أشهد أن لا اله إلّا الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمداً عبدُهُ ورسوله. اللهم صلِّ علىٰ محمّد وآل محمّد».

ولما فرغ من تشهّده قام منتصباً للركعة الثالثة فبدأها ـ بعد أن استقرَّ به القيام ـ بالتسبيح قائلاً: (سبحان الله والحمدُ لله ولا إلٰه إلّا الله والله أكبر) ثلاثاً وبصوت خافت.

ثمّ هوىٰ للركوع فقرأ فيه كما قرأ في ركوعه السّابق: (سبحان ربّي العظيم وبحمده) ثم انتصب قائماً من ركوعه، وهوىٰ للسجود، فقرأ فيه كما قرأ سابقاً في سجوده: (سبحان ربِّي الأعلىٰ وبحمدِه) ثم جلسَ مستقرّاً ليهوي للسجدة الثانية فيقرأ فيها: (سبحان ربِّي الأعلىٰ وبحمدِه) كذلك.

ولمّا أتمّها، انتصب قائماً علىٰ قدميه للركعة الرابعة والأخيرة، فبدأها كما بدأ سابقتها بالتسبيح قائلاً: (سبحان الله والحمدُ لله ولا إله إلّا الله والله أكبر) ثلاثاً.

ثمّ هوىٰ للركوع قارئاً: (سبحان ربِّي العظيم وبحمده)

ثمّ انتصب ليهوي للسجود قارئاً فيه: (سبحان ربّـي الاعـلىٰ وبحمده)، ثمّ جلس ليسجد سجدته الثانية والأخيرة في هذه الصلاة فقرأ فيها ـ كعادته ـ (سبحان ربّي الأعلىٰ وبحمده).

ثمّ جلس مطمئناً ليتشهد قـارئاً كـما قـرأ فـي تشـهده الاوّل: «أشهدُ أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمّداً عبده ورسوله، اللهمّ صلِّ علىٰ محمد وآل محمّد».

ولما اتمّ تشهّده سلّم علىٰ النبي ﷺ فقال: «السلام عـليك أيّها النبي ورحمة الله وبركاته» ثم اختتم صلاته قائلاً: «السلام علينا

وعلىٰ عبادِ الله الصالحين»، «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

هكذا صلىٰ أبي صلاة العشاء، وكان قد صلّىٰ مثلها بالضبط صلاتي الظهر والعصر ـ وهما رباعيتان كذلك ـ غير أنّه قرأ السورتين في ركعتيهما الاولىٰ والثانية بصوتٍ خافت.

ولقد راقبته، وهو يصلّي صلاة المغرب، فوجدته يصليها كما يصلّي العشاء، غير أنّه لمّا انتهىٰ من سجدته الثانية وهو في ركعته الثالثة، جلس ليتشهّد ويُسلِّم ويختم صلاته «لأنّ صلاة المغرب ثلاث ركعات».

ثمّ راقبته كذلك وهو يصلّي صلاة الصبح، فوجدته يصلّيها كما يصلّي صلاة العشاء، غير أنّه لما انتهىٰ من سجدته الثانية وهو في ركعته الثانية وتشهّد، سلّم هذه المرّة ليختم صلاته «لان صلاة الصبح ركعتان».

هكذا صلّىٰ أبي صلواته اليومية، غير أني إمعاناً مني في الملاحظة والتثبت والضبط والدقّة، سأثبت لكم بعض خصوصيات الصلاة، كما صلّاها أبي علىٰ شكل نقاط:

١ ـ كان يحرص حرصاً شديداً علىٰ أن يصلّي صلاته في أوّل وقتها، فهو يصلّي الظهر مثلاً عندما يحين وقت صلاة الظهر «الزوال»، وهو يصلّي المغرب/في أول وقتها. وهكذا. وحين سألته عن سبب المبادرة إلىٰ الصلاة في أوّل وقتها، تمثّل بحديث للإمام الصادق عليه السلام قال فيه: «فضل الوقت الأول علىٰ الأخير كفضل الآخرة

علىٰ الدنيا».

٢ ـ وكان عندما يقف بين يدي ربّه ليصلّي، تظهر عليه آثار الخشوع والخضوع والتذلّل، وكان يردّد أحياناً بينه بين نفسه، ولكن بصوت مسموع، قبل أن يتوجّه إلىٰ مصلاه قوله تعالىٰ: **﴿قد أفلح المؤمنون * الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾**.وكأنّه يروّض نفسه لها قبل ان يشرع بها، فيذكّر قلبه بأهمّية الخشوع لله في الصلاة.

٣ ـ وكان قبل أن يصلّي صلاة الصبح يصلي ركعتين، ويصلّي ثمان ركعات ـ ركعتين ركعتين كصلاة الصبح ـ قبل صلاة الظهر، وأُخرىٰ بقدرها قبل صلاة العصر، ويصلّي أربع ركعات ـ ركعتين ركعتين كصلاة الصبح ـ بعد صلاة المغرب ويصلّي ركعتين من جلوس بعد صلاة العشاء.

سألته مرّة عن تلك الصلوات.

فقال:انّها «النوافل» تلك التي روي عن الإمام العسكري عليه السلام أنّه قال: انها إحدىٰ علامات المؤمن.

٤ ـ ولأنّ الهمزة في كلمة «أكبر» من جملة «الله أكبر» همزة قطع، فيجب أن تظهر واضحة جليّة علىٰ لسانك عندما تكبّر. هكذا قال أبي.

قلت له مرة : إنّ بعض الناس ينطقون هذه الهمزة شبيهة بالواو كما لو كانت الجملة «الله وكبر».

فقال: حذار أن تنطقها كنطقهم، إنّهم مخطئون. وأضاف:

وكذلك الحال في همزة ﴿**أنعمت**﴾ من الآية الكريمة من سورة الفاتحة ﴿**صراط الّذين أنعمت عليهم**﴾ فهي همزة قطع ويجب أن تظهر على لسانك واضحة جليّة أثناء النطق بها. ومثلها تماماً همزة «الأعلىٰ» من «سبحان ربّي الأعلىٰ وبحمده» في السجود فهي همزة قطع ويجب أن تظهر علىٰ لسانك واضحة جليّة أثناء النطق بها.

٥ ـ وقال أبي: حاول أن تقف علىٰ حرف الدّال من كلمة ﴿**أحدْ**﴾ وأنت تقرأ الآية القرآنية الشريفة من سورة التوحيد ﴿**قل هو الله أحد**﴾.

ثم تتريث قليلاً قبل أن تردفها بالآية الكريمة التالية لها ﴿**الله الصمّد**﴾، ذلك أسهل عليك وأيسر.

٦ ـ كان يحرّك أبي أواخر كلماته في صلاته إذا انطلق في كلامه واستمّر به بينما كان يسكّن الحرف الأخير من الكلمة التي يقف عليها إذا أراد الوقوف.

٧ ـ سألت أبي مرة: أسمَعك حين تقرأ قوله تعالىٰ: ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم**﴾ تكسر حرف النون من كلمة ﴿**الرّحمن**﴾ وحرف الميم من كلمة ﴿**الرّحيم**﴾ وتقرأها كذلك بالكسر عندما تقرأ قوله تعالى: ﴿**الرحمن الرحيم * مالِكِ يومِ الدّينِ**﴾ من سورة الحمد. بينما أسمع كثيراً من النّاس يقرؤونها بالضمّ وهم يصلّون.

كما أسمعك حين تقرأ قوله تعالىٰ من سورة الحمد: ﴿**إيّاك نعبُدُ**﴾ تضمّ الباء من كلمة ﴿**نعبُدُ**﴾ بينما أسمع بعض الناس

يكسرونها وهم يصلون.

فقال: أَلَمْ تَدْرس النحو بعد وتلم بقواعده؟.

قلت: درسته. ولكن ليس بالشكل الواسع.

قال: فمايقول علماء النحو في حركة كلمتي ﴿الرحمن الرحيم﴾؟

قلت: الكسرة كما تقرأهما أنت.

قال: هات لي نسخة من القرآن الكريم.

فأتيت له بنسخةٍ من كتاب الله كانت قريبة مِنّي.

قال: أخرج سورة الحمد ولاحظها.

فأخرجت سورة الحمد فوجدت الكسرة ظاهرة علىٰ آخر كلمتي ﴿الرّحمنِ الرَّحْيمِ﴾ ووجدتُ حرف الباء من كلمة نعبُدُ، من قوله تعالىٰ: ﴿إيّاكَ نعبُدُ﴾ مضمومة لا مكسورة.

قلت:وجدتهماكما تقرأهماأنت.

قال: إقرأ إذن كما هو محرّك في كتاب الله، وانتبه إلىٰ الأخطاء الشائعة في القراءة كي لا تقع فيها.

٨ ـ وكان أبي لا يبدأ بقراءة الذّكر في الرّكوع أو السجود إلّا بعد أن يستقرّ به الرّكوع أو السجود ولا يرفع رأسه إلّا من بعد ان ينتهي من نطق الذّكر تماماً وهو راكع أو ساجد.

٩ ـ وكان إذا رفع رأسه في سجدته الأولىٰ تريّث قليلاً حتّىٰ إذا استقرّ به الجلوس هوىٰ للسجدة الثانية وكذلك كان يصنع بعد

رفع رأسه من السجدة الثانية كان يجلس ثم يقوم للركعة التالية.

١٠ ـ سألته مرّة: أسمعك تدعو لنفسك ولأبويك ولإخوانك المؤمنين بعد الصلاة مباشرةً.

قال: نعم، فقد قال أبو الحسن عليه السلام: «من دعا لإخوانه من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، وكَّلَ اللهُ به عن كلِّ مؤمن ملكاً يدعو له».

١١ ـ وسألته: أراك تسبِّح بعد كلِّ فريضة؟

قال: إنّه تسبيح الزهراء عليها السلام علَّمها إيّاه رسوله الله صلى الله عليه وآله، وهو: «الله اكبر» أربعاً وثلاثين مرّة، ثمّ «الحمد لله» ثلاثاً وثلاثين مرّة، ثمّ «سبحان الله» ثلاثاً وثلاثين مرّة فيكون المجموع مائة تسبيحة.

▣ وهل لتسبيح الزهراء فضل؟

ـ نعم، فقد روي عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال لأبي هارون المكفوف «يا أبا هارون. إنّا نأمر صبياننا بتسبيح الزهراء عليها السلام كما نأمرهم بالصلاة فالزمه، فانّه لم يلزمه عبد فيشقى».

وعنه انّه قال عليه السلام: «تسبيح الزهراء في كل يوم في دبر كل صلاة أحبُّ إليَّ من صلاة ألف ركعة في كل يوم».

ولو كان هناك ما هو أفضل منه لعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة لمكانتها عنده، كما ورد عن الائمة عليهم السلام.

١٢ ـ كان أبي أحياناً يصلّي صلاة الظهر ثم يتبعها مباشرةً بصلاة العصر، أو يصلّي صلاة المغرب ويلحقها مباشرةً بصلاة

العشاء، بينما كان أحياناً أخرىٰ يفصل بين الصلاتين، فيصلِّي الظهر ثم يتفرّغ لبعض شؤونه، حتىٰ إذا حَلَّ وقت العصر صلّىٰ العصر، وكذلك يفعل مع صلاتي المغرب والعشاء.

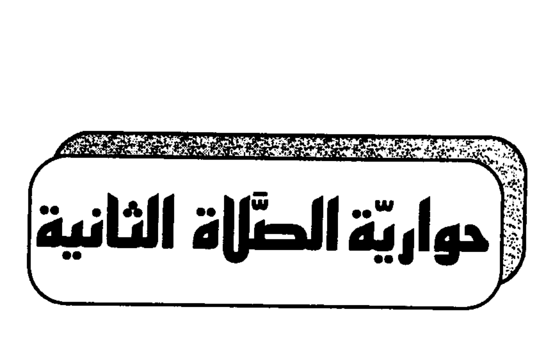
وحين سألته عن ذلك أجابني.

أنت مخيّر بين أن تفصل بينهما أو لا تفصل.

١٣ ـ أسمعك ـ قُلتُ لأبي ـ حين تقرأ سورة القدر تظهر حرف اللام عندما تقرأ قوله تعالىٰ: **﴿انّا أنزلناه في ليلة القدر﴾** بينما اسمع بعض الناس لا يظهرونه حتّىٰ كأنّ حرف اللام غير موجود كانه: يقرأ إنّا انزناه وأسمعك تقرأ: «سبحان ربّي العظيمِ وبحمده» فتضُم حرف السين في سُبحان وتظهر الفتحةَ في (رَبِّيَ) بينما أسمعُ بعضهم لا ينطقونها كما تنطق؟

ـ ألم أقل لك انتبه لقراءتك.

❊ ❊ ❊ ❊ ❊


حواريّة الصّلاة الثانية

قبل أن يحين موعد حواريّة الصلاة الثانية حاولت أن أعيد استذكار ما دار في حواريّة الصلاة الاولىٰ من أفكار لأختبر مدىٰ فعاليّة ذاكرتي ولأسأل عمّا لم أحفظه أو لم استوعبه ما دمنا بعد لم نودع حواريّة الصلاة.

وما أن حضر أبي حتّىٰ بادرته بسؤال عنَّ لي فلم أستطع الجواب عنه، قلت له:

أيمكن أن أصلّي صلاة العشاء بركعتين؟

ـ كلا.. ألم أقل لك أنّها صلاة رباعية.

◘ ولكنني رأيتك صليتها مرة بركعتين.

ـ أكنّا في سفر؟

◘ نعم.

ـ هذا صحيح، فالصلاة الربّاعية «صلاة الظهر والعصر والعشاء» يجب أن تقتصر علىٰ ركعتين في السّفر، إذا تمّت شروط قصرها التالية:

١ ـ أن يقصد الشخص السفر لمسافة تبعد «٤٤ كيلو متراً» تقريباً أو تزيد عن محل سكناه سواء أكانت هذه المسافة للذهاب

فقط أم للذّهاب والايات.

▣ وضّح لي أكثر.

ـ إذا سافر مسافر ما لمدينة تبعد عن محل سكناه «٤٤كـم» فأكثر يجب عليه التقصير في صلاته بأن يصلّي الصلاة ذات الاربع ركعات ركعتين فقط.

وكذلك إذا سافر لمدينة تبعد «٢٢كم» عن بلد سكناه وكان عازماً علىٰ الرجوع منها لبلده مرة أخرىٰ في ذلك اليوم مثلاً.

▣ ومن أيٍّ مكان يبدأ بقياس المسافة؟

ـ يبدأ بقياس المسافة من المكان الّذي يـعد الانسـان بـعد تجاوزه مسافراً عرفاً وغالباً ما يبدأ من آخر بيوت المدينة ولمسافة ٤٤كم.

٢ ـ ان يستمر المسافر في قصده فلو تغيّر رأيه وبدا له في امره أتمّ صلاته إلّا أن يكون قد عزم علىٰ الرجوع إلىٰ بلده وكان مسيره المتقدّم بضميمة العود والرجوع بمقدار المسافة فيجب عليه حينئذٍ القصر.

٣ ـ ان يكون سفره سائغاً، فلو كان نفس السفر حراماً كما في بعض حالات سفر الزّوجة بدون اذن زوجها أو كان يقصد الحرام في سفره بان قصد السرقة في سفره مثلاً كان عليه ان يتمّ صـلاته، ويلحق بذلك ما اذا سافر للصيد لهواً فانه ايضاً يتمّ صلاته.

٤ ـ أن لا يمر المسافر بوطنه وينزل فيه أو مقر اقامته فـيقيم

أثناء السّفر، وأن لا ينوي الاقامة عشرة أيام فصاعداً في البلد الذي سافر إليه، وأن لا يكون قد بقي متردداً لا يدري متىٰ سيسافر من تلك البلدة التي سافر إليها لمدة ثلاثين يوماً. فانّه عندئذٍ يقصر في صلاته من أوّل سفره ولا يتم.

▣ وإذا مرّ بوطنه أو مقر إقامته أثناء سفره ذاك ونزل فيه أو كان عازماً علىٰ الاقامة في البلد الذي سافر إليه عشرة أيام فصاعداً، أو كان قد بقي متردّداً لا يدري متىٰ سيعود من سفره ذاك مدّة ثلاثين يوماً؟

ـ عندئذ يتم صلاته، ويتم المردد بعد اليوم الثلاثين ما دام باقياً في ذلك البلد.

٥ ـ أن لايكون السفر من طبيعة عمله كأن يمتهن عملاً سفريّاً كالسائق والملّاح والرّاعي أو يتكرر منه السفر خارجاً لأجل عمله أو لغرضٍ آخر.

▣ معنىٰ هذا أنّ السائق يتمّ صلاته اثناء السفر؟

ـ نعم، فمن كانت مهنته السياقة إلىٰ خارج المسافة يتمّ صلاته أثناء ممارسته مهنته.

▣ والتاجر والطالب والموظف إذا كان يقيم في بلد ما وجامعته أو دائرته أو مركز تجارته في بلد آخر يبعد عن محل اقامته ٢٢ كم فأكثر وهو يسافر كل يوم أو يومين ليلتحق بها؟

ـ يتم صلاته ولا يقصّر.

٦ ـ أن لا يكون ممّن لا مقرّ له بان يكون بيته معه كالسائح الّذي ليس له وطن أو اعرض عن وطنه وهو يدخل من بلد إلىٰ بلد وليس له مقر في أيّ منها.

▣ ومتىٰ يبدأ المسافر بالتقصير؟

ــ يجب عليه التقصير إذا توارىٰ عن أنظار أهل بلده لابتعاده عنهم، وعلامة ذلك غالباً أنّه لم يعد يرىٰ أشخاص ساكنيه فإنّه عندئذٍ يقصّر في صلاته.

▣ قلت لي: إذا مرَّ المسافر بوطنه ونزلَ فيه يتمّ صلاته، فماذا تقصد بوطنه؟

ــ أقصد بالوطن هناك:

أ ـ مقرّه الأصلي الّذي ينسب إليه ويكون مسكن أبويه ومسقط رأسه عادةً.

ب ـ المكان الّذي اتخذه الانسان مقرّاً ومسكناً لنفسه بحيث يريد ان يبقىٰ فيه بقية عمره.

جـ ـ المكان الّذي اتخذه مقرّاً لفترة طويلة بحيث لا يقال عنه ما دام هو فيه أنّه مسافر.

▣ معنىٰ هذا.

١ ـ إذا مرَّ المسافر بوطنه ونزل فيه.

٢ ـ وإذا قصد الاقامة عشرة أيام متتالية أو أكثر في مكان ما قد سافر إليه.

٣ ـ وإذا سافر لبلد مّا وبقي فيه مدّة ثلاثين يوماً متردّداً لا

يدري متىٰ سيعود منه إلىٰ وطنه. فان المسافر يتمّ صلاته ولا يقصر؟

ـ نعم.

◙ وإذا سافر ولم يعترضه شيء من هذه النقاط الثلاثة المتقدّمة؟

ـ يقصر في صلاته. فكل مسافر لمسافة تبعد «٤٤» كم فأكثر عن مدينته يقصر في صلاته، إلّا إذا مرّ بوطنه ونزل فيه أو أقام ناوياً عشرة أيّام... أو.

ـ نعم..نعم..

◙ وإذا حان وقت الصلاة وهو مسافر ولم يصل اثناء السفر، بل عاد لبلده فكيف يصلي في بلده؟

ـ يتم صلاته، لانه حين صلّىٰ صلّىٰ في بلده.

◙ وإذا حان وقت الصلاة وهو في بلده ولم يصل، ثم سافر مسافة ٤٤كم أو أكثر.

ـ يقصر في صلاته، لانّه حين صلىٰ، صلىٰ وهو مسافر.

◙ أشاهد بعض الأحيان مجموعة من الناس يصلّون الفرائض سوية يركعون معاً ويسجدون معاً ويقومون معاً.

ـ انّهم يصلون صلواتهم اليومية المفروضة جماعة لا فرادىٰ.

◙ وكيف نصلّي صلاتنا جماعة؟

ـ إذا اجتمع شخصان أو أكثر وكان أحدهما جامعاً لشرائط إمام الجماعة جاز لهم أن يقدموه ليصلّي بهم جماعة، فينالوا بذلك

أجراً إضافياً.

◙ إذن صلاة الجماعة مستحبة؟

ـ نعم ولها ثواب عظيم خاصة خلف الرّجل العالم وكلما زاد عدد أفراد الجماعة زاد فضلها.

◙ وما هي شرائط إمام الجماعة تلك التي أشـرت إليـها فـي حديثك؟

ـ يشترط في إمام الجماعة أن يكون بالغاً، عاقلاً غير مجنون. مؤمناً، عادلاً لا يعصي ربه. صحيح القراءة، ولادته شرعيّة، ذكراً إذا كان المأموم ذكراً.

◙ وكيف نعرف أن هذا الرجل المؤمن، عادل حـتّىٰ نـصلّي خلفه؟

ـ يكفي فيه حسن ظاهره.

◙ هل يعتبر في الجماعة وإمامها شرائط أخرىٰ؟

ـ نعم [يعتبر أن لا يكـون الإمـام مـمّن جـرىٰ عـليه الحـد الشرعي] وأن تكون صلاته عن قيام إذا كان المأموم يصلّي عن قيام؛ وأن يكون توجّهه إلىٰ الجهة التي يتوجّه إليها المأموم؛ فلا يـجوز لمن يعتقد أنّ القبلة في جهة أن يأتمّ بمن يعتقد أنّها في جهة أخرىٰ وأن تكون صلاته بنظر المأموم صحيحة فلو توضّأ الإمام بماء نجس وهو لا يعلم بنجاسته والمأموم يعلم بذلك عندئذٍ لا يجوز للمأموم أن يأتمّ به.

▣ وكيف أُصلّي صلاتي جماعة؟

ـ تختار شخصاً معيّناً جامعاً لشرائط إمام الجماعة مارّة الذكر فتقف إلىٰ يمينه إن كنت وحدك متأخراً عنه قليلاً أو تقف خلفه إذا كنتما اثنين أو أكثر من دون أن يفصل بينك وبينه حائل كالجدار مثلاً، ومن دون أن يرتفع موضع وقوفه علىٰ موضع وقوفك ارتفاعاً غير يسير،ويشترط أن لا يكون الفاصل بينك وبين إمام الجماعة أو بينك وبين المصلي الذي إلىٰ جنبك أو قدّامك المرتبط بإمام الجماعة كثيراً.

▣ اذن فلنقل علىٰ المصلّين أن لا يفصل بين أحدهم وصاحبه أكثر من متر تقريباً.

ـ [نعم تقريباً] ويكفي أن يرتبط المصلّي بصاحبه ولو من جهة واحدة، يكفيه أن يرتبط بمصلٍّ امامه أو بمصلٍّ عن يمينه أو بمصلٍّ عن شماله، يكفيه أحدهم.

▣ وماذا بعد ذلك؟

ـ إذا كبَّر إمام الجماعة مبتدئاً صلاته كبَّر المصلون خلفه، فإذا قرا سورة الحمد والسورة اللاحقة لها لم يقرأ المأمومون ذلك ان تلاوته تجزي عن تلاوتهم فهو يتحمّل عنهم قراءتهم، فاذا ركع ركعوا خلفه، وإذا سجد سجدوا خلفه وإذا جلس جلسوا، والأفضل لهم أن يتشهّدوا بعد تشهّده، وان يسلّموا بعد تسليمه.

▣ وهل أتلو الذكر في ركوعي وسجودي وتشهّدي، وهل اقرأ

التسبيحات في الركعتين الثالثة والرابعة، أم أصمت وأنصت له؟

ـ بل اقرأ كما كنت تقرأ وأنت تصلّي منفرداً.. إقرأ الذّكر في الركوع والسجود والتشهّد، وردّد التسبيحات في الركعتين الثالثة والرابعة كما اعتدت. فقط قراءة السورتين يتحمّلها عنك فقط، ثمّ ان عليك متابعته.

▣ ماذا تقصد؟

ـ عليك أن تتابع إمام الجماعة في كل خطوة يخطوها، فإذا ركع ركعت معه، وإذا سجد سجدت معه، وإذا رفع رأسه من السجود رفعت رأسك معه، وهكذا فلا تتقدّم عليه في افعال الصلاة.

▣ ومتىٰ التحق بإمام الجماعة؟

ـ التحق بإمام الجماعة وهو قائم بعد تكبيره أو وهو راكع.

▣ إذا التحقت به وهو يتلو السورتين فلا أقرأ السورتين فانّه يتحملهما عني كما قلت لي، ولكن إذا كان راكعاً فكيف ألتحق به؟

ـ كبِّر لصلاتك ثم اركع مباشرة حتىٰ إذا أنهىٰ إمام الجماعة ركوعه وقام، قمت معه.

▣ وقراءتي للسورتين؟

ـ تسقط قراءتهما عنك إذا التحقت به وهو راكع.

▣ وإذا التحقت به وهو قائم يسبِّح لركعته الثالثة أو الرابعة؟

ـ كبِّر ثم اقرأ السورتين بصوت خافت.

▣ وإذا لم يسعني الوقت لاتمامهما.

ـ إقرأ سورة الحمد وحدها.

◙ أألتحق بامام الجماعة لأُصلي صلاة الظهر، وإمام الجماعة يصلّي العصر؟

ـ نعم، يحق لك أن تلتحق بالجماعة، يحق لك وإن اختلفت صلاتك مع صلاة إمام الجماعة من حيث الجهر والاخفات، أو القصر والتمام أو القضاء والاداء.

◙ وهل للنساء جماعة كما للرجال؟

ـ نعم، فيجوز للمرأة أن تصلّي صلاتها جماعةً خلف رجل تتوفّر فيه شروط إمام الجماعة مارة الذكر، كما يجوز لها أن تأتم بالمرأة، ولكن إذا أمّت المرأة النساء [وجب أن تقف في صفهن من دون أن تتقدّم عليهنّ] كما يفعل إمام جماعة الرجال.

أما إذا صلّت النساء مع الرجال وجب أن يصلين خلف الرجال، أو بصفهّم مع حائل ولو كان جداراً.

◙ هذه هي صلاة الجماعة، غير أني أسمع بصلاة تسمّىٰ صلاة الجمعة.. فهل هي غيرها؟

ـ نعم، انها ركعتان كصلاة الصبح، غير أنها تمتاز عنها بوجود خطبتين قبلها حيث يقف الإمام ويتكلم فيهما بما يرضي الله وينفع الناس.

وأقل ما يجب عليه في الخطبة الأولىٰ أن يحمد الله [باللغة العربية] ويثني عليه. ويوصي بتقوىٰ الله ويقرأ سورة قصيرة من

القرآن الكريم. ثم يجلس قليلاً ليقوم مرة أُخرىٰ للخطبة الثانية فيحمد الله ويثني عليه ويصلّي علىٰ محمد وآل محمد وعلىٰ ائمة المسلمين عليهم السلام والأفضل أن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات.

▣ وهل هناك شروط في وجوبها؟

ـ نعم، يشترط في وجوبها أن يدخل وقت صلاة الظهر، وأن يجتمع خمسة أشخاص بضمنهم إمام الجمعة. وأن يوجد إمام لها جامع للشرائط تلك التي مر ذكرها في امام الجماعة.

وإذا اقيمت صلاة الجمعة في بلد ما جامعة للشرائط فإن كان من أقامها هو الإمام المعصوم أو من يمثّله وجب علىٰ الرجال جميعاً المقيمين في ذلك البلد غير المحرجين لمطر أو بردٍ شديدٍ أو نحوهما السالمين من المرض والعمىٰ عدا الشيخ الكبير والمسافر حضورها من مسافة «١١ كم» تقريباً..

وإن كان الّذي أقامها غير الإمام وغير من يمثله لم يجب حضورها ويجوز الإتيان بصلاة الظهر.

ولو صلّىٰ المصلي صلاة الجمعة الجامعة للشروط اكتفىٰ بها عن صلاة الظهر فهي تجزي عنها.

بقي أن أشير لأمرين:

أولهما: أن صلاة الجمعة واجبة تخييراً، فالمكلّف مخيَّر بين الاتيان بها إذا توفّرت شروطها وبين الاتيان بصلاة الظهر والجمعة أفضل.

ثانيهما: يعتبر أن لا تكون المسافة بين صلاة الجمعة وبين صلاة جمعة أخرىٰ أقل من «٥/٥» كم تقريباً.

▣ أحببت أن أسألك سؤالاً أستحي أن أسأله.

ـ سل ما شئت فلا حياء في الدين.

▣ إذا لم أصل بعض الصلوات الواجبة لنوم، أو غفلة تارة، وبسبب التسامح واللامبالاة والجهل تارة أخرىٰ، أو كنت قد صلّيتها فاسدة وقد خرج وقتها؟

ـ يجب عليك قضاؤها فإن كانت جهريّة كصلاة الصبح والمغرب والعشاء تقضيها جهراً، وإن كانت إخفاتية كصلاة الظهر العصر تقضيها بصوتٍ خافت، وإن كانت قصراً تقضيها قصراً وإن كانت تماماً تقضيها تماماً.

▣ وهل أقضي صلاة الظهر عندما يحين الزوال، وأقضي صلاة العشاء عندما يحين وقت صلاة العشاء وهكذا؟

ـ كلّا بل يحق لك قضاء أيّة صلاة فاتتك متىٰ شئت، ليلاً كان وقت القضاء أم نهاراً. فيحق لك أن تقضي صلاة الصبح مساءً وهكذا.

▣ وإذا لم أعلم كم صلاةٍ فاتتني، فكم صلاة أقضي؟

ـ صل ما تأكدت من فواته عليك وانّك لم تصله في وقته، أمّا التي تشك في فواتها فلا يجب عليك قضاؤها.

▣ اضرب لي مثلاً.

ـ إذا تأكّدت مثلاً أنّك لم تصل صلاة الصبح منذ شهر وجب عليك قضاء صلاة الصبح لمدّة شهر، ولكنّك إذا شككت بأنّك مطلوب أو غير مطلوب فلا يجب عليك القضاء.

مثال آخر،إذا كنت تعلم أنّك لم تصل صلاة الصبح مدّة من الزّمن، ودار الأمر في نفسك بين احتمالين: اما أنّك مطلوب شهراً واحداً، أو مطلوب شهراً وعشرة أيّام. جاز لك حينئذٍ أن تصلي الشهر وتقتصر عليه وحده دون الزائد عليه.

◘ وهل يجب أن نقضي ما فاتنا فوراً وبدون تأخير؟

ـ كلا، بل يجوز التأخير من دون تهاون أو تسامح، وأوصيك أن تقضي كل صلاة تفوتك في نفس اليوم الذي فاتتك فيه، فإذا لم تستيقظ لصلاة الصبح مثلاً فاقض صلاة الصبح في نفس اليوم عندما تصلّي الظهر قبلها أو بعدها لئلّا تتراكم عليك فيصبح قضاؤها صعباً. أعاذك الله من التهاون والتسامح في القضاء ووفقك لأداء صلواتك في أوقاتها المحدّدة لها.

◘ دعنا نعود إلىٰ الوراء قليلاً ففي بداية حواريّة الصلاة الأولىٰ ذكرت لي وأنت تعدد الصلوات الواجبة صلاة تفوت الوالد فيجب علىٰ الولد الاكبر له قضاؤها إن لم يقضها الأب حتّىٰ يموت.

ـ نعم [يجب علىٰ الابن الأكبر قضاء الصلاة الفريضة] إذا فاتت الوالد لعذر ولم يقضها مع تمكّنه من القضاء حتىٰ مات ولم يكن ابنه الأكبر قاصراً حين موته ولا ممنوعاً من إرثه وله أن يستأجر

غيره للقضاء نيابة عنه.

▣ وذكرت لي صلاة الآيات.

ـ تجب صلاة الآيات علىٰ كُلّ مكلّف عدا الحائض والنّفساء، عند كسوف الشمس أو خسوف القمر ولو جزئيّاً [وعند الزلازل] ويرجّح ان تصليها عند كل مخوف سماوي كالصاعقة والصيحة والريح السوداء وغيرها، وعند كل مخوف أرضي كالخسف والهدّة فيما لو حصل الخوف فيهما ـ السماوي والارضي ـ لغالب النّاس، وتصلّى صلاة الآيات فرادىٰ كما تصلّىٰ في الكسوفين جماعة.

▣ ومتىٰ تؤدى صلاة الآيات؟

ـ في الكسوف والخسوف من بدايتهما الىٰ تمام انجلاء الشمس والقمر.

▣ وفي الزلازل والصاعقة وكل أمرٍ سماوي أو أرضي مخيف؟

ـ ليس لصلاتها وقت محدد، بل يؤتى بها بمجرد حصولها، إلّا مع سعة زمان الآية فيؤتى بها ما لم ينقض زمانها.

▣ وكيف أصلّي صلاة الآيات.

ـ إنها ركعتان في كل ركعة منها خمس ركوعات.

▣ وكيف ذاك؟

ـ تكبّر أوّلاً ثمّ تقرأ سورة الفاتحة وتلحقها بسورة تامّة غيرها ثم تركع فإذا رفعت رأسك من ركوعك تقرأ الفاتحة مرة أخرىٰ

وسورة تامّة غيرها. وهكذا الىٰ أن تركع الركوع الخامس.

فإذا رفعت رأسك منه هويت للسجود فتسجد سجدتين كما كنت تسجد دائماً في صلواتك.

ثمّ تقوم للركعة الثانية فتفعل فيها كما فعلت في أُختها الركعة الاولىٰ تماماً.

ثمّ تتشهّد وتسلم وبذلك تختم صلاتك وبهذا يتّضح أنّها تحتوي علىٰ عشرة ركوعات ولكن ركعتين.

وهناك صورة أخرىٰ لهذه الصلاة لا حاجة لذكرها هنا طلباً للاختصار.

▣ وإذا حصل كسوف أو خسوف ولم أعلم بحصوله حتّىٰ تمّ الانجلاء وانتهىٰ كل شيء؟

ـ إذا كان الكسوف أو الخسوف كلّياً بحيث شمل القرص كلَّه وجب عليك القضاء. وإن لم يكن كليّاً بل كان جزئياً بأن شمل بعض القرص لا كلّه لم يجب عليك القضاء.

▣ والزلزلة والصاعقة؟

ـ اذا امضىٰ الزمان المتصل بحدوثهما ولم تصلِّ لاي سبب سقطت الصلاة.

▣ وهل يجب عليّ أن أصلّي صلاة الآيات عندما يحدث خسوف أو كسوف في اي بقعة من بقاع الأرض؟

ـ كلّا، بل تجب عليك الصلاة عندما يقع الخسوف أو

الكسوف في بلدك وما يلحق ببلدك ويشترك معه في الاحساس بالحدث لو وقع. ولا تجب عليك الصلاة عندما يقع الحدث في مكان ما من العالم بعيد عنك.

▣ قلت لي إن الصلوات واجبة ومستحبة، ولم تحدّثني عن الصلوات المستحبّة؟

ـ إنها كثيرة لا يسع المجال لذكرها هنا، ولذلك فسأقتصر عنىٰ بعض منها فقط.

١ ـ صلاة الليل والافضل اداؤها في الثلث الأخير من الليل، وكلّما اقترب الوقت من طلوع الفجر كان أفضل، وهي ثمان ركعات يسلم المصلي بعد كل ركعتين منها مثل صلاة الصبح، فاذا انتهىٰ من ذلك صلّىٰ الشفع وهي ركعتان، ثمّ صلّى الوتر، وهي ركعة واحدة، فيكون المجموع احدىٰ عشرة ركعة.

▣ علّمني كيف أُؤدّي الوتر وهي ركعة واحد؟

ـ كبِّر لها أوّلاً ثم اقرأ الحمد ويستحب أن تقرأ بعدها سورة التوحيد ثلاثاً وسورتي الناس والفلق، ثم ترفع يديك بالدعاء فتدعو بما شئت.

ويستحب لك أن تبكي من خشية الله. وأن تستغفر لأربعين مؤمناً تذكرهم بأسمائهم وأن تقول سبعين مرّة: «أستغفر الله ربّي وأتوب إليه»، وسبع مرّات: «هذا مقام العائذ بك من النّار»، وثلاثمائة مرّة: «العفو»، فإذا فرغت فاركع ثمّ اسجد كما كنت تركع وتسجد في

صلواتك اليوميّة ثمّ تشهد وسلم.

ولك أن تقتصر علىٰ الشفع والوتر وحدهما، بل علىٰ الوتر وحدها وخاصّة إذا ضاق بك الوقت.

▣ وما هو فضل صلاة الليل؟

ـ لصلاة الليل فضل كبير فقد روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «قال النّبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعليّ عليه السلام: وعليك بصلاة الليل، وعليك بصلاة الليل، وعليك بصلاة الليل». وعن النّبي صلى الله عليه وآله أيضاً: «صلاة ركعتين في جوف الليل أحبُّ إليَّ من الدّنيا وما فيها» وعن الإمام أبي عبدالله عليه السلام: أنّـه جاءه رجل فشكا إليه الحاجة فأفرط في الشكاية حتىٰ كاد أن يشكو الجوع فقال له أبو عبدالله عليه السلام: «يا هذا أتصلّي بالليل»؟فقال الرجل: نعم فالتفت أبو عبدالله عليه السلام إلىٰ صاحبه فقال:«كذب من زعم أنّه يصلّي بالليل ويجوع بالنّهار: ان الله عزّ وجل ضمن بصلاة الليل قوت النهار».

٢ ـ صلاة الوحشة أو صلاة ليلة الدفن: ووقت أدائـها الليلة الاولىٰ من الدفن في أيّة ساعة شئت منها، وهي ركعتان تقرأ في الأولىٰ بعد الحمد آية الكرسي [إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿هـم فيها خالدون﴾] وتقرأ في الركعة الثانية بعد الحمد سورة القدر عشر مرات وبعد التشهد والسلام تقول: «اللّهم صلّ علىٰ محمّدٍ وآل محمّد وابعث ثوابها إلىٰ قبر فلان» وتسمّي الميت. وهناك صورة أخرىٰ لهذه الصلاة راجع كتب الفقه إن شئت الاطلاع عليها.

٣ـ صلاة الغفيلة: وهي ركعتان بين المغرب والعشاء تقرأ في الركعة الأولىٰ بعد الحمد الآية الكريمة: **﴿وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظنّ أن لن نقدر عليه فنادىٰ في الظلمات أن لا إلٰه إلّا أنت سبحانك انّي كنت من الظالمين * فاستجبنا له ونجّيناه من الغمّ وكذلك ننجي المؤمنين﴾**.

وتقرأ في الركعة الثانية بعد الحمد الآية الكريمة: **﴿وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلّا هو ويعلم ما في البرّ والبحر وما تسقط من ورقة إلّا يعلمها ولا حبّةٍ في ظلماتِ الأرض ولا رطبٍ ولا يابس إلّا في كتاب مبين﴾**.

ثم ترفع يديك بالدعاء فتقول:.«اللّهم إنّي أسألك بمفاتح الغيب التي لا يعلمها إلّا أنت أن تصلّي علىٰ محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا» وتذكر حاجتك. ثم تقول: «اللهمّ أنت وليّ نعمتي والقادر علىٰ طلبتي تعلم حاجتي فأسألك بحق محمد وآله عليه وعليهم السلام لمّا قضيتها لي»، ثم تسأل حاجتك فإنّها تقضىٰ إن شاء الله.

٤ ـ صلاة اليوم الأوّل من كل شهر: وهي ركعتان تقرأ في الركعة الأولىٰ بعد الحمد سورة التوحيد ثلاثين مرّة. وتقرأ في الركعة الثانية بعد الحمد سورة القدر ثلاثين مرّة، ثمّ تتصدق بما تيسّر، تشتري بذلك سلامة الشهر. ويستحب قراءة بعض الآيات القرآنية المخصوصة بعدها.

٥ ـ صلاة الإمام علي عليه السلام: وهي أربع ركعات تصلّيها ركعتين ركعتين كصلاة الصبح تقرأ في كل ركعة سورة الحمد مرّة وسـورة التوحيد خمسين مرّة. يقول الإمام عليه السلام: «من صلّىٰ أربع ركعات يقرأ في كل ركعة **﴿قل هو الله أحد﴾** خمسين مرّة لم ينفتل وبينه وبين الله ذنب».

٦ ـ صلاة لتيسير الأمر العسير: وهي ركعتان، قال الإمـام أبـو عبدالله عليه السلام: إذا عسر عليك الأمر فـصلِّ ركـعتين تـقرأ فـي الأولىٰ فاتحة الكتاب و**﴿قـل هـو الله أحـد﴾** و**﴿إنّـا فـتحنا﴾** إلىٰ قـوله: **﴿وينصرك الله نصراً عزيزاً﴾** وفي الثانية الفاتحة و **﴿قـل هـو الله أحد﴾** و **﴿ألم نشرح لك صدرك﴾**.


«حواريّة الصّوم»

بدأ أبي حديثه عن شهر رمضان وفي صوته بـحّةٌ مـرتعشة، وفي عينيه نثارة من دمع متوهّج مشتعل، وفي روحه ينبوع من حنان متفجّر. فاسم رمضان يقترن عـنده بكـل المـعاني العـذبة الجـميلة الخيّرة للصفح والسماح والبركة والرّحمة والمغفرة والرّضوان.

ومن أجل أن يثبّت قناعاته تلك ويُوثق مشـاعره نـقلني إلىٰ مشهد يعبق بعطر الجلال ووسامة المهابة.. إلىٰ حيث يقف رسول الله ﷺ محاطاً بأهل بيته واصحابه يـخطب فـيهم، فـيقول: «أيّـها الناس إنّه قد أقبل إليكم شهر الله بالبركة والرّحمة والمغفرة، شهر هو عنـد الله أفضل الشهور، وأيّامه أفضل الأيام، ولياليه أفضل الليالي، وساعاته أفضل الساعات، هو شهر دُعيتم فيه إلىٰ ضيافة الله، وجُعلتم فـيه مـن أهـل كـرامـة الله، أنـفاسكم فـيه تسبيح، ونـومكم فـيه عبادة.وعملكم فيه مقبول، ودعاؤكم فيه مستجاب فاسألوا الله ربكم بنيات صادقة وقلوب طاهرة أن يوفّقكم لصيامه وتلاوة كتابه، فإن الشّقي من حُرم غفران الله في هذا الشهر العظيم.

أيّها الناس إن أبواب الجنان في هذا الشـهر مـفتحة. فسـلوا ربكم أن لا يغلقها عليكم. وابواب النيران مغلقة، فسَلوا ربكم أن لا يفتحها عـليكم، والشـياطين مـغلولة، فسـلوا ربّكـم أن لا يسـلطها عليكم».

قرأ ذلك، ثم انعطف بي إلىٰ شقٍ من خطبة النبي الكريم صلى الله عليه وآله وكأنّه يريد ان يشير لي الىٰ ما ينبغي عليّ عمله في هذا الشهر المبارك فقرأ عليّ قوله صلى الله عليه وآله: «أيّها الناس من فطّر منكم صائماً مؤمناً في هذا الشهر كان له بذلك عند الله عتق رقبة، ومغفرة لما مضىٰ من ذنـوبه».

قيل: يا رسول الله وليس كلنا نقدر علىٰ ذلك. فقال صلى الله عليه وآله: «إتّقوا النار ولو بشقّ تمرة.. إتقوا الله ولو بشربة من ماء. فإن الله تعالىٰ يهب ذلك الأجر لمن عمل هذا اليسير إذا لم يقدر علىٰ اكثر منه...

يا أيّها الناس من حَسَّن منكم في هذا الشـهر خـلقه كـان له جواز علىٰ الصراط يوم تزل فيه الأقدام، ومَن خفَّفَ في هذا الشـهر عما ملكت يمينه خفَّف الله عليه حسابه. ومن كفَّ فيه شرّه كف الله عنه غضبه يوم يلقاه ومن أكرم فيه يتيماً أكرمه الله يوم يلقاه، ومن وصل فيه رحمه وصله الله برحمته يوم يلقاه، ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه رحمته يوم يلقاه، ومن تلا فيه آية من القرآن كان له مثل أجر من ختم القرآن في غيره من الشهور».

وما أن انتهىٰ بي إلىٰ هذا الموضع من خطبة النبي صلى الله عليه وآله حتىٰ تناول بالنقد والتجريح بعضاً من المظاهر السلوكيّة لصائمين يظنّون أن الصوم هو الامتناع عن الاكل والشرب فقط، موثقاً تجريحه ذاك بحديث للإمام عليّ عليه السلام قال فيه: «كم من صائم ليس له من صيامه إلّا الظمأ، وكم من قائم ليس له من قيامه إلّا العناءً».

ثمّ أردف بحديث آخر للإمام الصـادق عليه السلام قـال فـيه: «إذا أصبحت صائماً فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجـلدك وجـميع جوارحك»، وقال عليه السلام أيضاً: «إن الصيام ليس من الطعام والشراب

وحدهما، فإذا صمتم فاحفظوا ألسنتكم عن الكذب، وغضّوا أبصاركم عمّا حَرَّمَ الله، ولا تنازعوا، ولا تحاسدوا، ولا تغتابوا ولا تسابّوا، ولا تشاتموا، ولا تظلموا، ....واجتنبوا قول الزور، والكذب والخصومة، وظنّ السوء، والغيبة، والنميمة، وكونوا مشرفين على الآخرة، منتظرين لأيامكم، منتظرين لما وعدكم الله، متزوّدين للقاء الله، وعليكم السكينة والوقار، والخشوع والخضوع، وذلّ العبيد الخيف من مولاها خائفين راجين».

ثمّ قصّ عليّ بعد ذلك قصة حدثت مع رسول الله ﷺ، فقد سمع النبيّ ﷺ: امرأة تسبُّ جارية وهي صائمة، فدعا رسول الله ﷺ بطعام فقال لها: «كلي». فقالت: إنّي صائمة يا رسول الله فقال «كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك إن الصوم ليس من الطعام والشراب وانّما جعل الله ذلك حجابا عن سواهما من الفواحش من الفعل والقول، ما أقلّ الصوم وأكثر الجوع».

▣ قلت لأبي وقد تملّكتني رهبة وشدّني خشوع مهيب: يجب عليّ إذن أن اصوم شهر رمضان هذه السنة، ولكن كيف أعرف أن رمضان قد بدأ حتّى أصومه؟

ـ تعرف ذلك بثبوت رؤية هلال رمضان في بلدك أو في البلاد القريبة منه التي تشاركه في الافق بمعنى أن تكون الرؤية الفعليّة للهلال فيها ملازمة لرؤيته في بلدك لولا المانع من سحاب أو غيم أو جبل أو نحو ذلك.

▣ وبماذا تثبت رؤية الهلال؟

ـ تثبت بما يلي:

١ـ أن ترىٰ الهلال بنفسك.

٢ـ أن يشــهد رجــلان عــادلان بـرؤيته مـع عـدم عـلمك باشتباههما وعدم معارض لشهادتهما.

٣ـ أن يمضي ثلاثون يوماً من شهر شعبان فتعـرف أن شهر شعبان قد انتهىٰ بالتأكيد وبدا شهر رمضان اليوم.

٤ـ ان يشيع ويشتهر عند الناس رؤية هلال رمضان فتجزم أو تطمئن برؤيته.

▣ وإذا لم أعرف أول الوقت هل ثبت هلال رمضان فأصوم غداً أو لم يثبت، فهل أصوم وأنا لا أدري أن يوم غد هو آخر يوم من شعبان أو أنّه أول يوم من رمضان؟

ـ صمه علىٰ أنّه من شعبان، فإذا تبيّن بعد ذلك أثناء النّهار أنّه من رمضان عدلت عن نيّة شعبان وحسب لك من رمضان ولا شيء عليك.

ويجوز لك أن لا تصوم يوم الشك.

▣ وكيف أعرف أن شهر رمضان قد انتهىٰ وأنّ شهر شوال قد بدأ فأفطر؟

ـ بنفس الطريقة المتقدّمة التي عرفت بها بداية شهر رمضان بأن ترىٰ هلال شهر شوال بنفسك أو...أو...

▣ نعم.. نعم. وإذا ثبت لديّ أن هلال رمضان قد هلَّ؟

ـ وجب عليك الصوم وعلىٰ كل مسلم، بالغ، عاقل، آمِن من ضرر الصوم عليه، حاضر غير مسافر ولا مغمىٰ عليه.

وبالنسبة للنساء يجب الصوم علىٰ المرأة الطاهرة من الحيض

والنفاس، فالحائض والنفساء لا تصوم، وتقضي ما فاتها من صيام شهر رمضان بعد ذلك.

▣ وإذا خاف الانسان علىٰ نفسه من الصوم؟

ـ لا يصوم من خاف علىٰ نفسه الإصابة بمرض جراء الصوم، أو اشتداد مرض، أو تأخير شفاء مرض أو زيادة ألمه كل ذلك بالمقدار المعتدّ به الّذي لم تجر العادة بتحمّله.

▣ والمسافر؟

ـ إذا سافر بعد الزوال [بقي علىٰ صيامه]، وإذا سافر قبل الفجر أفطر.

▣ وإذا سافر بعد الفجر؟

ـ إذا سافر بعد الفجر [لا يصح منه الصوم سواء كان عازماً علىٰ السفر من الليل أم لم يكن] وعليه القضاء.

▣ إذا أردتُ أن أصوم فكيف أصوم؟

ـ تنوي الصوم من أوّل الفجر إلىٰ غروب الشمس قربةً إلىٰ الله تعالىٰ.

▣ ألا يعني الصوم الامساك؟

ـ نعم.

▣ فاذا نويت الصوم فعمّا امسك؟

ـ تمسك عن عدّة امور تسمىٰ بالمفطرات وهي تسعة:

١، ٢ ـ تعمد الاكل والشرب قليلاً كان أو كثيراً.

▣ وإذا لم أتعمّد بل نسيت أنّي صائم فأكلت وشربت؟

ـ ما دمت غير عامد فصومك صحيح.

▣ وهل يحق لي ان أغسل فمي بالماء ثم أرمي بالماء خارجاً؟

ــ نعم يحق لك ذلك ولكن إذا كان ذلك لغرض التبرّد فسبق الماء ونزل إلىٰ حلقك وجب عليك القضاء وان نسيت فابتلعت فلا قضاء عليك.

◙ وهل يحق لي أن أغمس رأسي في الماء مع الأمن من وصول الماء إلىٰ حلقي؟

ــ نعم يحق لك ذلك وان كان مكروهاً كراهة شديدة.

٣ ـ [تعمّد الكذب علىٰ الله أو علىٰ رسوله صلى الله عليه وآله أو علىٰ الأئمة المعصومين عليهم السلام].

٤ ـ تعمّد الاتصال الجنسي (أو الجماع) في القبل أو الدبر فاعلاً أو مفعولاً به.

◙ والزوج الصائم والزوجة الصائمة؟

ــ يحق لهما ممارسة الجنس (الجماع) في ليل شهر رمضان فقط لا نهاره.

٥ ـ الاستمناء أو ممارسة «العادة السرية» بأيّة صورة من الصور.

٦ ـ تعمّد البقاء علىٰ الجنابة حتىٰ يطلع الفجر، فلو أجنب الانسان لأيّ سبب كان أثناء الليل، وجب عليه أن يغتسل قبل أن يطلع الفجر، حتّىٰ يطلع عليه الفجر وهو طاهر فيصوم.

◙ ولو أجنبت أثناء الليل ولم أتمكّن من الاغتسال لمرضٍ مثلا؟

ــ تتيمّم قبل الفجر.

◙ والمرأة؟

ــ إذا نقت المرأة من الحيض أو النفاس ليلاً وجب عليها أن تغتسل حتىٰ يطلع عليها الفجر وهي طاهرة فتصوم.

▣ ولو احتلمتُ فنزل مِنّي السائل المنوي أثناء النهار وأنا صائم. ولما أفقت من نومي وجدت نفسي مجنباً؟

ـ احتلام الصائم لا يفسد صومه، فلو أفاق في أيّة ساعة من ساعات النّهار فوجد نفسه مجنباً لم يضرّ ذلك بصحة صومه وان لم يغتسل من جنابته.

٧ ـ [تعمّد إدخال الغبار أو الدخان الغليظين إلىٰ الحلق].

٨ ـ تعمّد القيء.

▣ وإذا لم يتعمّد الصائم القيء بل ألقىٰ ما في معدته دون عمد؟

ـ لا يضرّ ذلك بصومه.

٩ ـ تعمّد الاحتقان بالماء أو بغيره من السوائل.

▣ ولو تعمّد الصائم فارتكب إحدىٰ المفطرات مارّة الذكر؟

ـ يلزمه الامساك حسب التفصيل التالي:

أ ـ اذا بقي علىٰ الجنابة متعمداً الىٰ طلوع الفجر امسك في النهار [وليكن امساكه بقصد القربة المطلقة اي بقصد امتثال الامر المتوجه اليه من دون تعيين كون الامساك للامر بالصوم في شهر رمضان او للتأدب].

ب ـ اذا تعمّد الكذب علىٰ الله أو علىٰ رسوله أو استنشق الدخان او الغبار الغليظين [امسك بقية يومه برجاء المطلوبية اي باحتمال كون الامساك مطلوباً فيه شرعاً اما للامر بالصوم او للامر بالامساك تأدباً].

جـ ـ واذا افطر باحد المفطرات الاخرىٰ [امسك بقية يومه تادباً برجاء مطلوبيته].

ويجب عليه بالاضافة إلىٰ ذلك أن يقضي اليوم الذي أفسد صومه بالافطار وأن يكفر اما بتحرير رقبة أو باطعام ستين مسكيناً أو بصوم شهرين متتابعين عن كل يوم أفطره سواء أكان افطاره بشيء

محلّل كشرب الماء أو بشيء محرم كشرب الخمر أو الاستمناء.

▣ وكيف يتمّ اطعام ستين مسكيناً؟

ـ تارة يكون باطعامهم مباشرة فيشترط حينئذٍ اشباعهم أي تمكينهم من الطعام الجاهز للأكل بمقدار ما يشبعهم.

وأخرىٰ بالتسليم إليهم فيجب عندئذٍ ان تعطيهم «ثلاثة أرباع الكيلو غرام» تقريباً من التمر أو الحنطة أو الطحين أو الرز أو الماش أو غيرها مما يسمّىٰ طعاماً عن كل يوم ولا يجوز لك دفع المال له بدل الطعام بل الطعام وحده دون سواه، أو توكله أن يشترّيه عنك ثم يتملكه لنفسه.

▣ وإذا أفطرت يوماً من رمضان لعذر كالمرض المانع من الصوم أو السفر مثلاً؟

ـ يجب عليك القضاء حينئذٍ بأن تختار يوماً من أيام سنتك غير العيدين فتصومه عوضاً عن ذلك اليوم الذي مرضت فيه أو سافرت فيه.

▣ وإذا استمرّ بي المرض ذاك الذي منعني من صوم رمضان إلىٰ رمضان الآتي؟

ـ سقط عنك القضاء حينئذٍ ووجبت عليك الفدية، وهي أن تتصدّق عن كل يوم بثلاثة أرباع الكيلو من الطعام تقريباً.

وقبل أن أودع حواريّة الصوم قال أبي أحبّ أن أشير إلىٰ ما يلي:

١ ـ لا يجوز صوم يومي العيدين «عيد الفطر وعيد الأضحىٰ» قضاء، ولا غير قضاء.

٢ ـ [يجب علىٰ الولد الأكبر قضاء ما فات أباه من الصوم لعذر مما وجب عليه قضاؤه ولم يقضه مع تمكّنه منه إذا لم يكن الولد الأكبر حين موت أبيه قاصراً أو ممنوعاً من إرثه].

٣ ـ وردت الرخـصة فـي افـطارشهر رمـضان لأشـخاصٍ معدودين لم يجب عليهم صيام رمضان منهم:

أ ـ الشيخ والشيخة إذا تعذّر عليهما الصوم، أو كان يسبّب لهما حرجاً ومشقة وفي هذه الحالة ـ أي المشقّة ـ يجب عليهما الفدية عن كل يوم أفطرا فيه، ومقدارها ثلاثة أرباع الكيلو غرام تقريباً، من الحنطة وهي أفضل من سواها. ولا يجب عليهما قضاء الصوم.

ب ـ الحامل المقرب التي يضر بها الصوم أو يضرّ بـحملها. ويجب عليها القضاء بعد ذلك.

جـ ـ المرضعة القليلة اللبن إذا أضرّ بها الصوم أو أضرّ بولدها [وانحصر الارضاع بها] وإلّا لم يجز لها الافطار، وإذا جاز لها الافطار فعليها القضاء بعدئذٍ كما يجب عليهما ـ الحامل والمرضعة التكفير عن كل يوم أفطرتا بـ $\frac{٣}{٤}$ الكيلو غرام تقريباً.

٤ ـ وكـما أن الصـلاة واجـبة ومسـتحبة، فـالصوم واجب ومستحب أيضاً. بل هو مـن المستحبّات المـؤكّدة، فـقد ورد فـي الروايات أنه «جُنّةٌ من النّار» وأنّه «زكاة الابدان» و«به يدخل العـبد الجنّة» وأن «نوم الصائم عبـادة ونَفَسهُ وصمته تسبيح، وعمله متقبل ودعاءه مستجاب» وأن «للصائم فرحتان فرحة عند الافطار وأخرىٰ حين يلقى الله عزّ وجل».

وقد نصّت الروايات علىٰ استحباب:

أ ـ صوم ثلاثة ايام من كل شهر، والأفضل صوم أوّل خميس من الشهر وآخر خميس منه، وأوّل أربعاء من العشرة الثانية منه.

ب ـ صوم يوم مولد النبي الكريم صلّى الله عليه وآله ويوم مبعثه.

جـ ـ صوم يوم الغدير.

د ـ صوم يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة.

هـ ـ صوم يوم الرابع والعشرين من ذي الحجة.

و ـ صوم شهر رجب كله أو بعضه.

ز ـ صوم شهر شعبان كلّه أو بعضه.

وغير هذه كثير لا يسع المجال لذكرها هنا.

٥ ـ وأخيراً ذكر لي أبي هذه الرواية عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «ان من تمام الصوم اعطاء الزكاة» يعني زكاة الفطرة.

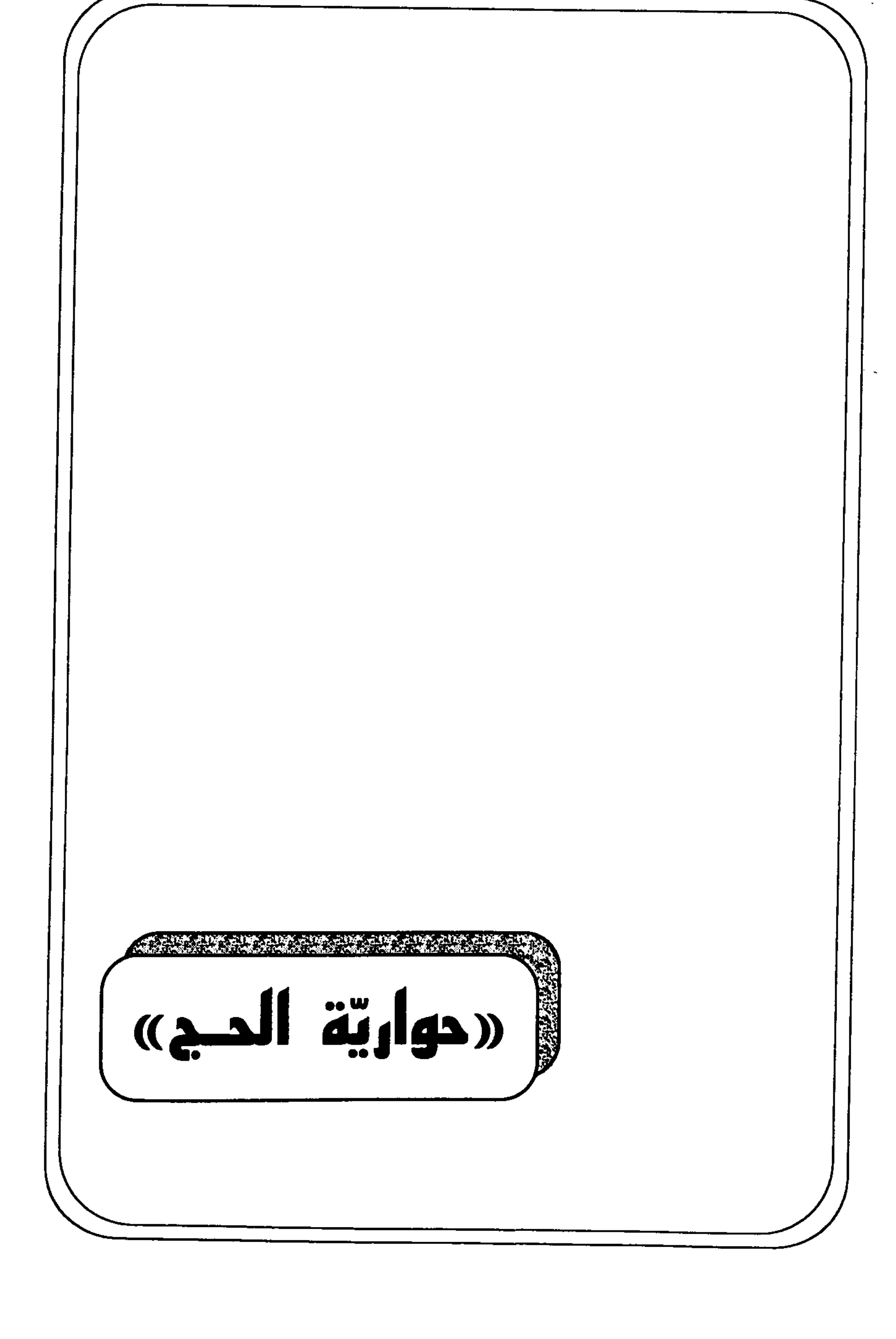
ثم أردف قائلاً يجب علىٰ كل بالغ عاقل مالك لقوت سنته أن يخرج زكاة الفطرة عن نفسه ومن يعول به، قريباً كان أو بعيداً، صغيراً كان أو كبيراً، حتىٰ ضيفه إذا نزل به قبل دخول ليلة عيد الفطر[أو بعد دخولها] وانضمّ إلىٰ عياله فعدٌّ ممّن يعول به.

ومقدار زكاة الفطرة عن كل نفسٍ «ثلاث كيلو غرامات» من الحنطة أو الشعير أو التمر أو الزبيب أو غيرها مما يكون قوتاً غالباً أو ما هو بقيمتها من النقود. يخرجها أو يعزلها ليلة العيد. أو يوم العيد [قبل صلاة العيد لمن صلاها] وإلىٰ الزوال لمن لم يصلّها.

يدفعها للفقراء والمساكين ممن تحل عليهم زكاة المال «انظر حواريّة الزكاة»

علماً بأنّه لا تحل زكاة غير الهاشمي علىٰ الهاشمي إن كان الدافع غير هاشمي.

ولا تعطىٰ زكاة الفطرة لمن تجب نفقته علىٰ دافع الزكاة كالأب أو الأم أو الزوجة أو الولد.



«حواريّة الحـج»



بِوَلِهِ عاشقٍ قديم لم يندمل بعد جرح عشقه، وبحرقة مـولع متيم عاد لتوه من نعمىٰ لقاء باذخ. راح أبي يقصُّ عليَّ حجّته الاولىٰ، وفـي عينيه فتور مستثار، وعلىٰ لسانه حذر ناعم،وفوق فمه ابتسامة مشربة بحبٍ تحاول أن تفصح عن نفسها، فيمنعها ـكما يبدو ـحياء مهيب ووقار وجلال بهي.

قلت لابي ـوقد استثارتني حـالته تلك ـ: أراك تـتحدّث عـن حجتك الاولىٰ كما يتحدّث مغرم عن سعادة وصاله الأول.

قال ـ وقد تهدج صوته وتكسّر وهو يخاطبني ـ: وأنا أستعيد معك الآن شريط ذكريات ذلك الشوط الممتع، أسترجع بشوق دافق دفـء وعذوبة ونشوة ذلك الهـوىٰ الممضّ المبرح المـغروس فـي القلب..

ألم تقرأ قوله تعالىٰ: بسم الله الرحمن الرحيم: **﴿وإذ جـعلنا البيت مثابة للناس وأمناً﴾**.

وقوله تعالىٰ ـ علىٰ لسان نبيّه إبراهيم عليه السلام ـ بسم الله الرحمن الرحيم: **﴿ربنا إنّي أسكنت من ذريتي بوادٍ غـير ذي زرع عـند بيتك المحرم ربّنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي**

إليهم﴾.

وها هو ذا فؤادي يهفو ثانيةً الآن كما هفا أوّل مرّةٍ لذلك البيت الطاهر في الوادي المقفر، المسكون بجلال الوحي، الخصيب بالنور والطيب والعشق الخالص والجمال والمحبّة.

قال أبي ذلك، ثم أطرق إطراقة خفيفة وأنشد بصوت خفيض مناجياًنفسه:

أيا مهجتي وادي الحبيب محمدٍ	خصيبالهوىٰوالزرعغيرخصيب
هنا الكعبة الزهراءوالوحيوالشذا	هنا النور، فافني في هواه وذوبي
ويا مهجتي بين الحطيم وزمزم	تركت دموعي شافعاً لذنوبي
لثمت الثرىٰ سبعاً وكحلتمقلتي	بحسن كأسرار السماء مهيب
وفي الكعبة الزهراء زينت لوعتي	وذهّبَ أبواب السماء نحيبي

ثم رفع رأسه وخاطبني قائلاً: هكذا تعلق قلبي بالحجّة الاولىٰ، وما أن يحل موسم ذلك اللقاء السنوي حتّىٰ أحنّ له. وقد كنت دعوت ربّي هناك أن يرزقني سعادة الحج ثانية وثالثة ورابعة.

وقاطعت أبي باستغراب:

◙ أو يجب أن يحج حجة أولىٰ ثمّ ثانية وثالثة ورابعة؟

ــ كلّا، بل يجب عليك أن تحجّ مرّة واحدة بعد استطاعتك.

قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: **﴿ولله علىٰ النّاس حِجّ البيت من استطاع إليه سبيلاً﴾**.

أمّا الحَجَّة الثانية والثالثة والرّابعة فهي من المستحبّات..

◙ قصَّ عليّ إذن قصّة حجّتك الاولىٰ تلك التي ولعت بها؟

ـ بعد أن وصلت «الجحفة» وهي احدىٰ الاماكن التي حددتها الشريعة الاسلاميّة للاحرام تسمّي بـ(مواقيت الاحرام) بعد ان وصلتها ونويت الاحرام للعمرة المتمتع بها إلىٰ الحج متقرباً إلىٰ الله تعالىٰ خلعت ملابسي ولبست ثوبي الاحرام وهما قميص وإزار أبيضان، ثم لبّيت فقلت بلغةٍ عربيّة صحيحة: «لبّيك اللهم لبّيك، لبّيك لا شريك لك لبّيك، إن الحمد والنّعمة لك والمُلك، لا شريك لك لبّيك».

وما أن قلتُ «لبّيك» حتىٰ ارتعدت مفاصلي، فقد تملكتني حالة من الرّهبة والخشوع لم أعهدهما في نفسي من قبل، فتذكّرت حينها ما كان يعتري إمامك عليه السلام من رهبة واصفرار لون وتعثّر لسان وتلكؤ ساعة التلبية خشية من الله عزّ وجل وفرقاً منه.

ومذ أحرمتُ فقد حرم عليَّ ممارسة الجنس بكل أنواعها واشكالها، واستعمال الطيب، والنظر في المرآة للزّينة، والاستظلال من الشمس [والمطر]، ولبس المخيط وما بحكمه والجورب وستر الرأس، وغيرها مما نصّت عليه كتب الفقه.

▣ وبعد أن أحرمتَ.

ـ بعد أن أحرمتُ توجّهت إلىٰ مكة المكرمة وأنا متطهّر، لأطوف حول البيت العتيق أشواطاً سبعة مبتدئاً بالحجر الأسود ومختتماً به. مصلّياً بعد فراغي من الطواف ركعتين كصلاة الصبح

خلف مقام إبراهيم عليه السلام متقرباً بكل أعمالي من العمرة والحج إلىٰ الله تعالىٰ.

بعد ذلك توجّهت للسعي بين الصفا والمروة أشواطاً سبعة كذلك مبتدئاً بالصفا ومختتماً بالمروة.

ولما أتممت شوطي السابع بالمروة قصَّرتُ فقصصت شيئاً من شعر رأسي.

وبالتقصير أتممت عمرة الحج، وتحللت من إحرامي منتظراً حلول اليوم الثامن من ذي الحجة «يوم التروية» لأحرم من مكة نفسها مرّة أخرىٰ، ولكنّ الاحرام للحج هذه المرة لا للعمرة.

وما أن حلَّ اليوم الثامن حتّىٰ لبست مئزري وقميصي ثانية، ونويت لإحرام الحج، ولبّيت، ثمَّ توجهت لعرفات بسيارة مكشوفة حيث يجب عليَّ أن أقف هناك وأكون، بدءاً من أوّل ظهر اليوم التاسع من ذي الحجّة إلىٰ غروب الشمس.

ولما غربت شمس اليوم التاسع وأنا بعرفات توجّهت إلىٰ «المزدلفة» فبت فيها ليلة العاشر من ذي الحجة، حيث يجب أن يطلع عليَّ فجر اليوم العاشر وأنا بالمزدلفة وأن أبقىٰ بها إلىٰ قبيل طلوع الشمس.

وحين طلعت شمس اليوم العاشر أفضتُ من المزدلفة إلىٰ «منىٰ» ومعي حصيّات التقطتها من المزدلفة، حيث تنتظرني بمنىٰ ثلاثة واجبات يوم ذاك عليَّ أن أؤديها وهي:

١ ـ رمي جمرة العقبة بسبع حصيّات واحدة تلو الاخرىٰ.

٢ ـ النحر أو ذبح الهدي بمنىٰ.

٣ ـ الحلق بمنىٰ.

وحين أتممتها وحلقت تحللت من ما عدا الاستمتاع بالنساء والطيب [والصيد]، فتوجّهت ثانية إلىٰ مكة لأطوف طواف الحج، واصلي صلاة الطواف، واسعىٰ بين الصفا والمروة، كما طفت وصلّيت وسعيت أول وصولي إلىٰ مكة. ولما أتممتها طفت طواف النساء، وصليت صلاة الطواف، ثم عدت بعد ذلك كله إلىٰ منىٰ حيث يجب عليَّ أن أبيت هناك ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر، وأبقىٰ بمنىٰ حتىٰ ما بعد ظهر اليوم الثاني عشر، رميت خلال هذه الفترة الجمرات الثلاث الجمرة الاولىٰ والوسطىٰ والعقبة بالترتيب في اليوم الحادي عشر ثمّ عدت فرميتها ثانية في اليوم الثاني عشر كما رميتها سابقاً.

ولما حلَّ ظهر اليوم الثاني عشر وتجاوز، وأنا بمنىٰ صلّيت الظهر ثمّ غادرتها وقد انتهيت من كل واجبات الحج.

ورغم الزحام الشديد والشمس اللاهبة والرمل الحارق، ورغم أنّي أجهدت نفسي ـ كما هو المفروض ـ لأتأكّد تماماً من أنّي واقف بعرفات لا خارجها، وانّي بالمزدلفة لا خارجها، وانّي بمنىٰ لا خارجها، رغم ذلك فقد كان الحج موسماً خصباً للتوسل بالله عزّ وجل والتقرّب إليه والتعلّق به والوقوف بين يديه والتلذّذ بمناجاته

ليل نهار.

بعد ذلك غادرت مكة المكرّمة ـ وكلّي شوق لها، وأسف ممضٌ علىٰ فراقها ـ للمدينة المنوّرة حيث تشرّفت بزيارة قبر النبي الكريم محمّد صلى الله عليه وآله وقبر الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء عليها السلام وقبور أئمة البقيع عليهم السلام «الإمام الحسن عليه السلام والإمام علي بن الحسين عليهما السلام والإمام محمد الباقر عليه السلام والإمام جعفر الصادق عليه السلام».

ثمّ زيارة المساجد والمشاهد المشرفة حول المدينة المنورة وزيارة حمزة عمّ النبي صلى الله عليه وآله.

هذه باختصار قصّة حجّتي الاولىٰ أوجزتها لك الآن، وحين تملك مالاً تستطيع به الحج بعد تطهيره باخراج زكاته وخمسه لو تعلّق به خمس أو زكاة، وحينئذٍ سأشرح لك بالتفصيل كل خطوة تخطوها هناك.

وفقك الله لزيارة بيته الحرام، ونفع بك هناك إنّه قريب مجيب.

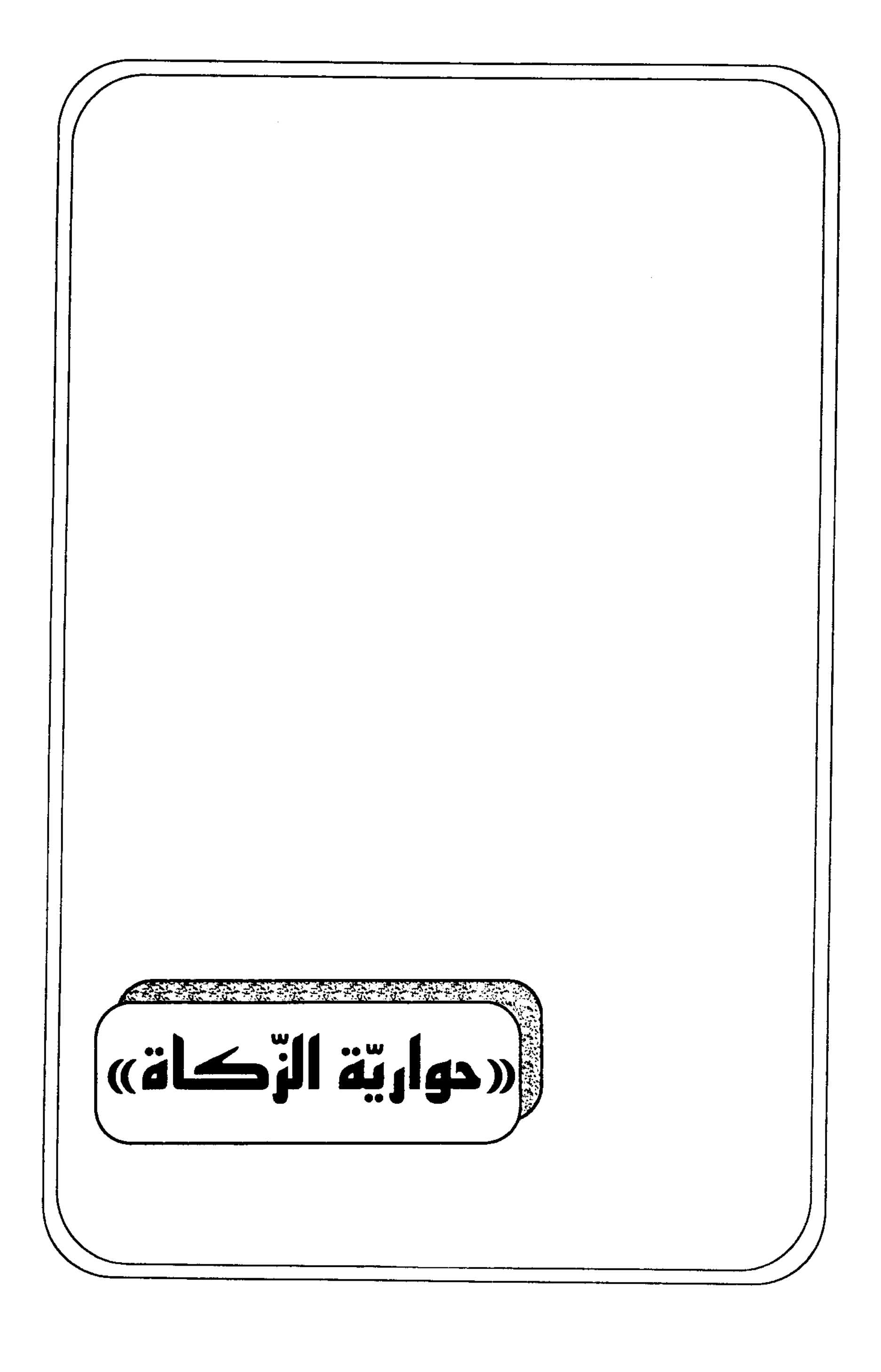
◘ قبل أن تنهي حواريّتنا هذه يا أبتي أحبّ أن أسألك عن «تطهير الاموال» زكاتها وخمسها تلك التي ذكرتها في حديثك.

ــ ليس الآن، فالحديث عن الزكاة والخمس يطول. وسنفرد لكل منهما حوارية خاصة بها إن شاء الله.

◘ ستحدّثني عن الزكاة إذن في حواريّتنا القادمة، وبعدها عن الخمس.

ــ كما تحب إن شاء الله تعالىٰ.

◘ إن شاء الله.



«حواريّة الزّكاة»



الزكاة ركنٌ من أركان خمسة بني عليها الإسلام ـ قال أبـي ـ وهي من ضروريات الدين، ولأهميتها الكبيرة فقد ورد في الحديث الشريف: «أن الصـلاة لا تـقبل مـن مـانع الزكـاة» ذكـر ذلك أبـي وأضاف: لما نزلت آية الزكاة بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ **خذ مـن أموالهم صدقة تطهّرهم وتزكيهم بها** ﴾ أمر رسول الله ﷺ مناديه فنادىٰ في الناس: «إن الله تبارك وتعالىٰ قد فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلاة» ولما حال الحول أمر ﷺ مناديه فنادىٰ في المسلمين: «أيّها المسلمون زكّوا أموالكم تقبل صلاتكم». ثم وجه ﷺ عمال الصّدقة لقبضها من الناس.

وقال أبي: بينما كان رسول الله ﷺ في المسجد إذ قال: «قُم يا فلان، قُم يا فلان قُم يا فلان. قُم يا فلان». حتىٰ أخرج خمسة نفر، فقال: «أخرجوا من مسجدنا، لا تصلّوا فيه وأنتم لا تزكّون».

وأردَف أبي قائلاً وقد علت وجهه سحابة معتمة كئيبة وهـو ينقل لي حديثاً عن الإمام أبي جعفر عليه السلام جاء فيه: «إن الله عزّ وجل يبعث يوم القيامة ناساً من قبورهم، مشدودة أيديهم إلىٰ أعناقهم، لا يستطيعون أن يتناولوا بها قيد أنملة، معهم ملائكة يعيِّرونهم تعييراً

شديداً، ويقولون هؤلاء الذين منعوا خيراً قليلاً من خير كثير، هؤلاء الذين أعطاهم الله.. فمنعوا حق الله عزّ وجل من أموالهم».

ومما لاحظته وأنا أتلو كتاب الله عزّ وجل مرة تـلـو أخـرى - قال أبي - إن القرآن الكريم كثيراً ما يقرن الزكاة بالصلاة في آيـاته الكريمة، مما يكشف عن مدىٰ أهمّيتها في التشريع الإسلامي.

▣ وحين سألت أبي عن وضع الزكاة أجابني بحديث للإمام الصادق عليه السلام قال فيه: «انّما وضعت الزكاة اختباراً للاغنياء، ومعونة للفقراء. ولو أن الناس ادّوا زكاة اموالهم ما بقـي مسلم فقيراً محتاجاً، ولاستغنـىٰ بما فرض الله له. وإن النّاس ما افتقروا، ولا احتاجوا ولا جاعوا، ولا عروا إلّا بذنوب الاغنياء، وحقيق علىٰ الله تبارك وتعالىٰ أن يمنع رحمته ممن منع حق الله.. من ماله».

وسألته: أفي كل مال تجب الزكاة؟

قال مجيباً: تجب الزكاة فيما يأتي:

الاول: في النقدين الذهب والفضّة بشروط.

الثاني: في الحنطة والشعير والتمر والزبيب بشروط كذلك.

الثالث: في الإبل والبقر والجاموس والأغنام بقسميها المـعز والضأن وبشروط هي الأخرىٰ.

الرابع: [في مال التجارة] وبشروط كذلك.

▣ وما الشروط الواجب توفّرها في النقدين الذهب والفضة تلك التي أشرت اليها في حديثك؟

ـ شروط عدّة:

١ ـ أن تبلغ كمية الذهب خمسة عشر مثقالاً صيرفيّاً وزكاتها (٢/٥٪) وكلّما زادت ثلاث مثاقيل وجب إخراج ٢/٥٪ منها زكاة.

أما الفضة فيجب أن تبلغ كميتها مائة وخمسة مثاقيل وزكاتها ٢/٥٪. وكلما زادت كمّيتها واحداً وعشرين مثقالاً وجب إخراج ٢/٥٪ منها زكاة.

▣ وإذا قلَّت كميّة النقدين عن الحدّ المذكور؟

ـ لا تجب فيها الزكاة.

٢ ـ أن يمضي عليهما أحد عشر شهراً ويدخل عليهما الشهر الثاني عشر وهما في ملك المالك.

٣ ـ أن يكونا ـ الذهب والفضّة ـ مسكوكين عملة رائجة للتّداول اليومي في البيع والشراء.

▣ وسبائك الذّهب والحلي المصنوعة من الذهب أو الفضة وقطع الذهب والفضّة الأُخرىٰ؟

ـ لا تجب فيها الزكاة.

٤ ـ تمكّن المالك من التصرّف فيه في تمام الحول، فلا تجب الزكاة في المال الضائع مدّة معتدّاً بها عرفاً.

٥ ـ كمال المالك بالبلوغ والعقل، فلا تجب الزكاة في النّقدين من أموال الصبي والمجنون.

(الثاني) مما تجب فيه الزكاة: الحنطة والشعير والتّمر والزبيب،

وتجب فيها الزكاة إذا بلغت كمّية كل منها بعد يبسهـا ثلاثمائة صاع وهذا يقارب ـ فيما قيل ـ «٨٤٧كغم» تقريباً، ومقدار الزكاة الواجب فيها كما يلي:

أ ـ إذا سقيت بماء المطر أو بماء النهر أو ماشابههما بحيث لا يحتاج سقي الزرع إلىٰ مجهود تكون زكاتها حينئذٍ «١٠٪».

ب ـ إذا سقيت باليد أو بالآلة كالمضخّات أو ما شابههما تكون زكاتها حينئذٍ «٥٪».

جـ ـ إذا سقيت بالمطر تارة وباليد أو بالآلة أُخرىٰ تكون زكاتها حينئذٍ «٥/٧٪»، إلّا إذا كان أحد السقيين قليلاً جدّاً بحيث لا يعتدّ به فينسب إلىٰ السقي الغالب.

▣ وإذا قلّت كميّة المحصول عن ثلاثمائة صاع بعد يبسه؟

ـ إذا قلّت عن الحدّ المقرر للزكاة فلا زكاة فيها.

▣ وهل هناك شرط آخر؟

ـ نعم.. ان يكون المحصول مملوكاً للمكلف حين تعلق الزكاة به، فلو تملكه بعد ذلك الحين لم يجب عليه اداء زكاته.

▣ ومتىٰ تتعلق الزكاة بالمحاصيل الاربعة؟

ـ تتعلق بها حينما يصدق اسم الحنطة أو الشعير أو التمر أو العنب.

(الثالث) مما تجب فيه الزكاة: المعز والضأن، والإبل، والبقر والجاموس.

ويشترط في وجوب زكاتها أُمور:

١ ـ بلوغ عددها النصاب، وهو رقم معيّن إذا بلغته وجبت فيها

الزكاة.

ففي الابل: إذا بلغ عددها خمساً فزكاتها شاة، وإذا بلغ عشراً فزكاتها شاتان، وإذا بلغ خمس عشرة فزكاتها ثلاث شياه، وإذا بلغ عشرين فزكاتها أربع شياه، وإذا بلغ خمساً وعشرين فزكاتها خمس شياه، وإذابلغ ستاً وعشرين فزكاتها ناقة في السنة الثانية من عمرها، وإذا بلغ ستاً وثلاثين فزكاتها ناقة في السنة الثالثة من عمرها.

وهناك غيرها من الأرقام لا يسع المجال هنا لذكرها.

وفي الغنم: إذا بلغ عددها أربعين فزكاتها شاة، وإذا بلغ مائة وواحداً وعشريـن فزكاتها شاتان،وإذا بلغ مائتين وواحـداً فـزكاتها ثلاث شياه، وإذابلغ ثلاثمائة وواحداً فزكاتها اربـع شـياه، وإذا بـلغ أربعمائة أو أكثر فزكاتها عن كل مائة شاة واحدة، مهما بلغ عددها.

وفي البقر والجاموس: إذا بلغ عددها ثلاثين فزكاتهاتبيع دخل في السنة الثانية من عمره، وإذا بـلغ العـدد أربـعين فـزكاتها مسـنّة دخلت في السنة الثالثة من عمرها من البقر أو الجاموس.

ولا زكاة فيما بين النصابين أو الرقمين المحدّدين في الإبـل والبقروالغنم، فإذا ما زاد العدد عن النصاب فلا زكاة عليه حتّىٰ يصل إلىٰ النصاب الجديد.

٢ ـ أن تكون الحيوانات سائمة ترعىٰ في أرض الله، أمّـا إذا كانت معلوفة يعطيها صاحبها علفها ولو في بعض السنة فلا زكاة فيها [ولا يعتبر في الحيوانات ان لا تكون عوامل، فتجب فيها الزكاة وان

استعملت في السقي أو النقل أو نحو ذلك لفترةٍ معتدة بها].

٣ ـ تمكّن المالك أو وليّه من التصرّف فيها في تمام الحول، فلو سرقت فترة معتداً بها لم تجب الزكاة فيها.

٤ ـ ان يمضي عليها احد عشر شهراً ويدخل الشهر الثاني عشر وهي في ملك المالك.

(الرابع) مما [تجب فيه الزكاة: مال التجارة]: وهو المال الّذي يتملكه الشخص بقصد المعاوضة قاصداً به الرّبح والتجارة.

وزكاته (٥/٢٪) إذا اجتمعت الشروط التالية:

١ ـ بلوغ المالك وعقله.

٢ ـ بلوغ المال حدَّ النصاب وهونصاب أحد النقدين الفضة أو الذهب، راجع نصاب النقدين.

٣ ـ مضيّ الحول عليه بعينه من حين قصد الرّبح والتجارة.

٤ ـ بقاء قصد تحصيل الرّبح طول الحول، فلو عدل ونوىٰ به القنية، أو الصرف في المؤنة في أثناء الحول لم تجب فيه الزكاة.

٥ ـ تمكّن المالك من التصرّف فيه تمام الحول.

٦ ـ أن يطلب برأس المال أو بزيادة عليه طول الحول.

◘ وإذا أخرجت الزكاة فلمن أدفعها؟

ـ تدفع الزّكاة للمستحقّين وهم ثمانية أصناف بشروط، قال تعالىٰ: **﴿إنّما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلّفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن**

السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم﴾.

◘ وما الفرق بين الفقير والمسكين؟

ـ الفقير والمسكين: كلاهما من لا يملك قوت سنته لنفسه ولعياله وليست له صنعة أو حرفة مثلاً يتمكن بها من توفير قـوت نفسه وعياله، والمسكين أسوأ حالاً من الفقير.

◘ ومن هم العاملون عليها؟

ـ العاملون عليها: هم المنصَّبـون مـن قبـل النبي صلى الله عليه وآله أو الإمام عليه السلام أو الحاكـم الشـرعي أو نـائبه لقـبض الزكـاة وحسـابها وإيصالها إليهم أو إلىٰ المستحقين.

◘ والمؤلّفة قلوبهم؟

ـ المؤلّفة قلوبهم: هم المسلمون الّذين يعزّز اسلامهم بدفع المال إليهم، أو الكفّار بهدف جـلبهم إلىٰ الإسـلام، أو مسـاعدتهم المسلمين في الدفاع عن أنفسهم.

وتجدر الإشارة إلىٰ انه لا ولاية للمالك في صرف الزكاة علىٰ الصنفين المتقدمين بل ذلك منوط برأي الإمام عليه السلام ونائبه.

◘ وفي الرقاب؟

ـ في الرقاب: وهم العبيد يُشترون ويُعتقون.

◘ والغارمون؟

ـ الغـارمون: هم المدينون العاجزون عن تسـديد ديـونهم المشروعة.

◙ وفي سبيل الله؟

ـ في سبيل الله: هو مصرف جميع سبل الخير العامّة كبناء المساجد والجسور وغيرها [وفي صرف هذا السهم ايضاً لابد من اذن الحاكم الشرعي].

◙ وابن السبيل؟

ـ ابن السبيل: هو المسافر المنقطع، ذاك الذي نفدت أمواله ولا تتيسر له استدانة نفقة العود او يحرجه ذلك [كما لا يتيسر له بيع بعض امواله التي في بلده أو ايجارها ليعود ببدله اليه] فانه تدفع له نفقة العود بشرط ان لا يكون سفره في معصية.

هذه هي أصناف المستحقّين، غير أنّه يشترط فيمن تدفع له الزكاة منهم أن يكون مؤمناً [وأن لا يكون تاركاً للصلاة أو شارباً للخمر أو متجاهراً بالمنكرات] وان لا يكون ممّن يصرف الزكاة في المعاصي [بل وأن لا يكون في الدفع إليه إعانة علىٰ الإثم وإغراء بالقبيح وإن لم يكن يصرفها في المعاصي].

ويشترط أيضاً أن لا يكون ممن تجب نفقته علىٰ دافع الزكاة كالزّوجة، وأن لا يكون المستحق هاشمياً. هذا ويحق للهاشمي فقط أن يدفع زكاته للهاشمي مثله.

* * * * *



«حواريّة الخمس»



دلف أبي لقاعة الحوار اليوم وبين يديه مصحف كريم،وعلىٰ تقاطيع وجهه هيبة طاغية، وما أن جلس قبالتي حتّىٰ انحنىٰ علىٰ مصحفه الشريف فقبّله ثم رفعه بكلتا يديه إجلالاً له وناولني ايّاه.

ولما تلقّفته منه واحتضنته بكلتا يدي وقبّلته، سرت في جسدي رهبة آسرة، واحتواني جلال مهيب. وإذ استقر مصحفه بيدي قال أبي:

ـ افتح كتاب الله واتل علىٰ مسامعي بعضاً من بداية الجزء العاشر منه.

◘ ففتحت المصحف الشريف وأخرجت الجزء العاشر وتلوت بعد ان استعذت بالله من الشيطان الرجيم قوله تعالىٰ: **﴿واعلموا أنّما غنمتم من شيء فأنّ لله خمسه وللرسول ولذي القربىٰ واليتامىٰ والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا علىٰ عبدنا يوم الفرقان يوم التقىٰ الجمعان والله علىٰ كل شيءٍ قدير﴾**.

فقاطعني أبي قائلاً:

ـ أعد علىٰ مسامعي ما تلوت.

▣ فأعدت تلاوة قوله تعالىٰ: **﴿واعلموا أنّما غنمتم من شيءٍ فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربىٰ واليتامىٰ والمساكين وابن السبيل﴾**.

قال: كفىٰ... كفىٰ.. ثم أطرق قليلاً وأعاد كمن يُحدِّث نفسه **﴿واعلموا أنّما غنمتم من شيءٍ فأن لله خُمُسَه﴾** ورفع رأسه إليَّ واردف بنبرة حازمة قائلاً:

يقول الله سبحانه وتعالى: **﴿واعلموا﴾** فهل علمت بوجوب الخمس؟

▣ قلت ـ وقد اجتاحتني موجة من طمأنينة واثقة ورهبة وخوف ـ: نعم.. نعم.. علمت.

ثم قام من مقعَده وناولني ثانية مجلداً كان قريباً منه يسمّيه «الوسائل» فقرأت علىٰ وجه صفحته الاولىٰ اسم مؤلّفه «محمد بن الحسن الحر العاملي» وقال لي: أخرج لي منه كتاب الخمس واقرأ.

▣ فاخرجت كتاب الخمس وقرأت له أحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله والإمام عليّ عليه السلام والإمام الباقر عليه السلام والإمام الصادق عليه السلام والإمام الكاظم عليه السلام في الخمس.

وكان مما قرأت له هذا الحديث الذي يرويه رجل يسمىٰ عمران بن موسىٰ قال: قرأت علىٰ موسىٰ بن جعفر عليهما السلام آية الخمس. فقال: «ما كان لله فهو لرسول الله، وما كان للرسول فهو لنا»

ثمّ قال: «والله لقد يسّر الله علىٰ المؤمنين ارزاقهم بخمسة دراهم جعلوا لربهم واحدة واكلوا اربعة احلاء».

وهذا الحديث الذي يرويه رجل يسمّىٰ سماعة قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن الخمس، فقال: «في كل ما أفاد النّاس من قليل أو كثير».

وهذا الحديث المروي عن محمد بن الحسن الاشعري قال: كتب بعض اصحابنا إلىٰ أبي جعفر الثاني عليه السلام: أخبرني عن الخمس أعلىٰ جميع ما يستفيد الرجل من قليل وكثير، ومن جميع الضروب وعلىٰ الصناع؟ وكيف ذلك؟ فكتب بخطه: «الخمس بعد المؤنة».

وإذ انتهيت من تلاوة هذا الحديث سألت أبي:

▣ في حواريّة الصلاة قلتَ لي: لا تصل بملابس تعلّق بها الخمس ولم تخمس، ثم عدت ثانيةً وقلت لي في حواريّة الحج: طهِّر مالك باخراج خمسه وزكاته ـ إن كان مشمولاً بهما ـ قبل أن تحج به. فهل يجب عليَّ أن أخمّس كل مالي يا ترىٰ؟

قال أبي: يجب الخمس فيما يأتي:

١ ـ ما يغنمه المسلمون في الحرب من الأموال المنقولة وغيرها للكفّار الّذين يحل قتالهم.

٢ ـ ما يستخرج من المعادن كالذهب والفضّة والنحاس والحديد والكبريت وغيرها، وكذلك النفط والفحم الحجري، بعد طرح تكاليف الانتاج والتصفية، شرط أن تبلغ القيمة السوقية للكمية

المستخرجة منها ما يساوي قيمة خمسة عشر مثقالاً صيرفياً من الذهب المسكوك. أو يزيد.

٣ ـ الكنوز، شرط أن تبلغ قيمة الكمية المستخرجة منها خمسة عشر مثقالاً صيرفياً من الذهب أو أكثر، ومن الفضة مائة وخمسة مثاقيل أو أكثر بعد استثناء تكاليف الاخراج.

٤ ـ ما أُخرج بالغوص من البحر أو الأنهار الكبار مما يتكون فيها اللؤلؤ والمرجان وغيرهما إذا بلغت قيمته ديناراً ذهبياً.

٥ ـ المال الحلال المخلوط بالمال الحرام في بعض صوره.

٦ ـ الارباح السنوية المتحصلة من تجارة أو صناعة أو هدية أو زراعة أو حيازة أو أي كسب آخر بما في ذلك أجور العمل والرواتب و... و...

وقاطعته:

◘ معنىٰ هذا أن أرباح التجار يجب أن تخمَّس؟

ـ ليست أرباح التجار وحدها يجب أن تخمّس بل أرباح كل مستفيد بما فيهم أنت وأنا.

◘ وكيف يحسب التاجر ارباحه الخاضعة للتخميس؟

ـ يحسب ما لديه من الاموال من بضاعة ونقد بعد مرور سنة من شروعه في التجارة ويستثني منه:

اولا: رأس ماله الذي تاجر به.

ثانيا: المبالغ المصروفة في سبيل تحصيل الارباح من اجور

النقل والكهرباء والهاتف والمحلات والمخازن والضرائب ونحوها.

ثالثا: مصروفه الشخصي ومصروف عائلته خلال السنة المنصرمة، أي: ما صرفه في المأكل والمشرب، والملبس والمسكن، والنقل والاثاث، والعلاج والنثريات الاخرىٰ، بما في ذلك تسديد الديون والهدايا، والواجبات والسفرات والمناسبات وغيرها مما هو طبيعي لمثله ولا يُعدُّ سرفاً وتبذيراً فاذا استثنى الامور المذكورة اخرج ٢٠٪ من الباقي ودفعه خمساً.

◘ وضح لي هذا بذكر مثال.

ـ مثلاً: اذا لاحظ التاجر عند حلول رأس سنته انه يمتلك عشرة آلاف دينار نقداً وعشرين الف دينار من البضاعة ليكون المجموع ثلاثين الف دينار ولاحظ انه كان رأس ماله في بداية السنة خمسة عشر الف دينارٍ، ودفع في سبيل تجارته من اجور النقل والهاتف والكهرباء والدكان ونحو ذلك مبلغاً قدره الف دينار، وصرف علىٰ نفسه وعائلته خلال العام اربعة آلاف دينار، يكون صافي ربحه بعد طرح رأس المال ومؤونة التجارة والمؤونة السنوية هو عشرة آلاف دينار أي ٣٠٠٠٠ ـ ٢٠٠٠٠ = ١٠٠٠٠ وهو ما يجب ان يخمّسه، ومقدار الخمس الفا دينار ١٠٠٠٠ ÷ ٥ = ٢٠٠٠ وهو المبلغ الواجب دفعه.

◘ ومن أي تاريخ أبدأ بحساب الارباح حتىٰ إذا مرّ عليها عام وجب أن أدفع خمسها؟

ــ من أول ظهور الربح إذا لم تكن لك مهنة تتعيش منها فمتىٰ استفدت ومضىٰ علىٰ تاريخ تلك الاستفادة عام من دون أن تصرفها في مأكل أو ملبس أو علاج أو أثاث أو سفرة أو... أو... فادفع خمس ما حصَّلت عليه، أما إذا كانت لك مهنة تتعاطاها في معاشك فابدأ بالحساب من تاريخ الشروع بالاكتساب.

▣ لو اشتريت ثياباً لي ومضىٰ عليها عام ولم ألبسها؟

ــ إدفع خمسها. وكذلك يخمّس رب الاسرة ـ مثلاً ـ وكل مالك ما اشتراه من حاجيات بيتيّة أثناء العام ولم يستخدمها، بما في ذلك ما يفضل في بيته من رز أو طحين أو حنطة أو شعير أو سكر أو شاي أو ماش أو عدس أو معلّبات أو دهن أو حلويات أو نفط أو غاز أو غيرها.

▣ معنىٰ هذا كل ما زاد عن الحاجة فلم يستخدم أو يؤكل أو يلبس أو..أو.. يخمّس.

ــ نعم..فإذا حلَّ يوم إخراج الخمس تقوم بعملية جرد شاملة للفائض عن الحاجة السنوية وتدفع خمسه من عينه، أو تقدّر قيمته وتدفع خمسه.

▣ أأقدر قيمته يوم حساب الخمس أم قيمته حين الشراء؟

ــ بل قيمته السوقية عند حساب الخمس، لا قيمته التي اشتريته بها.

▣ ولو لم أُخمّس حاجة كان يجب عليَّ أن أُخمّسها؟

ـ لا يحل لك التصرّف بها حينئذٍ حتىٰ تدفع الخمس، ويجوز باذن الحاكم الشرعي إذا رأىٰ مصلحة في ذلك.

▣ والمتوفىٰ اذا كان في ذمته خمس ولم يوص باخراجه فما هي وظيفة الورثة؟

ـ يلزمهم إخراجه من أصل ما خلّفه مقدماً علىٰ الوصية والارث، ويستثنىٰ من ذلك ما لو كان المتوفىٰ عاصياً لا يدفع الخمس فانّه تحل تركته للوارث المؤمن ولا يلزمه تفريغ ذمة مورثه مما علق بها من الخمس.

وهكذا الحال في كل ما ينتقل إلىٰ المؤمن ممّن لا يخمس أمواله بمعاملة أو مجاناً، فانّه يملكه ويجوز له التصرّف فيه، كما يجوز له التصرّف في اموال من لا يخمّس إذا اباحها له من دون تمليك فان في جميع ذلك يكون المهنأ للمؤمن والوزر علىٰ مانع الخمس اذا كان مقصّراً.

هكذا قال أبي ثم سكت برهة فبادرت قائلاً:

▣ وماذا يفعل التاجر أو مالك الارض الزراعية أو صاحب المعمل الصناعي او الملّاك أو العامل أو الموظف أو الطالب أو غيرهم إذا كان لا يخمّس ولا يحاسب نفسه لاخراج الخمس سنوات وسنوات غنم خلالها واستفاد وربح أموالاً وعمّر دياراً واشترىٰ أثاثاً وفراشاً وحاجيات وملابس، ثم تنبّه إلىٰ وجوب إخراج الخمس من هذه الارباح؟

ــ يجب عليه إخراج الخمس من هذه الأرباح من كل ما ذكرت وعددت إذا لم يكن من مؤنة سنته، بل كان فائضاً عن حاجته السنوية.

◙ إضرب لي مثلاً علىٰ ما تقول.

ــ الدار التي اشتراها ولم يتّخذها مسكناً له، لأنّه يملك داراً اُخرىٰ غيرها ملائمةً لسكناه، يجب عليه إخراج خمسها.

والأثاث الذي اشتراه ولم يستخدمه لعدم احتياجه إليه يجب عليه إخراج خمسه.

والحاجيات التي اشتراها ولا يحتاج إليها من هو في مستواه يجب عليه إخراج خمسها.

◙ وما كان من مؤنته السنوية كالدار التي اشتراها لسكناه أو الأثاث الذي اشتراه واستخدمه لحاجته إليه وما شاكل ذلك.

ــ إذا كان قد اشترىٰ الدار مثلاً أو الاثاث من أرباح نفس تلك السنة سنة سكناه في الدار، أو استخدامه الاثاث فلا يجب عليه تخميسها، وكذلك غيرها من أمثالها.

◙ وإذا كان قد اشترىٰ الدار لسكناه مثلاً من أرباح تجمّعت عنده من سنين سابقة مضافاً إليها أرباح تلك السنة ـ سنة سكناه في الدار ـ كما هو حال الكثير من الناس اليوم ـ كما أظن ـ ممن تجمّعت لديهم أرباح من سنين سابقة فاختلط عليهم حساب الخمس؟

ــ يجب عليه مراجعة الحاكم الشرعي أو من يقوم مقامه

ليجري معه مصالحة بشأن المقدار المشكوك أنّه من أرباح السنين السابقة أو من ربح سنة السكنىٰ في الدار، وامّا ما يتعيّن انّه من أرباح السنين السابقة فلا بد من إخراج خمسه فوراً.

▣ وإذا لم يكن قادراً علىٰ اداء الخمس دفعة واحدة معجّلاً أو كان يجد في ذلك حرجاً ومشقة؟

ـ يقسّطه عليه الحاكم الشرعي أو من يقوم مقامه بعد ان ينقله الىٰ ذمته بالمداورة ليؤدّيه تدريجياً من غير مسامحة أو اهمال.

▣ أنا الآن اسكن معك في نفس الدار فهل يجب عليَّ الخمس، أو يكفي خمسك عن نفسك؟

ـ نعم يجب عليك إخراج الخمس من ربحك حتّىٰ لو كنت معي في نفس الدار إذا ربحت وبقي ربحك عندك سنة كاملة لم تستخدمه فيها لعدم احتياجك إليه.

▣ لو اشتغلت في العطلة الصيفيّة ـ أنا الطالب ـ بأجر شهري ولم تأخذه أنت أبي منّي كي أصرفه علىٰ نفسي... علىٰ ملابسي مثلاً، علىٰ حاجياتي فهل يجب عليَّ أن أخمّس أجري الشهري؟

ـ إذا صرفته فيما يناسبك ويليق بك فلا خمس عليك، وإن ادخرته أو بعضاً منه حتّىٰ مرّ عليه العام وجب عليك تخميس المدّخر.

▣ محل تجاري اشتراه صاحبه «بسرقفلية» هو وأدوات العمل فيه وأخرج خمسه في السنة الأولىٰ. فهل يجب عليه إخراج خمس

زيادة القيمة التي تطرأ علىٰ السرقفلية والأدوات كل عام؟

ـ كلّا، بل يجب عليه تخميس الزيادة الطارئة بعد بيع المحل وظهور الربح فيه إذا لم يصرفها من مؤنة سنته.

▣ الأواني المعدّة للطعام والشراب لو استعملت كتحفيات للزينة، فهل يعد هذا الاستعمال استعمالاً مسقطاً للخمس؟

ـ إذا كان وجودها متعارفاً عند أمثاله من الناس وعدم وجودها نقصاً حُسبت عندئذٍ من مؤنة السنة. ولا خمس عليها.

▣ كمية من العملة خمّسها مالكها ثم حوّلها الىٰ عملة اخرىٰ فتضاعفت قيمتها بالقياس الىٰ العملة الاولىٰ فقررّ حفظها وإدخارها ومرّ علىٰ ذلك عام.

ـ لا يجب عليه تخميس القيمة الزائدة ما دام المالك قاصداً حفظ المال وادخاره فعلاً.

▣ بعض المواد الغذائية تدعمها الدولة فتباع بأسعار زهيدة قياساً بأسعارها السوقية المرتفعة. فلو لم يستهلك منها مالكها شيئاً حتىٰ مرَّ عليها عام فهل يتم احتساب قيمة المواد علىٰ أساس السعر المدعوم أو علىٰ أساس سعر السوق؟

ـ تقدّر علىٰ أساس سعر السوق وقت دفع الخمس.

▣ قطعة أرض اشتراها صاحبها شرعاً واستغلها ولكنها مسجّلة باسم غيره في دائرة الطابو بحيث يحق لهذا الغير انتزاعها من مالكها الشرعي ساعة ما يشاء. فهل يجب عليه تخميسها الآن أو حتىٰ تسجل في دائرة الطابو باسمه؟

ـ يجب عليه تخميسها الآن إن انطبقت عليه شروط الخمس مارّة الذكر.

▣ المكافأة التقاعدية التي تدفعها الدولة إلىٰ الموظف المتقاعد أيجب عليه إخراج خمسها عند قبضها مباشرة أم حتىٰ يحل راس سنته؟

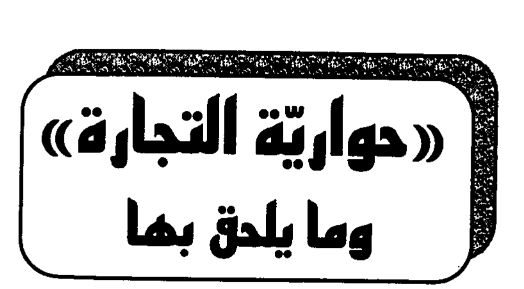
ـ يخمس الفائض منها عند حلول رأس سنته.

▣ وإذا اخرجت الخمس فلمن أدفعه؟

ـ الخمس نصفان نصف للإمام المنتظر «عجل الله فرجه الشريف». يصرف في الامور التي يضمن أو يُحرز رضا الإمام في صرفها فيها وباجازة من المرجع [الأعلم المطلع والمحيط بالجهات العامّة] أو يدفع إليه، ونصف للفقراء وأبناء السبيل من الهاشميين المؤمنين وكذلك ايتام الفقراء المؤمنين منهم العاملين بفرائض دينهم القويم.

ويقصد بالهاشميين الذين ينتسبون من جهة الأب إلىٰ هاشم جدّ النبي الكريم محمد صلى الله عليه وآله.

هذا [ولا يجوز اعطاء الخمس لمن تجب نفقته علىٰ صاحب المال كالأب والأم والزوجة والولد]، كما لا يجوز دفعه إلىٰ من يصرفه في الحرام، [بل يعتبر أن لا يكون في الدفع إليه اعانة علىٰ الاثم وإن لم يكُن يصرفه في الحرام، كما لا يجوز اعطاؤه لتارك الصلاة أو شارب الخمر أو المتجاهر بالفسق].


«حواريّة التجارة»
وما يلحق بها



ـ هل تودّ ان تمتهن التجارة إذن فتفقه في دينك.

قال ذلك أبي وأردف:

«من أراد التجارة فليتفقه في دينه؛ ليعلم بذلك ما يحل له مما يحرم عليه، ومن لم يتفقه في دينه ثم اتجر تورط في الشبهات».

بهذا الحوار المعزّز بنص شريف للإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، بدأ أبي حوارية التجارة ليشير إلىٰ قضية قال إنه غفل عنها الكثيرون أو تغافلوا فتورّطوا في الشبهات.

ولما كنت لم أدرك بعد كنه وسرّ هذا الربط بين الفقه والتجارة سألت أبي:

▣ وما علاقة الفقة بالتجارة يا أبي؟

قال موضحاً بنبرة هادئة مستعيناً بحركة بسيطة ليديه:

ـ لقد كفل لنا التشريع الإسلامي معالجة مختلف جوانب حياتنا الاقتصادية بما يضمن العدالة وحسن استثمار وتوزيع وانتقال الثروة بين مختلف أفراد وطبقات المجتمع لما فيه خير ومصلحة وسعادة الجميع.

وطبيعي ان يؤسس المشرّع الاسلامي ـ لأجل تطبيق مبدئه

الاقتصادي من خلال منظوره ذاك ـ عدة ضوابط تجيز أو تحظر بعض الأنسطة الاقتصادية أحياناً، أو تضيّق أو توسّع قنوات بعض منها أحياناً أخرىٰ.

فهو يوجب علىٰ المكلَّف السعي للتكسّب لمعيشة نفسه، ولضمان معيشة من يجب عليه الانفاق عليهم، كالزوجة والأولاد والأبوين عند حاجتهم إذا لم يكن واجداً لها.

وهو اذ يلزمه بالسعي لكسب لقمة العيش لا يترك له الباب مفتوحاً علىٰ مصراعيه لمزاولة أي من الأعمال والنشاطات يقع إختياره عليها، فهناك من الأنشطة التجارية ما يحرم مزاولته أو مباشرته.

▣ مثلاً؟

ـ بيع الخمر مثلاً والبيرة حرام.

وبيع الكلاب ـ عدا كلب الصيد ـ حرام.

وبيع الخنزير حرام.

وبيع الميتة النجسة ـ مثلاً ـ بما في ذلك لحوم وجلود الحيوانات المذبوحة بطريقة غير شرعيّة حرام.

وغصب المال وبيعه حرام.

وبيع ما لا ينتفع به إلّا بالحرام مثل آلات القمار وآلات اللهو المحرّم كالمزمار حرام.

والغش حرام.

والربا حرام.

واحتكار الطعام ـ والمقصود به هنا القوت الغالب لأهل البلد ـ واحتكار ما يتوقف عليه تهيئته كالوقود وما يُعد من مقوماته كالملح والسمن انتظاراً لزيادة قيمتها السوقيّة مع حاجة المسلمين أو من يلحق بهم من النفوس المحترمة إليها وعدم وجود من يطرحها في الاسواق حرام.

والرشوة على القضاء بالحق أو الباطل حرام.

واللعب بآلات القمار كالشطرنج والدومنة والطاولي مع الرهن، بل اللعب بالشطرنج والطاولي [ونحوهما] من دون رهن أيضاً حرام.

وزيادة أحدٍ في ثمن شيءٍ لا يريد شراءه حقيقةً بل من أجل أن يسمعه غيره فيزيد في سعر ذلك الشيء بعد زيادته حرام [وإن خلا عن تغرير الغير وغشه].

وشراء المأخوذ بالقمار أو السرقة حرام، وغيرها.

▣ هذه كلها محرمات. فهل هناك مكروهات؟

ـ نعم، هناك من الأنشطة التجارية ما هو مرجوح عند المشرع الاسلامي ولكن رغبة تركه واجتنابه والنأي عنه غير ملزمة للمكلفين فهو مكروه لا محرم.

▣ إضرب لي مثلاً؟

ـ بيع العقار مثلاً مكروه إلّا أن يشتري بثمنه عقاراً آخر.

وبيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضّة من غير زيادة مكروه واما مع الزيادة فحرام.

والاقتراض من مستحدث النّعمة مكروه.

كما يكره للانسان ان يمتهن الجزارة (ذبح الحيوان) والحجامة أو يحترف بيع الاكفان وهناك غيرها.

قال ذلك أبي وأضاف: ثمّ إن بعضاً من أساليب وطرائق التعامل في الأنشطة التجارية مكروه لدى المشرع الاسلامي.

◙ مثلاً؟

ـ يكره كتمان العيب إذا لم يؤدِّ إلىٰ غش مثلاً. أما إذا أدّىٰ إلىٰ غش فهو حرام.

ويكره الحلف في المعاملة إذا كان صادقاً، أما الحلف الكاذب فهو حرام.

ويكره زيادة الربّح علىٰ المؤمن إذا زاد ذلك الربح علىٰ مقدار الحاجة إليه.

ويكره طلب تنقيص السعر بعد البيع.

ويكره البيع في المكان المظلم الذي لا يظهر فيه عيب السلعة.

ويكره مدح البائع سلعته وذمّ المشتري لها.

وغيرها.

◙ هذه كلها مكروهات فهل هناك مستحبات؟

ـ نعم هناك من الانشطة التجارية ما هو مرغوب فيه لدى المشرع الاسلامي ومحبوب له. ولكنه غير ملزم للمكلّفين ولا واجب عليهم فهو مستجب.

▣ اضرب لي مثلاً على ما تقول؟

ـ مثلاً: إقراض المؤمن بغير طلب الزيادة مستحب.

وشراء العقار مستحب.

وإعطاء المال لمن يتاجر به وفق نسبة معينة من الرّبح للطرفين مستحب.

كما ان بعضاً من أساليب وطرائق الأنشطة التجارية محبوبة للمشرّع الاسلامي ومرغوب فيها.

▣ مثلاً ؟

ـ مثلاً يستحب التسوية بين المبتاعين في الثمن إلّا لمرجح كالفقر فيحسن أن لا يفرق البائع بين المشتري المماكس ـ ذلك الذي يلحّ على تخفيض السعر ـ وبين غيره ممن يشتري دون مماطلة أو مماكسة.

ويستحب للبائع أن يقيل النادم. وهو الذي يشتري البضاعة ثم يندم على شرائها ويرغب بإعادتها لبائعها واسترجاع ثمنها.

ويستحب للانسان أن يأخذ الناقص ويعطي الراجح.

ويستحب التساهل في الثمن.

ويستحب فتح الباب والجلوس في المحل.

ويستحب التعرض للرزق وطلبه والتصدّي له.

ويستحب الاحسان في البيع والسماح فيه.

ويستحب اختيار وشراء الجيد وبيعه.

ويستحب الاغتراب في طلب الرزق والتبكير إليه...

وغيرها.

أضاف أبي:

كما أن بعضاً من الأنشطة التجارية واساليبها غير محبوبة لدى المشرع الاسلامي ولا مبغوضة له فالانسان مخير بين فعلها وتركها من دون ترجيح للفعل أو الترك، فهي مباحة كما هو حال الكثير من الانشطة التجارية السائدة اليوم.

قال ذلك أبي وعقب عليه:

ثمّ ان المشرّع الاسلامي -إضافة إلىٰ ذلك كله - يشترط شروطاً فيما يباع وشروطاً في نفس البيع وشروطاً فيمن يبيع ويشتري.

▣ وما الذي يشترط فيما يُباع؟

ـ شروط عدة:

١ ـ العلم بمقدار ما يباع وزناً أو كيلاً أو عدداً أو مساحةً حسب اختلاف الأَجناس فيما تقدّر به.

٢ ـ القدرة علىٰ تسليم المبيع، فلا يجوز مثلاً بيع السمك وهو في النهر، ولا بيع الطائر وهو محلق في الجو.

نعم يكفي قدرة المشتري علىٰ تسلم المبيع،كما لو باع الدابّة

الشاردة وكان المشتري قادراً علىٰ أخذها.

٣ ـ معرفة الخصوصيات التي تختلف بها الرغبات ولو بشكل عام كالألوان والطعوم والجودة والرداءة وغير ذلك مما يترتب عليه اختلاف القيمة السوقية للمبيع لكل منها.

٤ ـ أن لا يتعلق بالمبيع حق لأحد يقتضي بقاءه في ملكية البائع، فلا يجوز للراهن بيع الرّهن من دون موافقة المرتهن، كما لا يجوز بيع الوقف إلّا إذا سقط عن الانتفاع به في جهة الوقف أو كان في معرض السقوط.

٥ ـ ان يكون المبيع من الأعيان كالدار أو الكتاب أو الجهاز مثلاً، فلا يجوز بيع منفعة الدار.

قال ذلك أبي وأردف مضيفاً:

ـ كما أن ما يباع بالوزن في بلد مّا لا يصح بيعه في ذلك البلد إلّا بالوزن.

وما يباع بالكيل في بلد مّا لا يجوز بيعه إلّا بالكيل في ذلك البلد.

وهكذا حتىٰ لا تكون جهالة فى البيع.

▣ إضرب لي مثلاً علىٰ ذلك؟

ـ الفاكهة مثلاً تباع في بلد مّا بالوزن فلا يجوز بيعها في ذلك البلد إلّا بالوزن.

والحليب مثلاً يباع في بلد مّا باللتر، فلا يجوز بيعه في ذلك

البلد إلّا باللتر.

وهكذا حذراً من حصول الجهالة.

هذه جملة من الشروط الواجب توفّرها في ما يباع وما يشترىٰ

وهناك بعض ما يشترط في نفس البيع، منها: انه لا يجوز تعليق البيع علىٰ أمر غير حاصل ساعة البيع.

◘ اضرب لي مثلاً علىٰ ذلك؟

ـ لا يجوز أن تقول للمشتري مثلاً بعتك داري هذه إذا هلّ هلال الشهر. ولا أن تقول له:بعتك سيارتي هذه إذا ولد لي ولد ذكر وغيرها. بل لابد من تجديد الاتفاق ثانية بعد ولادة الولد أو بزوغ الهلال مثلاً.

◘ وما هي الشروط الواجب توفرها فيمن يبيع ويشتري تلك التي أشرت إليها في حديثك؟

ـ يشترط فيمن يبيع أو يشتري أن يكون بالغاً عاقلاً، رشيداً، قاصداً البيع، مختاراً غير مجبر ولا مكره، قادراً علىٰ التصرّف، سواء أكان مالكاً أم وكيلاً عنه أم مأذوناً منه أم وليّاً عليه.

◘ ولو أكره أو اجبر مالك علىٰ بيع ما يملك؟

ـ لا يصح البيع اذا كان ناشئاً عن أمر ظالم بحيث يخاف المالك ـ لو خالفه ـ ترتب ضرر على نفسه او ماله او من يتعلق به ممن يهمّه أمرهم.

▣ أحياناً يجبر إنسان ما علىٰ تغيير محل إقامته ظلماً فيضطر إلىٰ أن يبيع بعض أملاكه أو حاجياته؟

ــ هذا البيع صحيح.

▣ قلت لي: يشترط فيمن يبيع أن يكون مالكاً أو وكيلاً أو وليّاً أو مأذوناً،فلو باع غير هؤلاء كالصّديق أو الجـار أو القـريب أو مـا شاكل ذلك؟

ــ لا يصح البـيع إلّا إذا أجازه المـالك أو الوكـيل أو الولي أو المأذون بالبيع، وإلّا فالبيع باطل.

▣ ولو تم بيع المال المغصوب ثم رضي المالك بعد ذلك ببيع ماله؟

ــ صح البيع.

▣ قلت لي: يشترط فيمن يبيع ويشتري أن يكون بالغاً سنّ التكليف،فكيف بمال الصبي غير البالغ إذا أراد الصبي بيعه؟

ــ يصح بيعه في الأشياء اليسيرة من ماله التي جرت العـادة بتصدّي الصبي المميّز لمعاملتها، وأمّا غيرها فلا يصح له بيعه منفرداً و مستقلاً في المعاملة.

▣ ومن يحق له بيع اموال الصبي؟

ــ ذلك هو الولي وهو الاب، والجد للأب ،والوصي لأحدهما. والحاكم الشرعي مع فقد من سبق، فيجوز للأب ـ مثلاً ـ بـيع مـال الصبي مع عدم المفسدة فيه كمـا يجـوز للحاكم بيع ماله ـ مع فقد

الاب والجد للأب والوصي لأحدهما ـ مراعاة لمصلحته.

◘ وهل يحق للصبي أن يتوكل عن غيره كأبيه أو جده في بيع ماله؟

ـ نعم يحق له ذلك.

◘ ولو تم البيع وفق الشروط مارة الذكر، بيع أي شيء، فهل يحق للمشتري أن يعيد ما اشتراه ويستعيد الثمن؟ وهكذا هل يجوز للبائع ان يعيد الثمن ويستعيد ما باعه.

ـ يحق إلغاء البيع في حالات عدة:

١ ـ إذا كان البائع والمشتري مازالا بعد مصطحبين في محل البيع أو في الطريق مثلاً ولم يتفرقا فيحق لأيّ منهما إلغاء البيع.

◘ وإذا تفرقا وذهب كل منهما لحاله وسبيله؟

ـ عندئذ يلزم البيع ويثبت.

٢ ـ إذا كان البائع أو المشتري مغبوناً فيحق له إلغاء البيع، فمثلاً إذا باع البائع بأقل من القيمة السوقيّة للبضاعة بفرق واضح غير قابل للتسامح وهو لا يعلم ثم علم بذلك فيحق له إلغاء البيع، وكذلك إذا اشترىٰ المشتري بأكثر من القيمة السوقيّة للبضاعة وهو لا يدري ثمّ تبيّن له فيحق له إرجاع البضاعة واستعادة ماله الذي دفعه.

٣ ـ إذا اعتقد المشتري وجدان البضاعة الشخصية الغائبة حين البيع لبعض الصفات ـ امّا لاخبار البائع أو اعتماداً علىٰ رؤية سابقة ـ فاشتراها ثم تبيّن له بعد ذلك ان البضاعة فاقدة لتلك الصفات فيحق

للمشتري إرجاع البضاعة وإلغاء البيع.

٤ ـ إذا اشترط البائع أو المشتري علىٰ الآخر شـرطاً يـخوّله بموجبه فسـخ البيع خلال مدة معيّنة فله حق فسخه خـلال تـلك المدّة.

٥ ـ إذا تعهد أحد المتبايعين بالعمل بطريقة معيّنة ولم يعمل وفق ما قال. أو اشتراط المشتري وجود صفة خاصة بالبضاعة فلم يجدها بعد الشراء، كان له حق إلغاء البيع كما مرّ.

٦ ـ إذا اشترىٰ المشتري شيئاً فوجد فيه عيباً جاز له إرجاعه، كما إذا وجد البائع عيباً في الثمن جاز له إرجاعه واستعادة البضاعة.

٧ ـ إذا تبيّن أن بعض الحاجيات التي اشتراها المشتري هي لغير البائع ولا يوافق مالكها علىٰ بيعها جاز للمشتري إلغاء البيع في تمامها.

٨ ـ إذا لم يتمكن البائع من تسليم المبيع فللمشتري إلغاءالبيع وإبطاله.

٩ ـ إذا كان المبيع حيواناً فللمشتري حق إلغاء البيع وإرجاع الحيوان لصاحبه خلال ثلاثة أيام من تاريخ البيع واستعادة الثمن.

وهكذا لو كان الثمن حيواناً فان للبائع حينئذ حق إلغاء البيع وإرجاع الحيوان إلىٰ المشتري خلال ثـلاثة ايـام مـن تـاريخ البـيع واستعادة المبيع.

١٠ ـ إذا أرىٰ البائع بضاعته بأفضل مما هي عليه في الواقـع

ليرغب فيه المشتري أو يزيده رغبة فيه فان للمشتري حق إرجاعها للبائع واستعادة ثمنه إذا تبين له الحال بعد ذلك.

١١ ـ إذا باع البائع بضاعة معيّنة، ولم يقبض الثمن، ولم يسلّم البضاعة حتىٰ يجيء المشتري بالثمن، لزم البيع، وثبت لثلاثة أيام فقط، ويحق بعدها للبائع إلغاء البيع إذا لم يأت المشتري بالثمن.

هذا إذا أمهله البائع في تأخير تسليم الثمن من غير تعيين مدة الامهال.

واما ان لم يمهله ابداً فله الغاء البيع بمجرد تأخره في تسليم الثمن.

وإن امهله مدة معيّنة لم يكن له إلغاء البيع قبل مضيها وإن كانت أزيد من ثلاثة ايام.

◘ إذا تم الاتفاق بين البائع والمشتري علىٰ تأجيل دفع الثمن وتأخيره، أقصد البيع بالدين، فهل يصح هذا؟

ـ يصح، ولكن يجب ان تكون مدة الدين محدودة غير قابلة للزيادة والنقصان لا مبهمة غامضة، فلو اتفقا علىٰ دفع الثمن حين الحصاد، بطل البيع لأن موعد الحصاد غير محدد.

◘ وإذا حلّ موعد تسديد الدين واتفقا علىٰ تأجيله لمدة معيّنة مقابل زيادة؟

ـ لا يجوز ذلك لأنّه من الربا. والربا محرم، قال الله تعالىٰ في كتابه الكريم: ﴿احلّ الله البيع وحرّم الربا﴾.

▣ يتفق البائع والمشتري أحياناً علىٰ بيع مائة كيلو من الحنطة بمائة وعشرين كيلو منها؟

ـ هذا من الربا وهو محرم.

▣ ويتفقان أحياناً اخرىٰ علىٰ مائة كيلو من الحنطة بمائة كيلو من الحنطة زائداً خمسين ديناراً؟

ـ هذا البيع من الربا كذلك وهو ـ كما عرفت ـ حرام، إلّا أن يضم إلىٰ الناقص شيئاً متمولاً كالمنديل ويقصد كون الحنطة في أحد الطرفين بازاء المنديل في الطرف الآخر، والخمسين ديناراً في ذاك الطرف بازاء الحنطة في الطرف الاول فانه حينئذٍ يصح البيع مطلقاً ولا يستلزم الربا المحرم.

▣ وكيف أعرف أن هذه المعاملة من الربا فأجتنبها؟

ـ يشترط في تحقق الربا بالمعاملة النقديّة شيئان:

١ ـ أن يكون كل من العوضين مما يكال أو يوزن كالحنطة أو الشعير أو الرز أو العدس أو الماش أو الفاكهة أو الذهب أو الفضة وكل ما يوزن أو يكال.

٢ ـ أن يكونا من جنس واحد.

▣ وإذا كانت المعاملة نسيئة أي البيع بالاجل فهل يشترط في تحقق الربا فيها نفس الامرين المتقدّمين؟

ـ [كلا بل يتحقق الربا فيها مع فقدهما أيضاً في موردين:

أ ـ ان يكون كل من العوضين من الموزون أو المكيل مع

الاختلاف في الجنس، كبيع مائة كيلو من الارز بمائة كيلو من الحنطة إلىٰ شهر.

ب ـ ان يكون العوضان من غير المكيل والموزون مع اتّحادهما في الجنس، وكون الزّيادة عينية كبيع عشر جوزات بخمس عشرة جوزة إلىٰ شهر].

▣ هذا يعني انه إذا كان كل من العوضين يباع بالعدد مثلاً لا بالوزن أو الكيل كالبيض مثلاً، أو كان يباع بالمساحة كالأقمشة التي تباع بالأمتار وغيرهما فيجوز بيعها بالزيادة إذا كانت المعاملة نقدية؟

ــ نعم يجوز بيعها عندئذٍ بزيادة، فيجوز بيع ثلاثين متراً من القماش بأربعين متراً منها نقداً كما يجوز بيع ثلاثين بيضة بأربعين بيضة نقداً وهكذا غيرهما.

▣ والذهب؟

ــ لا يجوز فيه لانه موزون.

▣ وبيع الذهب المصوغ باكثر منه من غير المصوغ، كما هو السائد اليوم عند الصاغة؟

ــ هذا من الربا، وهو حرام إلّا أن يضمّ شيء مع الناقص كما تقدّم.

▣ لو اختلفت نوعية الحنطة كما لو بيعت مائة كيلو حنطة رديئة بتسعين كيلو حنطة جيدة، أو الرز كما لو بيعت مائة كيلو من العنبر الجيد بمائة وعشرين كيلو من العنبر الرديء، وهكذا غيرهما؟

ـ كذلك لا يجوز بيع كهذا، لأنّه ربا إلّا مع الضميمة كما سبق.

▣ ولو بيعت مائة كيلو من الحنطة بسبعين كيلو من الرز؟

ـ يجوز البيع نقداً لأن الحنطة جنس والرز جنس آخر، مع ملاحظة أن الحنطة والشعير في الربا جنس واحد، فلا يجوز بيع مائة كيلو من الحنطة مثلاً بمائة وخمسين كيلو من الشعير بمفرده، كما أن التمور بانواعها المختلفة جنس واحد، والحنطة والدقيق منها والخبز منها جنس واحد، والحليب واللبن والجبن من نوع حيوان واحـد جنس واحد، والرطب والتمر والدبس جنس واحد لأن الأصل وما يتفرّع عنه يعتبر جنساً واحداً [دائماً].

هـذا، وهنـاك نوع آخر من الربا يسمىٰ بـ(ربا القرض).

▣ وما ربا القرض؟

ـ ربا القرض أن يشترط المقرض زيـادة فـي الديـن عـلىٰ المقترض كأن يقرضه ألف دينار علىٰ ان يدفع له بعد فترة من الزمن الفاً ومائة دينار وهو كذلك محرم. مـحرم عـليهما مـعاً (المـقرض والمقترض).

▣ ربا القرض إذن دين بفائدة، أمّا الدين بلا فائدة؟

ـ إقراض المؤمن دون فائدة من المستحبات الأكيدة كما قلت لك من قبل وخاصة لذوي الحاجة والعوز منهم فعن النبي صلى الله عليه وآله: «من أقرض مؤمناً قرضاً ينظر به ميسوره كان ماله في زكاة، وكان هو في صلاة من الملائكة حتىٰ يؤديه».

وعن الإمام أبي عبد الله عليه السلام: «مكتوب على باب الجنّة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر».

◘ كان هذا هو حال القرض وحبذا لو تذكر لي بعض أحكام الشركة فقد عرفت أن أخي ينوي الاشتراك مع صديق له في عمل تجاري.

ـ الشركة جائزة بين شريكين بالغين عاقلين مختارين غير مجبرين مع عدم الحجر عليهما لسفه أو فلس.

قال ذلك أبي ثم اضاف:

ويقع عقد الشركة علىٰ أنحاء مختلفة ومنها ما يصطلح عليه بالشركة الاذنية ويتوقف علىٰ كون رأس مال الشركة الذي يساهم الطرفان في تكوينه مشاعاً بينهما بأحد اسباب الاشاعة كالامتزاج والتشريك، ويحق فيه لكل من الشريكين أو الشركاء فسخ العقد وإلغاء الشركة وكذا المطالبة بتقسيم المال المشترك إذا كان ذلك لا يؤدي إلىٰ ضرر شريكه ضرراً ملموساً. فاذا فسخه أحدهما لم يجز للآخر التصرف في المال المشترك ويلحق كلاً من الشريكين من الربح والخسران بنسبة ماله فان تساويا في الحصة كان الربح والخسران بينهما بالسوية، وإن اختلفا فنسبة كل منهما من الربح والخسارة بنسبة ما وضع من مال.

◘ وإذا اتفق الشريكان علىٰ زيادة لأحدهما في الربح لأنّه يقوم بالعمل أو لأن عمله أكثر أو أهم من عمل شريكه أو لا لشيء من ذلك؟

ــ الاتفاق صحيح ونافذ.

▣ واذا تلف بيد من يعمل منهما شيءٌ من مال الشركة؟

ــ الشريك العامل أمين فـلا يـضمن التـلف إلّا بـالتعدّي أو التفريط.

▣ وهناك معاملة أُخرىٰ سائدة بين الناس تشبه الشركة وهي ان يدفع مالك أمواله لشخص قادر علىٰ التجارة ليتاجر بها علىٰ أن يكون الربح بينهما بنسبة محددة كالنصف أو الثلث أو الربع؟

ــ هذه المعاملة صحيحة اذا اتفقا وكانا بالغين عاقلين رشيدين مختارين وكان المالك غير محجور عليه لفلس، وتسمى بالمضاربة.

▣ والعامل؟

ــ يجوز ان يكون محجوراً عليه لفلس اذا لم يستلزم الاتفاق تصرفه في أمواله التي حجر عليها. ثم إنّه يحق لكـل مـن المـالك والعامل إلغاء الإتفاق قبل الشروع بالعمل أو بعده، قبل تحقق الربح أو بعده. ولا خسران علىٰ العامل إذا لم يفرط أو لم يتعد.

▣ واذا اشترط صاحب المال عـلىٰ العـامل أن تكـون تـمام الخسارة علىٰ العامل؟

ــ هذا الشرط صحيح ولكن نـتيجته ان تكـون تـمام الربـح للعامل ايضاً من دون مشاركة المالك فيه.

▣ واذا اشترط ان تكون الخسارة عليهما معاً كالربح؟

ــ هذا الشرط باطل، نعم اذا اشترط علىٰ العامل ان يـتدارك

جزأً من الخسارة أو تمامها وتعويضها من ماله الخاص صح الشرط ولزم الوفاء به.

▣ واذا اختلفا في مقدار نصيب العامل، فادعىٰ المالك نسبة اقل، وادّعىٰ العامل نسبة أكثر، ولا بيّنة للعامل؟

ـ القول قول المالك ويأخذ به الحاكم الشرعي عند رفع القضية اليه مع حلفه عليه ما لم يكن مخالفاً للظاهر.

▣ وكيف يكون مخالفاً للظاهر؟

ـ مثاله ما اذا ادّعىٰ المالك قلّة نصيب العامل من الربح بمقدار لا يُجعل عادة للعامل كواحد في الألف وادّعىٰ العامل الزيادة عليه بالمقدار المتعارف..

▣ واذا ادّعىٰ العامل تلف البضاعة، أو الخسارة، أو عدم الربح، وانكر قوله المالك؟

ـ القول قول العامل عند المراجعة الىٰ الحاكم الشرعي ما لم يكن مخالفاً للظاهر.

كما اذا ادّعىٰ تلف البضاعة بحريق اصابها لوحدها دون سائر الاموال التي كانت في ضمنها.

▣ واذا ادّعىٰ المالك ان العامل قد خان أو فرط في الاموال؟

ـ القول قول العامل ياخذ به ـ كسابقه ـ الحاكم الشرعي عند المراجعة بالشرط المتقدّم.

▣ احياناً يوكّل انسان انساناً آخر ليقوم مقامه في عمل كان هو

يباشره، كأن يوكّل إنسان إنساناً آخر بأن يبيع داره أو محله أوماشاكل، فهل لهذه شروط خاصة؟

ـ نعم يعتبر في الوكيل والموكل أن يكونا عاقلين قاصدين إجراء الوكالة مختارين غير مجبرين عليها. كما يعتبر في الموكل البلوغ إلّا فيما تصح مباشرته من الصبي المميز.

▣ وهل هناك لفظة معينة للوكالة أو صيغة محددة؟

ـ كلا، فليس للوكالة لفظ محدد ولا صيغة معيّنة ويكفى فيها كل ما يدل عليها من قول أو فعل أو كتابة، وتبطل الوكالة بموت الوكيل أو الموكل.

▣ احياناً يؤجِّر الانسان داره أو دكانه أو نحوهما أو يؤجر نفسه لعمل كالخياطة أو البناء أو السياقة مثلاً فماذا يعتبر في الاجارة وما هي احكامها؟

ـ تصح الاجارة من المالك أو الوكيل أو الولي. وتصح من الآخرين اذا أجازها بعد ذلك المالك أو الوكيل أو الولي.

ويعتبر في المؤجر والمستأجر البلوغ، والعقل، والاختيار، وعدم الحجر لسفه أو فلس ،نعم تصح اجارة المفلس نفسه.

ويعتبر فيما يؤجر كالمحل أن يكون معيناً محدداً، وأن يشاهده المستأجر أو يعلم من خلال الوصف خصوصياته وأن يتمكن المؤجر من تسليمه للمستأجر نعم يكفي تمكن المستأجر من الاستيلاء عليه وأن يكون قابلاً للانتفاع به لما قصده

المستأجر مع بقاء عينه، وأن يكون ذلك الانتفاع محللاً فلا تصح اجارة المحل مثلاً لبيع الخمر، وهكذا غيره من المحرمات.

■ وهل للاجارة لفظ محدد؟

ـ ليس للاجارة لفظ محدد بل يكفي في صحتها كل فعل يدل عليها، فيكفي للأخرس مثلاً ان يشير اشارة مفهمة للايجار أو الاستئجار، فتصح إجارته.

ـ وإذا استأجر انسان بيتاً أو محلاً واشترط عليه المؤجر أن يسكنه هو دون غيره أو يعمل فيه هو دون غيره، فهل يحق للمستأجر أن يؤجره غيره؟

ـ كلا لا يحق له ذلك.

■ إذا لم يشترط عليه المؤجر شرطاً كهذا؟

ـ للمستأجر حينئذٍ الحق في ايجاره لغيره، شرط أن لا يؤجره بالاكثر قيمة مما استأجره به إلّا أن يرممه أو يصبغه أو يعمره أو ماشاكل، هذا في الدار والسفينة والحانوت [وكذلك في غيرهما من الأعيان المستأجرة بما في ذلك الأراضي الزراعية].

قال ذلك أبي ثم اضاف.

ولا تصح الإجارة إلّا إذا حددت مدتها، فمن أجر داراً يجب أن يحدد مدة إجارته ومن أجر محلاً يجب أن يحدد مدة إجارته وهكذا.

■ إضرب لي مثلاً علىٰ إجارة غير محددة وبالتالي فهي غير

صحيحة؟

ـ لو قال المالك للمستأجر: «أجرتك داري كل شهر بـمائة دينار مهما أقمت فيها». فالإجارة غير صحيحة.

ولو قال المالك للمستأجر: «أجرتك محلي لهذا الشهر فقط بخمسين ديناراً وكلما أقمت بعد ذلك فبحسابه». فالإجارة صحيحة بالنسبة للشهر الاول فقط وباطلة في غيرها.

هذا إذا كانت المعاملة السابقة بـعنوان الإجـارة، ويمكـن أن تعالج وفق عناوين اخرىٰ لا مجال هنا لذكرها.

▣ واذا سلَّم المؤجر داره أو محله للمستأجر؟

ـ وجب علىٰ المستأجر تسليم الاجرة.

▣ واذا انهدمت الدار أثناء مدة الإجارة وهي بيد المستأجر؟

ـ اذا لم يقصر المستأجر في حفظها ولم يتعد فيتسبب فـي هدمها فهو غير مسؤول عن ذلك.

▣ ولو أجر مؤجر سيارته لمستأجر مثلاً؟

ـ وجب تحديد كيفية استخدامها فهل هي للركوب، أو لحمل البضاعة، أو لكليهمـا معاً وهكذا في بقية الأشـياء الأخـرىٰ يـجب تعيين نوع المنفعة.

▣ واذا أجرها لنقل كمية من اللحوم المذبوحة بطريقة غـير شرعية ليبيعها علىٰ من يستحلها؟

ـ ألم أقل لك سابقاً لا تصح إجارة محل لبيع الخمر. [هـذه مثلها لا تصح كذلك].

▣ لو وكّل مـالك شـخصاً ليسـتأجر له عـمّالاً بأجـر مـعين فاستأجرهم الوكيل باقل مما حدد المالك؟

ـ يحرم علىٰ الوكيل أخذ الزيادة ويجب اعادتها إلىٰ المالك.

▣ ولو استأجر مالك دارٍ صباغاً لصبغ داره بصبغ حدَّدَ للصباغ نوعه ولونه ومواصفاته فصبغه الصباغ بغيره.

ـ لم يستحق الصباغ أُجرةً أصلاً.

▣ بقي أن اسألك عن «السرقفلية» أو «الخلو»؟

ـ السرقفلية تقع علىٰ انحاء مختلفة.. منها ان يـتفق المـالك والمستأجر في ضمن عقد الايجار علىٰ ان يأخذ المالك مبلغاً معيناً من المال ويبقى للمستأجر حق استغلال المـحل بـعد انـتهاء مـدة الايجار ازاء مبلغ معين سـنوياً أو ازاء مـا يـعادل الاجـرة السـنوية المتعارفة للمحل في كل سنة.

فاذا اتفقا علىٰ هذا النحو جاز للمستأجر أن يبقى في المحل بعد انتهاء مدة الاجارة ويدفع إلىٰ المالك المبلغ المتفق عـليه كـما يحق له التنازل عن حقه هذا لشخص ثالث ويخلّي له المحل ازاء مبلغ يتفقان بشأنه، ولا يشترط في الحالتين اذن المالك ورضاه بعد ما وافق منـذ البداية علىٰ المستأجر حق استغلال المحل والاستفادة منه بعد انتهاء مدة الإجارة.

◙ لو أهدىٰ انسان انساناً شيئاً ما دون مقابل ووهبه إياه فهل لذلك شروط معينة من وجهة نظر المشرع الاسلامي؟

ـ نعم يعتبر في الواهب المهدي ان يكون بالغاً عاقلاً قاصداً الإهداء مختاراً غير مجبر ولامحجور عليه فيما وهبه فانه حينئذٍ تصح هديته أو هبته بما في ذلك هدية أو هبة المريض وهو في مـرض الموت فهي تنفذ بمقدار الثلث فما دونه أما فيما هو أكثر من ذلك فيصح باجازة الورثة.

والهبـة عقـد يحتـاج إلىٰ ايجاب وقبول ويكفي فيهما كل ما يدل عليهما من قول أو فعل كما يحتاج الىٰ القبض أي أن يقبض الموهوب له العين الموهوبة اذا لم تكن هي بالاصل عنده.

◙ واذا لم تكن عند الموهوب له ولم يقبضها من الواهب؟

ـ تبقىٰ علىٰ ملك مالكها الأول حتىٰ يتسلمها الموهوب له في حياة الواهب فتنتقل إلىٰ ملكه.

◙ وكيف يمكن قبض مثل الدار لو أعطيت هدية؟

ـ إذا رفع الواهب يده عن الدار أو العـقار وأخـلاه وجـعله تحت سيطرة الموهوب له فقد تم التسليم والقبض وصحت الهدية أو الهبة.

◙ ولو مات الواهب أو الموهوب له قبل القبض أو التسلم؟

ـ بطلت الهدية أو الهبة وانتقل الشيء الموهوب الىٰ وارث الشخص الواهب.

◙ احياناً يجد الانسان حاجة أو مالاً ضائعاً لا يعرف صاحبه فيلتقطه؟

ـ هنا عدة حالات:

١ ـ ان لا يوجد في المال الملتقط علامة (أي ميزة يمكن أن يصفه بها صاحبه فيتوصل بها إليه) وفي هذه الحالة يجوز للملتقط ان يأخذه لنفسه.

٢ ـ ان يكون في المال الملتقط عـلامة وكـانت قـيمته دون الدرهم الشرعي أي ١٢/٦ حمصة من الفضة المسكوكة وفي هذه الحالة لا يجب علىٰ الملتقط الفحص عن مالكه ولكن [ليس له ايضاً ان يأخذه لنفسه بل يتصدّق به علىٰ فقير].

٣ ـ ان يكون في المال الملتقط علامة وتكون قيمته درهماً أو يزيد وفي هذه الحالة يجب علىٰ الملتقط المبادرة إلىٰ التعريف به والتحري عن مالكه من تاريخ الالتقاط وإلىٰ تمام السـنة، ويـجب أن يكــون التـعريف بـه فـي امـاكـن تـجمع النـاس كـالأسواق والمحلات العامة والمجالس وغيرها حيث يتوقع وجـود صـاحبه هناك.

◙ إذا لم يعثر علىٰ المالك؟

ـ إذا لم يعثر الملتقط علىٰ المالك وكانت اللقطة في حرم مكة المكرمة [تصدق بها عن مالكها] وإذا كانت في أي مكان آخر تخيّر

الملتقط بين أمرين: إما أن يحفظها لمالكها وله حينئذ حق الانتفاع بها مع التحفّظ علىٰ عينها واما ان يتصدق بها عن مالكها [وليس له أن يتملكها في مطلق الاحوال].

▣ لو كان الشيء الملتقط مجموعة من العملات النقدية؟

ـ اذا أمكن معرفة مالكها بسبب بعض خصوصياتها مثل عددها أو زمانها الخاص أو مكانها الخاص وجب التعريف بها.

▣ ولو ادعىٰ مدعٍ أنّه مالكها؟

ـ إذا عُلم صدقهُ وجب دفعها إليه، واذا وصفها وكان وصفه مطابقاً للحقيقة فحصل الاطمئنان بصدقه وجب كذلك دفعها إليه.

▣ تقول الاطمئنان، واذا لم يحصل الاطمئنان بصدقه، بل حصل الظن؟

ـ لا يكفي حصول الظن.

▣ كان هذا هو حكم مال ملتقط لم يعرف صاحبه، أما إذا استولىٰ انسان ما علىٰ أموال أو حاجيات أو عقار من انسان آخر ظلماً وعدواناً وغصباً؟

ـ الغصب من كبائر المحرمات، ويعذب الغاصب يوم القيامة بأشد أنواع العذاب، فقد روي عن النبي الاكرم محمد صلى الله عليه وآله: «من غصب شبراً من الأرض طوّقه الله من سبع أرضين يوم القيامة».

ويجب علىٰ الغاصب ردُّ المغصوب إلىٰ مالكه داراً كان الشيء المغصوب أو نقوداً أو حاجيات أو غير ذلك.

▣ واذا أعاد الدار المغصوبة الىٰ صاحبها فهل تبرأ ذمّته؟

ـ لا بل يغرم له مقدار أجرة مثل تلك الدار أيضاً.

▣ حتىٰ لو لم يسكنها غاصبها؟

ـ نعم يغرم اجرتها حتىٰ لو لم يسكنها في تلك المدة؛ لأنّه فوّت عليه استيفاء منفعة ملكه فكأنه قد أتلفها عليه فيضمنها له.

▣ لو غصب انسان ارضاً فغرسها وزرعها؟

ـ علىٰ الغاصب إزالة غرسه وزرعه فوراً مع أجرة مثل هـذا المقدار من استغلاله للارض، بـل لو استلزم قـلع الغـرس والزرع نقصاناً في قيمة الأرض بسبب القلع وجب علىٰ الغاصب التعويض بدفع بدل النقصان، هذا إذا لم يرض المالك ببقائه في الأرض مجاناً أو بأجرة والا لم تجب علىٰ الغاصب ازالته بل يجوز له ابقاؤه فيها بالنحو الذي يرضىٰ به المالك.

▣ واذا تلف المغصوب عند الغصب دون تعمد منه؟

ـ يجب عليه رد عوضه الىٰ مالكه وعوض منافعه المستوفاة والمفوّتة.

▣ وكيف يرد عليه عوضه؟

ـ المغصوب، علىٰ نوعين:

١ ـ القيمي: وهو الذي لا يكثر وجود ما يماثله تماماً في الخصوصيات والمشخصات التي تختلف باختلافها الرغبات كالبقر والغنم.. وهذا النوع يرد الغاصب قيمته يوم التلف.

٢ ـ المثلي: وهو الذي يكثر ما يماثله تماماً في الخصوصيات والمشخصّات كالحنطة والشعير فيلزم الغاصب رد مثله، شريطة ان يتحد المثل المدفوع مع التالف في جميع الخـصوصيات النـوعية والصنفية فلا يجزي الرديء من الحنطة ـ مثلاً ـ عن النوعية الجيدة منها.

▣ واذا أخذت غصباً سـلعة مـن غـاصبها الاول، ثـم تـلفت السلعة؟

ـ يحق لصاحبها مطالبة أي من الغاصبين شاء ببدلها من المثل أو القيمة سواء غاصبها الأول أو غاصبها الثاني، لكن لو رجع المالك على الغاصب الاول كان له أن يطالب الثاني بما غرمه للمالك دون العكس.

▣ إذا علم المالك بوجود ماله المغصوب عند الغاصب؟

ـ يحق له انتزاعه من يد غاصبه ولو بـالقوة. قـال ذلك أبـي وأضاف:

واذا وقع في يده مال للـغاصب جـاز له أخـذه بـدل المـال المغصوب لو كان مساوياً له في القيمة.

▣ واذا كان مال الغاصب أكثر قيمة من المال المغصوب؟

ـ يجوز لصاحب المال المغصوب أخذ حصة منه مسـاوية لقيمة ماله المغصوب يستوفي بها حقه.

▣ قـبل أن تـختم حـواريـة اليـوم أحب أن أسـالك سـؤالاً

شخصياً.

ـ تفضل.

◙ كثيراً ما أشاهدك تدفع الصدقة.

ـ نعم، ولكن كيف لاحظتني فأنا حين أتصدّق أُحاول أن لا يراني أحد، ذلك أن الصدقة المستحبة إذا دفعت سراً كانت أفضل مما لو دفعت جهراً أمام أعين الناس فقد كان إمامك علي بن الحسين عليه السلام يقول: «صدقة السر تطفئ غضب الرب».

◙ وهل يعتبر في الصدقة شيء؟

ـ يعتبر في الصدقة قصد القربىٰ لله تعالىٰ.

◙ وهل لها وقت محدد؟

ـ كلا.. ولكن يستحب التبكير بها، فإن التبكير بها يدفع شرَّ ذلك اليوم ويستحب دفعها في أول الليل كذلك فإن دفعها في أول الليل يدفع شرّ الليل.

يقول معلى بن خنيس: «خرج أبو عبد الله عليه السلام في ليلة قد رشّت السماء وهو يريد ظلة بني ساعدة فاتبعته فاذا هو قد سقط منه شيء، فقال: بسم الله اللّهم ردّ علينا. قال: فأتيته فسلّمت عليه، فقال: أنت معلىٰ؟ قلت: نعم، جعلت فداك، وقال لي: التمس بيدك فما وجدت من شيء فادفعه اليّ. قال: فإذا بخبز منتشر فجعلت أدفع إليه ما وجدته فإذا أنا بجراب من خبز، فقلت: جعلت فداك أحمله عنك، فقال: لا، أنا أولىٰ به منك ولكن إمض معي. قال: فاتينا ظلة بني

ساعدة فإذا نحن بقوم نيام فجعل يدس الرغيف والرغيفين تحت ثوب كل واحد منهم حتىٰ أتىٰ علىٰ آخره. ثم انصرفنا. فقلت: جعلت فداك يعرف هؤلاء الحق؟ فقال: لو عرفوا لواسيناهم بالدقة ـ والدقة هي الملح ـ إن الله لم يخلق شيئاً إلّا وله خازن يخزنه إلّا الصدقة فإن الرب تبارك وتعالىٰ يليها بنفسه وكان أبي إذا تصدّق بشيء وضعه في يد السائل ثمّ ارتده منه وقبله وشمّه ثم ردّه في يد السائل وذلك أنّها تقع في يد الله قبل أن تقع في يد السائل» .

▣ أفهم من هذه القصة أن للصدقة فضلاً عظيماً؟

ـ نعم فقد تواترت الروايات في الحث عليها والترغيب فيها. فورد أنّها دواء المريض، وبها يدفع البلاء وقد أبرم ابراماً، وبها يستنزل الرزق، وبها يُقضىٰ الدين، وإنّها تزيد في المال، وتدفع ميتة السوء والداء، و...، و... إلىٰ أن عدَّ سبعين باباً من ابواب السوء تسد.

ولكن رغم كل هذا الفضل للصدقة فإن التوسعة علىٰ العيال أفضل من الصدقة علىٰ غيرهم. كما أن الصدقة علىٰ القريب المحتاج أفضل من الصدقة علىٰ غيره وأفضل منها الصدقة علىٰ الرحم المعادي.

▣ علىٰ الرحم المعادي؟

ـ نعم الرحم المعادي.

وأفضل من الصدقة القرض. نعم أفضل من الصدقة الاقراض كما سبق نقل الرواية فيها.


حواريّة
الذباحة والصيد

لا أكتمكم أني ساعة دخلت القاعة لحوارية اسمها «الذباحة والصيد» ما كان يخطر ببالي أن أسمع ما سمعت، ولا أن أخرج منها بما خرجت به.

فقد كنت أظن أني سأسمع اليوم عن «الذباحة» قساوة في التعامل مع المذبوح تساوق قساوة الذبح. ولكني فوجئت!!

تُرى، أبكل هذه الرِّقّة يوصي المشرِّع الإسلامي ذابح الحيوان أن يتعامل مع حيوانه!

تُرى، أبكل هذا الاهتمام حتّى بمشاعر الحيوان وأحاسيسه من أن تتوتَّر أو تتشنَّج أو تثور يحث المشرِّع الإسلامي ذابح الحيوان أن يتصرَّف؟! تُرى، أبكل هذا الحرص على عدم تعذيب الحـيوان أو ايذائه يدعو المشرِّع الإسلامي ذابح الحيوان أن يكون..؟!

استعرضت هذه الافكار في ذهني على عجل، واستعرضت معهـا بالمقـابل ببطء قـاس صوراً مفزعة لحالات تعذيب مريعة للحيوان وأنا استمع الى أبي وهو يحدثني عن مستحبّات الذباحة.

قال أبي: يستحب لذابح الحيوان أن يسوق حيوانه الى مذبحه برفق.

ويستحب لذابح الحيوان أن يعرض الماء على حيوانه قبل ذبحه.

ويستحب لذابح الحيوان أن لا يُري حيوانه شفرة الذباحة.

ويستحب لذابح الحيوان أن يُمرَّ السكّين على مذبح حيوانه بقوّة حتّى يريحه ساعة الذبح.

ويستحب لذابح الحيوان أن يجدَّ في الاسراع بذبح حيوانه ليضمن سهولة الذبح.

ويستحب لذابح الحيوان أن لا يُحرك حيوانه بعد ذبحه من مكان الى آخر حتّى يموت.

ويكره أن تكون الذباحة بمنظر من حيوان آخر من جنسه.

ويكره أن يذبح الإنسان بيده ما ربّاه من النَّعم.

ويكره سلخ جلد الذبيحة قبل خروج روحها.

قال ذلك أبي وأضاف معزِّزاً قوله بحديث مروي عن نبيّنا الكريم محمّد صلى الله عليه وآله جاء فيه: «ان الله تعالى شأنه كتب عليكم الإحسان في كل شيء، فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة، واذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحدَّ أحدُكم شفرته، وليُرح ذبيحته».

▣ ولكني لا أعرف كيف أذبح حيواناً يا أبي؟

ـ اذا أردت أن تذبح فاقطع الأوداج الأربعة تماماً.

▣ وما هي الأوداج الأربعة؟

ـ إنَّها «المريء» مجرى الطعام و «الحلقوم» مجرى التنفّس

و«الودجان» وهما عرقان يحيطان بالحلقوم والمريء.

▣ زدني ايضاحاً يا أبي.

ـ يقول الخبراء المتمرّسون في الذّباحة بأنّك إذا قطعت الأوداج الأربعة فستجد (الجوزة) في جهة الرأس. أما لو وجدت بعضها في الجسد فمعنىٰ ذلك أن قطعك للأوداج الأربعة لم يكن تامّاً، لأنّ الجوزة هي مجمع الحلقوم والمريء وفوقها لا حلقوم ولا مريء.

▣ معنى هذا اني حين أذبح أقطع من تحت الجوزة لا من فوقها.

ـ بالضبط.. إقطع من تحت الجوزة حتّى لا تكون الجوزة في الجسد.

▣ ولو أخطأتُ فقطعت من فوق الجوزة لا من تحتها ثمّ انتبهت فوراً لخطأي فهل لي أن أعود فاقطع من تحت الجوزة قبل أن تموت الذبيحة؟

ـ نعم لك ذلك.

اضاف أبي قائلاً:

تختصّ الإبل «الجمال» من بين البهائم بانّها تنحر ولا «تذبح».

▣ وكيف أنحرها؟

ـ اذا اردت أن تنحر الإبل فأدخل السكين أو الرمح أو غيرهما من الآلات الحديدية الحادة في «لبّتها».

▣ وما اللبّة؟

ـ اللبّة هي الموضع المنخفض الواقع في أعلى الصدر متّصلاً بالعنق.

▣ عرفت الآن كيف أذبح الغنم أو البقر أو الدجاج أو الحمام أو غيرها. وعرفت كيف أنحر الإبل (الجمال).

ـ اذا عرفت ذلك ومن أجل أن يحل لك أكل لحوم حيوانات كالغنم والبقر والدجاج والحمام وغيرها، فلابدّ من توافر شروط عدة في ذباحتها، وهذه الشروط هي:

١ ـ ان يكون الذابح مسلماً رجلاً كان أو امرأة أو صبياً مميّزاً، فلا تحل ذبيحة الكافر [حتّى الكتابي وان سمّى].

٢ ـ ان يكون الذبح بآلة حديدية قدر الامكان، أمّا اذا لم توجد الآلة الحديدية جاز الذبح بالنحاس أو الصِفر أو الرصاص أو الزجاج أو الحجارة الحادّة أو غيرها مما يقطع الأوداج.

▣ والسكاكين المصنوعة من الاستيل؟

ـ فيها نسبة غير مستهلكة من الكروم وهي مادّة اخرى غير الحديد فيُشكل الذبح بها.

٣ ـ أن توجّه الذبيحة للقبلة حال الذبح وذلك بأن توجّه مقاديم جسدها من الوجه واليدين والبطن والرجلين للقبلة إذا كانت قائمة أو قاعدة للقبلة تماماً كما يتوجّه الإنسان القائم أو القاعد للقبلة

حال الصلاة. أما اذا كانت الذّبيحة ملقاة على الارض فيتحقّق استقبالها للقبلة باستقبال منحرها وبطنها للقبلة.

▣ ولو لم توجّه الذبيحة للقبلة حال الذبح؟

ـ حرمت مع العمد.

▣ ومع عدم العمد؟

ـ إذا كان سبـب عدم توجيهها للقبلة هو النسيان أو الخطأ أو عدم العلم بجهة القبلة أو عدم التمكن من توجيه الذبيحة لها أو عدم العلم بأن توجيهها للقبلة شرط من الشروط التي يحل بموجبها أكل الذبيحة. إذا كان السبب أحد ما تقدم فلا تحرم الذبيحة بعدم توجيهها للقبلة.

٤ ـ أن يذكر الذابح اسم الله وحده عليها لأجل الذبح سـواء سمّى حين الشروع في الذّبح أم قبله متّصلاً به عرفاً.

▣ ماذا يقول في التسمية؟

ـ يكفي أن يقول: «بسم الله» أو «الله اكبر» أو «الحمد لله».

▣ ولو نسي الذابح التسمية عليها؟

ـ لم تحرم الذّبيحة.

▣ أشاهد بعض القصّابين يقطع رأس الذبيحة عندما يذبحها.

ـ قل له[لا تقطع رأس الذبيحة متعمّداً، ولا تصب نخاعها قبل أن تموت، والنخاع هو الخيط الأبيض داخل فقرات الرّقبة].

٥ ـ أن يخرج الدم بالشكل المتعارف المعتاد، فلا تحل

الذبيحة إذا لم يخرج منها الدم أو خرج قليلاً بالنسبة الى نوعها بسبب انجماد الدم في عروقها، واما اذا كانت قلّته لأجل سبق نزيف الذبيحة لجرح مثلاً لم يضرّ ذلك بحليتها.

هذه هي الشروط الواجبة في الذباحة.

قال أبي:

بقي أن اشير الى حالة خاصة وهي أنه اذا شككنا في حياة حيوان حال ذبحه فيشترط ـ اضافةً لما تقدم ـ أن يتحرّك بعد ذبحه ولو حركة يسيرة كأن يحرّك ذنبه أو رجله أو تطرف عينيه أو غيرها ليحل لنا أكل لحمه.

◘ واذا كنّا نعلم بحياته حال الذبح؟

ـ لا حاجة لهذه الحركة حينئذٍ.

◘ قلت لي ان الإبل يجب ان تنحر، فهل هناك من شروط لحليّة أكل لحمها اضافة للنحر؟

ـ يشترط في الناحر ما يشترط في الذابح «راجع فقرة ـ ١ ـ». ويشترط في آلة النحر ما يشترط في آلة الذبح «راجع فقرة ـ ٢ ـ».

ويجب في النحر استقبال القبلة بالمنحور والتسمية والحياة حال النحر وخروج الدّم المعتاد بعد النّحر.

◘ والجنين الذي في بطن الحيوان؟

ـ إذا أُخرج حيّاً من بطن أمّه فحكمه حكم أمّه، يذبح أو ينحر

حسب نوعه.

▣ قد يخرج ميتاً؟

إذا ذبحت أمّه أو نحرت وفق الشروط السابقة فمات في داخلها وكان تام الخلقة قد نبت شعره أو صوفه أو وبره حل أكل لحمه، هذا ولا يجوز تأخير اخراج الجنين من بطن أمّه الى ان يموت، بل يجب التعجيل بشقّ بطنها بعد ذبحها فلو توانى الذابح في اخراجه حتّى مات لم يحل أكل لحمه.

▣ وإذا ماتت أمّه من دون أن تذبح أو تنحر ومات جنينها في بطنها؟

ـ حرم أكل لحمه.

الشروط مارة الذكر ـ قال أبي ـ اذا اجتمعت في ذبح حيوان أو نحره قلنا ان هذا الحيوان «مذكّى» فهو مذبوح وفق قواعد وأصول الشريعة الإسلامية.

أضاف أبي شارحاً:ـ

والحيوانات بعضها مأكول اللحم كالغنم والبقر وغيرهما.

وبعضها غير مأكول اللحم كالأسد والنمر والثعلب والفهد والصقر والنسر وبعض الحشرات التي تسكن باطن الأرض.

وبعضها نجس لا يطهر أبداً كالكلب والخنزير.

وتقع التذكية على كل حيوان مأكول اللحم، فاذا ذكّي طهر وحل أكل لحمه ولا تقع على الحيوان النجس الذي لا يطهر أبداً

كالكلب والخنزير.

◘ والحيوانات غير ماأكولة اللحم كالثعلب والأسد والنسر؟

ـ تقع التذكية عليها كذلك عدا الحشرات وهي الدّواب الصغـار التي تسكن باطن الارض كالضب والفار فانّها لا تذكّى واما غيرها فتقع عليه التذكية، فيطهر لحمه وجلده بها فيجوز استعمال جلده آنذاك بشتّى انواع الاستعمالات الممكنة حتّى لو اتّخذ منه كما كان يفعل أجدادنا ـ ظرفاً للسمن أو للماء فلا ينجس ما يلاقيه وإن كان رطباً لأنّه مذكّى.

◘ اذا وجدنا لحم حيوان قابل للتذكية أو جلده بيد شخص مسلم يبيعه أو يلبسه أو يفرشه ولا نعلم هل هو مذكّى ام لا؟

ـ قل انّه مذكّى مادمت وجدته بيد المسلم مقترناً بما يقتضي تصرّفه فيه تصرّفاً يناسب التذكية، إلّا اذا ثبت لك بانّه غير مذكّى.

اكثر من ذلك ـ قال أبي ـ اذ وجدته بيد المسلم يبيعه مثلاً وكان قبلاً بيد الكافر ويحتمل انّه حقق تذكيته فقل كذلك انه مذكّى إلّا اذا ثبت لك بأنّه غير مذكّى.

مع ملاحظة جديرة بالتأمّل وهي: أنّه اذا علمت انّ المسلم أخذه من الكافر من دون تحقيق عن تذكيته واحتملت انّـه مـذكّى فلك ان تبني علىٰ طهارته وان لم يجز لك استعماله فيما يعتبر فيه التذكية كالأكل. وهكذا اللحوم والجلود المأخوذة مـن يـد الكـافر مباشرة.

▣ قلت لي: اذا وجدت لحم حيوان قابل للتذكية أو جلده بيد مسلم ولا تعلم انّه مذكّى أو لا، فقل إنّه مذكّى حتّى يثبت لك عدم تذكيته أليس كذلك؟

ـ نعم.

▣ المسلمون كما تعلم يا سيدي مذاهب وفرق مختلفة؟

ـ نعم، قل انّه مذكّى سواء أكان مذهب المسلم هذا موافقاً لمذهبك أم مخالفاً له.

▣ هناك ربما من المذاهب الإسلامية أو الفرق من لا يشترط الشروط التي ذكرتها للتذكية، فلا يشترط استقبال القبلة مثلاً، ولا التسمية ولا كون الذابح مسلماً ولا يشترط قطع الأوداج الأربعة.

ـ أعرف ذلك، وهذا لا يهم. قل إنّه مذكّى مادام يتصرف به تصرّفه في اللحم وجلد الحيوان المذكّىٰ وتحتمل أنّه ذكّاه وفق الشروط مارة الذكر وان لم يكن يعتقد لزوم رعايتها، بل لو تيقنت عدم رعايته لشرط الاستقبال لم يضرّ ذلك بحلية ذبيحته لو كان ذلك باعتقاده عدم لزومه.

▣ والحيوانات المذبوحة بالمكائن في البلدان الإسلامية؟

ـ اذا توفرت في ذبحها الشروط مارة الذكر فهي مذكّاة، فاذا كان العامل الذي يتولّى تحريك السكينة بيده أو يضغط على الزر المعيّن لتقوم الماكنة بتحريك الشّفرة مسلماً وكان يسمّي على ذبائحه وكانت الذبائح مستقبلة القبلة حال الذبح مع توفّر بقيّة الشروط المتقدّمة حلّ اكل لحمها كالمذبوح باليد تماماً.

▣ والأسماك؟ لم تحدّثني عن تذكية الأسماك.

ـ تذكية الأسماك وبالتالي حلّية اكل لحمها تختلف عن تذكية الحيوانات الأخرى مارة الذكر، ذلك ان السمك متى ما استوليت عليه حيّاً خارج الماء كأن تكون اصطدته بيدك داخل الماء وأخرجته حيّاً للخارج، أو اصطدته بالشباك أو بالشصّ أو بالفالة، أو كأن يكون السمك قد خرج بعد نضوب الماء فأخذته فقد ذكيته، أو كأن يكون السمك قد قفز بنفسه الى الساحل فأمسكته حيّاً فقد ذكّيته، أو وثب في سفينة فأخذته حيّاً فقد ذكّيته. وهكذا.

◙ واذا وثبت سمكة الى الأرض فلم تؤخذ حتّى ماتت؟

ـ حرم عليك أكل لحمها، اكثر من ذلك لو نظرت الى سمكة وهي حيّة تضطرب على الأرض ولم تعلم أن انساناً أخرجها من الماء ولم تستول أنت عليه حتّى ماتت فقد حرم اكل لحمها عليك.

◙ وشرط التسمية؟ لم تذكر شرط التسمية على السمك.

ـ لا يشترط في تذكية السمك التسمية.

◙ والإسلام؟ أقصد أن يكون صائدها وهي حيّة مسلماً؟

ـ لا يشترط في تذكية السمك ان يكون صائدها وهي حية مسلماً.

◙ معنى هذا أنّه اذا أخرج الكافر السمك حيّاً من الماء جاز لي أكله؟

ـ نعم جاز لك أكله، فلا فرق هنا بين المسلم والكافر.

◙ واذا وجدت سمكة في يد مسلم يبيعها مثلاً ولم أدر أنه

استولى عليها حيّة خارج الماء فيحل لي أكلها. أو استولى عليها ميتة فلا يحل لي أكلها؟

ـ قل انّها مذكّاة مادامت في يد المسلم يتصرّف بها تصرّفاً دالاً على التذكية كأن يبيعها للأكل مثلاً أو ما شاكل.

▣ واذ وجدتها في يد الكافر ولم أدر أنّه استولى عليها خارج الماء حيّة أو ميتة. أقصد هل هي مذكّاة أم لا؟

ـ قل انها غير مذكّاة.

اكثر من ذلك لو أخبرك الكافر أنّها مذكّاة لم يحل لك أكل لحمها، إلّا اذا علمت أنّه قد أخرجها من الماء قبل موتها أو أنّه أخذها خارج الماء وهي حيّة أو أنّها ماتت داخل شبكته أو حظيرته في الماء.

▣ اذا ألقى الصياد الزهر «السم» في الماء فابتلعه السمك فطفا على سطح الماء لعجزه عن السباحة؟

ـ اذا أخذته حيّاً جاز لك أكل لحمه أما اذا مات قبل ذلك فقد حرم.

▣ لو نصب الصياد حظيرة أو صنع شبكة لاصطياد السمك فدخلها السمك ثمّ نضب الماء أو انحسر بسبب الجزر أو بأي سبب آخر فمات السمك فيها بعد نضوب الماء؟

ـ لك ان تأكل لحمه.

▣ يرمي الصياد شباكه في الماء ثمّ يخرجها محملة بسمك قد

مات وهو في الشبكة؟

ـ لك ان تأكله كذلك.

◙ يُخرج الصياد السمك الحي من الماء فيشق بطنه أو يضربه على رأسه فيموت؟

ـ يحل لك أكل لحمه، لأنّه لا يشترط في السمكة اذا اخرجت من الماء حيّة أن تموت بنفسها، فيجوز اكل لحمها لو ماتت بالتقطيع أو بالشواء أو بغير ذلك.

◙ والدم الخارج منها، ألا تحتاج قبل الشواء الى تطهير؟

ـ دم السمكة طاهر.

◙ قلت لأبي: حدثتني عن صيد السمك ولم تحدثني عن صيد الحيوانات الوحشية كالغزال مثلاً اذا اصطيد بالبندقيّة؟

ـ يشترط في تذكية الحيوان الوحشي المحلّل أكله كالغزال والطير وبقر الوحش وحمار الوحش وغيرها إذا اصطيد بالبندقيّة أو بغيرها من السلاح شروط عدة اذا اجتمعت حلَّ اكله وطهر كما لو ذبح.

من هذه الشروط:

١ ـ أن يكون الصائد مسلماً أو ما بحكمه كالصبي المميّز كما مرّ في شروط الذبح.

٢ ـ أن يكون قاصداً الاصطياد وهو يستعمل سلاحه، فلو رمى هدفاً فأصاب حيواناً خطأً فقتله صدفة لم يحل.

٣ ـ أن يسمي عند استعمال سلاحه في الاصطياد، او قبل اصابة الهدف ويكفي في التسمية أن يقول: «الله اكبر» أو «بسم الله» أو «الحمد لله».

٤ ـ أن يدرك صيده ميتاً بسبب السلاح أو يدركه حيّاً ولكن لا يسع الوقت لتذكيته، فلو أدرك صيده حيّاً وكان الوقت يتسع لذبحه ولم يذبحه حتّى مات لم يحل اكله.

٥ ـ في صيد البندقيّة يجب أن تكون الطلقة على وجه تنفذ في بدن الحيوان، وتخرقه بحيث يكون سبب قتله اختراقها ونفوذها في جسده.

▣ واذا اصطيد الحيوان الوحشي المحلّل أكله كالغزال أو الطير مثلاً بكلب الصيد لا بالسلاح؟

ـ يحل أكله ويطهر بعد اصطياده اذا توفّرت الشروط التالية:

١ ـ أن يكون الكلب معلّماً للاصطياد بحيث يسترسل اذا أرسله صاحبه وينزجر اذا زجره.

٢ ـ أن يكون صيده بارسال صاحبه له للاصطياد، فلا يكفي استرساله بنفسه من دون ارسال.

٣ ـ أن يكون مرسله للاصطياد مسلماً كما مر في شروط الذبح.

٤ ـ أن يسمي مرسله عند ارساله، ويكفي مثل «الله اكبر» أو «الحمد لله» أو «بسم الله».

٥ ـ أن يستند موت الحيوان الى جرح الكلب وعقره، لا مثل

خنقه واتعابه في العَدْو ونحو ذلك.

٦ ـ أن يدرك صاحب الكلب صيده بعد موته أو يدركه في الدقائق الاخيرة من حياته بحيث لا يسع الوقت لذبحه، فلو أدركه حياً وكان الوقت يتسع لذبحه ولم يذبحه حتّى مات لم يحل أكله وهكذا لو توانى من الوصول اليه فمات قبل ان يدركه أو ضاق الوقت عن ذبحه بعد ادراكه.

▣ واذا اصطاد الباشق أو الصقر أو البازي أو الفهد أو غيرها حيواناً؟

ـ لا يحل أكله إلّا اذا صاده الكلب فقط. علماً بأن موضع عضة الكلب نجس. يجب غسله. ولا يجوز اكل الحيوان قبل غسله.

▣ احياناً يصطاد غير الكلب كالصقر مثلاً حيواناً ويدرك صاحب الصقر صيده قبل ان يموت فيذبحه؟

ـ يحل اكله اذا كان الصيد مأكول اللحم وذكّاه صائده وفق اصول وأسس التذكية مارّة الذكر.

▣ اشاهدك احياناً تستعمل عبارة «الحيوان المأكول اللحم» أو عبارة «الحيوان غير مأكول اللحم» فهل هناك حيوانات لا يحل اكل لحمها دائماً؟

ـ نعم هناك حيوانات يحرم أكل لحمها دائماً.

قال ذلك أبي، ثم صمت قليلاً كأنّه يلملم خيوط فكرة راحت تتجمع بطيئة متأنية في ذهنه ثم رفع رأسه اليَّ قائلاً:

من أجل أن أضعك في الصورة تماماً سأعدد لك المهم من

الحيوانات التي يحل أكل لحمها. والمهم من الحيوانات التي لا يحل اكل لحمها حتّى تكون على بيّنة منها، وأردف أبي يقول:

من حيوانات البرّ: يحل لك اكل لحم الدجاج بأنواعه المختلفة والغنم والبقر والإبل والخيل والبغال والحمير وكبش الجبل وبقر الوحش وحمار الوحش والغزال.

ويكره منها ولا يحرم اكل لحم الخيل والبغال والحمير الأهليّة.

ويحرم اكل كل ذي ناب كالأسد والثعلب وغيرهما.

كما يحرم اكل الأرنب والفيل والدبّ والقرد وايضاً يحرم اكل الضبّ واليربوع والفأر والقنفذ والحية وغيرها من الحشرات.

ويحرم اكل لحم ما وطئه الانسان من البهائم [ويحرم لبنه ويحرم لحم نسله المتجدِّد بعد الوطء] وأقصد بالوطء هنا أن يمارس الانسان الجنس مع الحيوان.

فإن كان الحيوان الموطوء مما يطلب لحمه كالإبل والبقر والغنم وغيرها وجب ان يذبح اولاً ثمّ يحرق ويغرم الواطئ قيمته اذا كان غير المالك.

وان كان الحيوان الموطوء مما يقصد ظهره للركوب كالخيل والبغال والحمير وجب نفيه من البلد وبيعه في بلد آخر ويغرم الواطئ قيمته اذا كان غير المالك.

أضاف أبي:

ومن حيوانات البحر: يحل لك اكل لحم السمك بكافة انواعه

واشكاله شرط أن يكون له قشر (فلس).

ويحرم الميت الطافي منه على وجه الماء.

كما يحرم اكل حيوانات البحر الأخرى عدا السمك مار الذكر، ويحرم بالتخصيص لحم الجرّي والزّمير والمارماهي والسلحفاة والضفدع والسرطان.

◘ ولحم الرّوبيان؟

ـ يحل لك أكله لأن له قشراً.

واردف أبي قائلاً:

ومن الحيوانات الطائرة: يحل لك اكل لحم الحمام بانواعه المختلفة والعصافير بانواعها والبلبل والزرزور والقبّرة والنعامة والطاووس والهدهد والخطّاف.

[ويحرم عليك اكل لحم الغراب بجميع انواعه حتّى الزاغ، كما يحرم عليك اكل الزنبور وغيرها من الحشرات الطائرة عدا الجراد] ويحرم عليك كل طائر ذي مخلب كالشاهين والعقاب والبازي والصقر، وكل طائر صفيفه اكثر من دفيفه، اي يحرم اكل لحم كل طائر يصفّ جناحيه ولا يحركهما اثناء طيرانه اكثر مما يحركهما ويدفّ بهما.

◘ واذا لم نعرف كيفيّة طيرانه؟

ـ العبرة في حليّة لحمه حينئذٍ بأن تكون له الحوصلة أو القانصة أو الصيصية فما تكون له احدى الثلاث يحل اكله دون غيره.

والحوصلة: ما يجتمع فيه الحب وغيره من المأكول عند

الحلق.

والقانصة: ما تجتمع فيه الحصاة الدقاق التي يأكلها الطير.

والصيصية: شوكة في رجل الطير خارجة عن الكف.

▣ اشاهد احياناً بعض القصابين يخرج من الذبيحة اثناء تقطيعها بعض الأجزاء ليرميها خارجاً.

ـ نعم لا تأكل من الذبيحة الأجزاء التالية إن وجدتها فيها:

الدم، والروث، والقضيب، والفرج، والمشيمة، والغدد بكل انواعها، والبيضتين، وخرزة الدماغ، والنخاع، والمرارة، والطحال، والمثانة، وحدقة العين، و[العصبتين الممتدتين من الرقبة الى الذنب على الظهر].

هذا كله في ذبيحة غير الطيور، اما ذبيحة الطيور فيحرم منها (الدم والرجيع) [ويجتنب ايضاً عن بقية المذكورات ان وجدت فيها].

ولما انتهى أبي من تعداده وصمت قلت في نفسي:

ما دمنا نتحدّث عما يحل أكله من الذبيحة وما لا يحل، فلماذا لا أسأل عما يحرم أكله وتناوله من غير الذبيحة من أشياء. ثمّ لماذا لا أسأل ما دمنا نتحدّث عن الأكل عما يستحب في أكل الطعام؟

واذا اختمرت في ذهني فكرة السؤال قلت لأبي:

دعني أخرج عن الموضوع قليلاً لأسأل عن سؤالين شغلا بالي:

أولهما: هل يا ترى هناك أشياء يحرم تناولها غير ما ذكرت؟

ثانيهما: ما دمنا نجلس علىٰ مائدة الطعام كل يوم ثلاث مرات، فهل هناك مستحبّات في أكل الطعام؟

ابتسم أبي أول الأمر كأنّه ذكر شيئاً ثم اعتدل في جلسته ليقول: سأجيبك عن السؤال الأول ثم أثنّي فأجيبك عن السؤال الثاني.

نعم هناك أشياء يحرم تناولها ما غير ما ذكرت، سأخصّ بالذّكر منها شيئين مهمّين هما:

١ ـ يحرم شرب الخمر وغيره من المسكرات بما في ذلك «البيرة». وقد نصّ القرآن الكريم على حرمة شرب الخمر، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿**إنّما الخَمْرُ والمَيسرُ والأنْصابُ والأزْلامُ رجسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيطانِ فاجْتَنِبوه**﴾. كما ورد في بعض الأحاديث أنّه من أعظم المعاصي، قال الإمام الصادق عليه السلام: «الخمر أمّ الخبائث ورأس كلّ شرّ...» الى آخر الحديث.

اكثر من ذلك: يحرم أكلك من مائدة يشرب عليها شيءٌ من الخمر أو أي مسكر [بل يحرم جلوسك على مثل هذه المائدة].

٢ ـ يحرم تناول كل ما يضرّ بالإنسان ضرراً بليغاً كالهلاك وشبهه كالسموم القاتلة وأمثالها.

هذا ما يتعلّق بالسؤال الأول.

أما ما يتعلق بالسؤال الثاني، «مستحبات أكل الطعام» فمستحبات أكل الطعام كثيرة، ولكن هل ستلتزم بها؟

▣ أعدك أن احاول.

ـ اذن خذ:

١ ـ غسل اليدين معاً قبل الطعام وبعده والتنشف بعده بالمنديل.

٢ ـ التسمية عند الشروع بالأكل.

٣ ـ الأكل باليمين.

٤ ـ تصغير اللقم.

٥ ـ أن تجوِّد مضغ الطعام.

٦ ـ أن تطيل الأكل والجلوس على المائدة.

٧ ـ أن تفتتح وتختتم بالملح.

٨ ـ أن تغسل الثمار بالماء قبل أكلها.

٩ ـ أن لا تأكل وانت شبعان.

١٠ ـ أن لا تأكل الطعام الحار.

١١ ـ أن لا تنفخ في الطعام والشّراب.

١٢ ـ أن لا تقشِّر الثمار التي تؤكل بقشورها.

١٣ ـ أن لا ترمي الثمرة من يدك قبل أن تستقصي أكلها.

١٤ ـ أن لا تنظر في وجوه الناس وهم يأكلون.

١٥ ـ أن يبدأ صاحب الطعام قبل الجميع ويختتم بعد الجميع.

١٦ ـ أن لا تتناول الماء على الأغذية الدّسمة.

١٧ ـ أن تأكل من أمامك لا من أمام الآخرين.

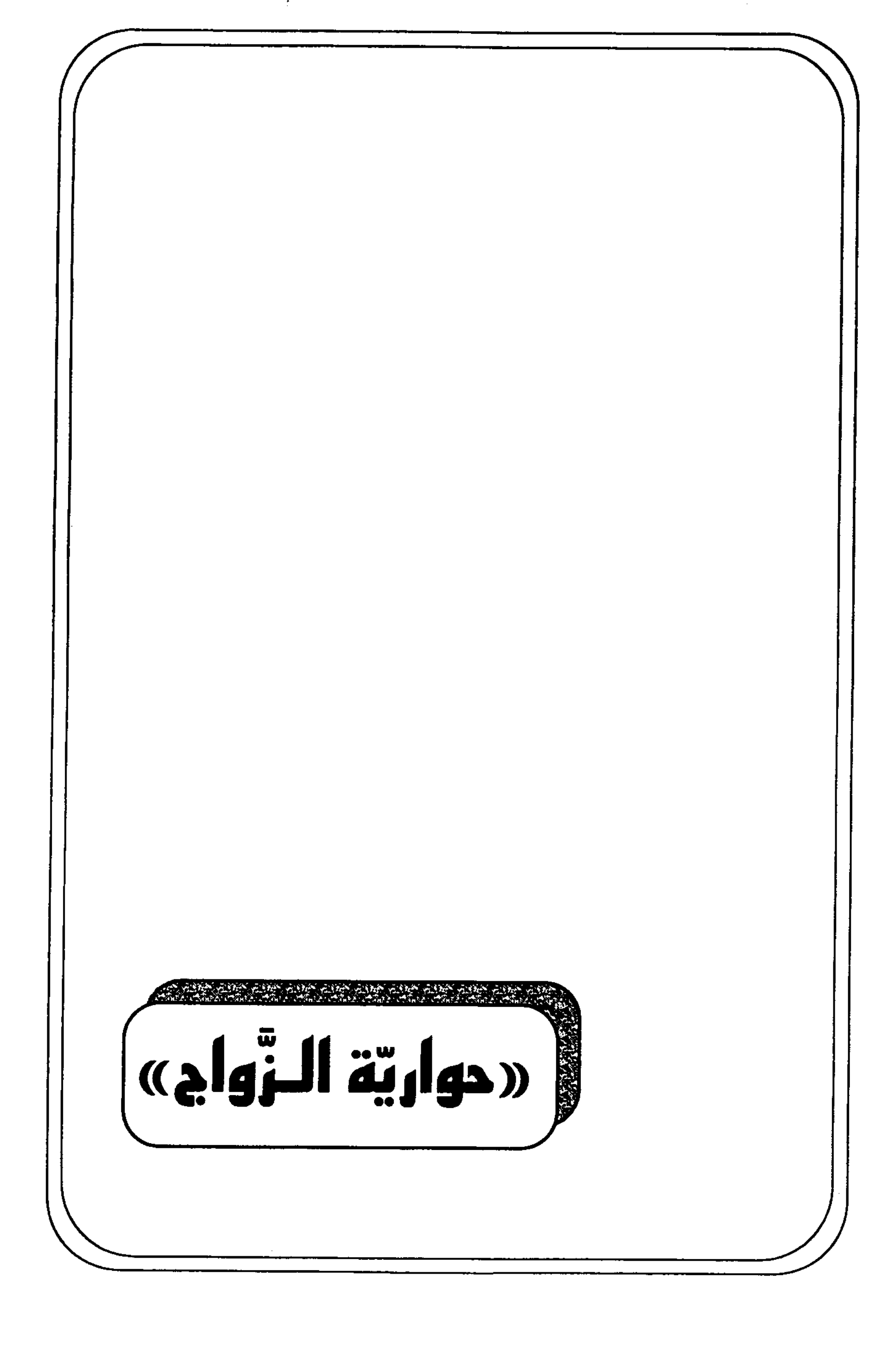
١٨ ـ أن لا تمتلئ من الطعام.

١٩ ـ أن لا تقطع الخبز بالسكين.

٢٠ ـ أن لا تضع الخبز تحت الإناء.

وهناك غيرها لا يسع مجالي الآن ذكرها.

* * * * *



«حواريّة الزّواج»



نحن مدعوون ـ قال أبي ـ لحضور حفلة عقد قران في دار جارنا أبي علي، وعلينا ان نتهيّأ في حدود الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الجمعة القادم لنشارك جارنا العزيز أفراحه بهذه المناسبة السّعيدة.

▣ عقد قران مَن؟

ـ عقد قران إبنه علي.

▣ ولكن عليّاً لا زال في مقتبل شبابه بعد فهو الآن في العشرين من عمره ولم يحن بعد وقت زواجه!.

ـ في العشرين من عمره، وتقول لم يحن بعد وقت زواجه! إنّه الآن في عنفوان الشباب وفي اوج تفتّح قواه الجسديّة والعقليّة بما في ذلك طاقاته الجنسية.

أضاف أبي:

ولما كان ضغط الجنس فاعلاً ومحرّكاً في عمر كهذا، اذن يحسن بالشاب أن يتزوج في سن مبكّرة ليعصم نفسه من الوقوع في هاوية فعل محرّم، فالنفس أمّارة بالسّوء كما تقول الآية الكريمة:

﴿وما أُبَرِئُ نَفْسي إنَّ النَفسَ لأَمّارَةٌ بالسّوءِ إلّا ما رَحمَ رَبّـي إنَّ

رَبِّي غَفورٌ رَحيم﴾.

وما أن سمعت بضغط الجنس حتّىٰ خجلت، ففي سنٍّ مثل سنّي يخجل أحدنا أن يتحدّث أو يسمع شيئاً عن الجنس رغم شوقه وحاجته لأن يتحدَّث أو يسمع شيئاً ما عنه.

وإذ لاحظ أبي أمارات الخجل بادية على وجهي سألني:

ـ أخجلت؟

▣ نعم، فالحديث عن الجنس مُخجل.

ـ وعن ضغط الغريزة الجنسيّة مخجل هو الآخر. أليس كذلك؟

▣ نعم.

ـ ولكنها حاجة بايولوجية يشعر بها كل انسان سويٍّ مكتمل.. إنها كالطعام والشراب وغيرهما من حاجات الجسد الأُخرى.

فكما أنّك تحت ضغط الحاجة الى الطعام تأكل.. وأنّك تحت ضغط الحاجة الى شرب الماء تشرب. فانّك تحت ضغط الحاجة الى الجنس تتزوّج.

▣ ولكن عليّاً لا زال شابّاً؟

ـ أحياناً يجب الزواج على الإنسان.

▣ تقول أحياناً يجب الزواج.. تقصد يجب شرعاً؟

ـ نعم يجب الزواج شرعاً، اذا كان الإنسان لا يستطيع تحت ضغط الحاجة أن يمنع نفسه من الوقوع في فعل محرم بسبب عدم

زواجه.

ـ اذن كان عليٌ شجاعاً حين اتّخذ قراره بالتزويج وهو بعد في مقتبل عمره؟

ـ شجاعاً. نعم، وجريئاً ومبدئيّاً.. فمنذ أحس بضغط الحاجة الجنسيّة ورأى انثيال المغريات أمامه أنّى توجه أو تلفّت أو سار، أدرك بوعي الملتزم ومبدئيّته أن ثباته أصبح عرضةً للاهتزاز وربّما السقوط.

فها هي ذي نفسه تلحُّ عليه وتجاذبه وتراوده، وها هو ذا يضعف أمامها ويتردّد وينهار.

وفي ظل ظرفٍ ضاغط كهذا ومقلق ومحرّض ومستفز وحرج آثر عليٌ أن يفاتح أباه برغبته في الزواج ليحرز نصف دينه عملاً بمنطوق قول النبي الأكرم محمّد صلى الله عليه وآله: «مَن تزوّج فقد أحرز نصف دينه فليتّق الله في النصف الآخر».

قال ذلك أبي وأضاف معقّباً:

الزواج عمل محبوب لله عزّوجل، قال الله سبحانه وتعالى في كتابه المجيد: **﴿وَمِنْ آياتِهِ أنْ خَلَقَ لَكُم مِنْ أنفُسِكُم أزواجاً لِتَسكنوا إليْها وَجَعَلَ بَيْنكُم مَوَدّةً وَرحمَةً﴾**. وقال تعالى في موضع آخر من كتابه الكريم: **﴿هو الذي خَلَقَكم مِنْ نفسٍ واحِدَةٍ وَجعلَ مِنْها زَوْجَها ليسكنَ إليها﴾**.

وروى الإمام الباقر عليه السلام عن جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله قوله: «ما

بُني بناء في الإسلام أحبُّ الى الله عزّ وجل منٔ التزويج» وقال ﷺ: «تَزوّجوا وزوِّجوا».

ونقلت لنا كتب الحديث عن الإمام علي بن ابي طالب عليه السلام انّه قال: «تزوّجوا فإن التزويج سُنّة رسول الله ﷺ فانّه كان يقول: من كان يحب أن يتبع سنّتي فإن سنّتي التزويج».

وعن الإمام أبي عبدالله عليه السلام انّه قال: «من أخلاق الأنبياء حبُّ النساء» وعنه عليه السلام: «ركعتان يصليهما المتزوّج افضل من سبعين ركعة يصليها أعزب».

وحكي انّه روى عن أبيه الإمام الباقر عليه السلام انّه قال: «ما أُحبّ أن لي الدنيا وما فيها وأنّي بت ليلة وليست لي زوجة».

وروي عن الإمام الكاظم عليه السلام انّه قال: «ثلاثة يستظلّون بظلّ عرش الله يوم القيامة يوم لا ظل إلّا ظله: رجل زوّج أخاه المسلم، أو أخدمه، أو كتم له سرّاً».

وهناك غير هذه الأحاديث ما يشير الى استحباب الزواج وكراهيّة العزوبيّة للرجل والمرأة.

▣ تقول للرجل والمرأة؟! المرأة!!!

ـ نعم كراهيّة العزوبة للرجل والمرأة معاً، فهناك من الأحاديث ما يدعو المرأة الى الزواج ويحثُّ عليه..

فقد روي عن الإمام أبي عبدالله عليه السلام انّه قال: «نهى رسول الله ﷺ النساء أن يتبتّلن ويعطّلن أنفسهن من الأزواج».

بل اكثر من ذلك فهناك من الأحاديث مايدعو الى تعجيل زواج البنت وعدم تأخيرها، فقد ورد عن النبيّ ﷺ قوله: «من بركة المرأة سرعة تزويجها».

▣ التبكير بالزواج حسن إذن. هذا جيد، ولكن تكاليف الزواج باهضة يا أبي، فمن أين يأتي الشاب بكل هذه الأموال ليتزوّج والزواج يريد ويريد.

الإسلام يدعو الى تخفيف مؤنـة التزويج وتقليل تكاليفه.

▣ تقليل تكاليف الزواج؟

ـ نعم يدعو الإسلام الى تقليل تكاليف الزواج.

▣ والمهور الغالية تلك التي يشكو منها الكثيرون؟

ـ يستحب تقليل المهر ويكره تكثيره.

▣ ماذا تقول؟! أيكره تكثير المهر؟!

ـ نعم يكره تكثير المهر ويستحب تقليله فقد روي عن رسول الله ﷺ انّه قال: «أفضل نساء أُمّتي اصبحنّ وجهاً وأقلّهن مهراً».

وروي عن الإمام الباقر عليه السلام انّه قال: « تذاكروا الشؤم عند أبي فقال: فأمّا شؤم المرأة فكثرة مهرها وعقم رحمها».

وقد ورد في الاحاديث الشريفة كذلك: «من بركة المرأة قلّة مهرها، ومن شؤمها كثرة مهرها».

قال ذلك أبي ثمّ أطرق قليلاً كمن تذكّر شيئاً ذا بال وأضاف

معزّزاً حديثه قائلاً:

زوَّج رسول الله صلى الله عليه وآله ابنته الصّدّيقة الطاهرة فاطمة الزهراء عليها السلام وهي سيدة نساء العالمين زوَّجها من امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام على مهر قليل.. على «درع حطيمية».

قال الإمام الصادق عليه السلام: «زوّج رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام على درع حطيمية».

ووصف الإمام ابو جعفر عليه السلام فيما روي عنه فراش الصّدّيقة فاطمة الزهراء عليها السلام فقال: «كان فراش فاطمة إهاب كبش يلقيانه ويفرشانه وينامان عليه».

قلت لأبي:

ومشكلة عدم وجود مورد مادّي مضمون عند الشاب ليقوِّم أُسرة بعد زواجه. أو فلنقل خوف الحاجة بعد الزّواج؟ خوف الفقر؟ خوف أن لا يجد ما يقوِّم مصرف أُسرة؟

قال أبي: يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه المجيد: **﴿وَأنكحوا الأيامى مِنكُم والصالحين من عبادِكُم وإمائِكم إنْ يكونوا فقراءَ يُغْنِهم الله مِن فَضلِهِ والله واسعٌ عليم﴾**.

ويعقّب الإمام الصادق عليه السلام على هذه الآية فيما روي عنه فيقول: «مَن ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء الظن بالله، يقول سبحانه **﴿إن يكونوا فُقَراءَ يُغنِهم الله مِن فَضلِهِ﴾**.

قلتُ: هناك مشكلة يطرحها بعض الوجهاء والأثرياء وذوي

المكانة المرموقة في المجتمع.

ملَخصهـا: أنّه لا يزوّج ابنته إلّا لرجل يراه هو بحساباته الخاصة لائقاً بها وحين لا يقدم من يعتبره هو مناسباً لها ـ رغم كثرة من يتقدّم لخطبتها ـ تبقى البنت بلا زواج.

ـ قال أبي: دعني انقل لك نظرة الإسلام للزوج اللائق المناسب من خلال رسالة وردت للإمام الباقر عليه السلام وجواب الإمام عليها فقد روي انّه كتب علي بن اسباط الى الإمام الباقر عليه السلام في أمر بناته وأنّه لا يجد أحداً مثله فكتب اليه الإمام عليه السلام مجيباً:

«فهمت ما ذكرت في امر بناتك وانّك لا تجد أحداً مثلك فلا تنظر في ذلك رحمك الله.

فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: اذا جاءكم من ترضون خُلقه ودينه فزوّجوه إلّا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير».

تركني أبي عند هذه النقطة غارقاً في تأمّلاتي، ومستعرضاً بنقد جارح عادات وتقاليد اجتماعية ضارّة نشأت خلال تراكمات زمنيّة سيّئة، فترسّخت ضاربة أطنابها في مجتمعاتنا.

فالإسلام يدعو الى تخفيف تكاليف الزواج، والتقاليد تخالفه.

والإسلام يدعو الى تقليل المهور، والتقاليد تخالفه.

والإسلام يقول: تزوّجوا ولا تخشوا الفقر، ونحن نخالفه.

والإسلام يضع في اعتباره الخُلق والدين مقياساً للزوج اللائق المناسب، والمجتمع يضع مقاييس أُخرى، ربّما في مقدمتها الثروة

والوجاهة والطبقة الاجتماعية.

▣ وما أن قاربت الساعة الخامسة حتّى توجّهنا أنا وأبي الى حيث بيت جارنا أبي علي وحفلة العقد.

وسأصف لكم حفلة عقد قران علي كما شاهدتها.

صالة الاستقبال مكتظة بالمدعوّين المهنّئين، الملابس الأنيقة المترفة تملأ عينيك أنى تلفّت. فرح مكتوم يكحل أعين الجالسين، الأضواء ترفرف في سماء الصالة المشعة بالبياض، المزدانة بالنور، بينما راحت باقات من ورد أبيض، وأخرى من ورد بنفسجي تتفتح توّاً أو تكاد، تتمايل مثقلة بحملها أو متثاقلة، فتضفي على جو الصّالة نكهـة براءة ذات سحر سرّي غامض.

العريس علي يجلس في صدر الصالة، قرب باب داخلي مغلق، ويجلس الى جواره سيد مهيب الطلعة، تبدو عليه سيماء الصلاح والوقار والطيبة، ويطغى على تقاطيع وجهه بهاء رزين.

الصالة الفخمة ضاجة بالصمت، بينما راح السيد المهيب الوقور يقرع جدار الصمت بصوته القوي الرصين، وهو يخاطب العروس من وراء الباب المغلق، بعد أن قرأ بعض الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث الشريفة قائلاً: أترضين يافاطمة، بأن أكون وكيلك، على أن ازوّجك من الشاب علي بن محمد بمهر قدره «٥٠٠» درهم نقداً، فإن رضيت بذلك فقولي أنت وكيلي.

فأجابت العروس بصوت خفيض، حيي لا يكاد يُسمع، قائلة:

أنت وكيلي.

وما أن قالت جملة «أنت وكيلي» وقبل السيد وكالتها حتّى علت «الهلاهل» ـ الزغاريد ـ وسط الدار، كأجراس متّصلة، تتقاطع أحياناً، وتنفرد احياناً اخرى.

وعلت الإبتسامة الوجوه، وتوجّه ذلك السيد الرزين الوقور صوب الشاب علي قائلاً له: زوّجتك موكّلتي فاطمة بنت أحمد على مهر قدره «خمسمائة» درهم نقداً فأجاب العريس علي مباشرة من دون فصل: قبلت التزويج.

▣ ولماذا هذا المهر القليل يا أبتي؟

ـ انّه مهر السّنّة وقد سن النبي صلى الله عليه وآله مهور المؤمنات من اُمّته خمسمائة درهم من الفضة في ذلك الوقت وهو زهيد كما ترى.

▣ قلت لأبي: وهل يحق للعروس فاطمة أن تزوّج نفسها من دون توسّط هذا «السيد العاقد».

قال: نعم يحق للزوجين اجراء العقد بنفسيهما دون توسّط أحد، ويحق لأحدهما أو كليهما توكيل من ينوب عنهما في اجراء العقد ويرجّح أن يتطابق الايجاب والقبول.

▣ كيف؟

ـ اذا قالت الزوجة مثلاً: «زوّجتك نفسي»، يقول الزوج مباشرةً من دون فصل «قبلت التزويج» ولا يقول «قبلت النكاح».

هذا اذا كان الزواج زواجاً دائمياً.

▣ وهل هناك زواج غير دائم؟

ـ نعم هناك زواج مؤقّت تتعين فيه المدّة والمهر، وتتحدّد المدّة بيوم مثلاً أو شهر أو سنة أو ما شاكل ذلك مما لا يزيد على عمر احدهما عادة ويحقّ للزوجين فيه تماماً ـ كما في الزواج الدائم ـ مباشرة العقد بنفسيهما أو توكيل من ينوب عنهما فيه، فلو باشر الزوجان العقد غير الدائم بنفسيهما فقالت المرأة للرجل مثلاً: «زوّجتك نفسي مدّة سنة بمائة دينار» قال الرجل مباشرة من دون فصل «قبلت التزويج» صحّ العقد.

▣ واذا تمّ ذلك؟

ـ اذا تم ذلك، فستصبح المرأة زوجة، تحل لزوجها مدّة العقد، من دون توارث بينهما، ولا يجب على الزوج الإنفاق عليها، ولا المبيت عندها.

فاذا انتهت المدّة المتّفق عليها، حرمت عليه، بينما تحل المرأة في العقد الدائم لزوجها مدى الحياة ما لم يطلّقها.

هذا ولعقد الزواج شروط:

▣ وما هي؟

ـ انّها، قال أبي:

١ ـ الايجاب والقبول اللفظيّان فلا يكفي تراضي الزوجين واتّفاقهما على الزواج، سواء في ذلك الزواج الدائم وغير الدائم كما لا تكفي الكتابة من دون لفظ. وقد مرّت عليك صيغة العقد فيما

مضى.

٢ ـ قصد الإنشاء في اجراء الصيغة. بمعنى أن يقصد الزوجان أو وكيلاهما تحقق الزواج، فتقصد الزوجةبقولها: «زوجتك نفسي» صيرورتها زوجة له، كما أن الزوج يقصد بقوله: «قبلتالتزويج»، قبول زوجيّتها له وهكذا الوكيلان عن الزّوجين.

٣ ـ رضا الزّوجين واقعاً. فالمهم هو الموافقة القلبية من الزوج ومن الزوجة على الزواج.

▣ أحياناً ترضى الزوجة وتتظاهر بعدم الرضا حياءً وخجلاً؟

ـ اذا حصل رضاها واقعاً فهو كافٍ، ولا يضرّ التظاهر بعدم الرّضا حينئذٍ والعكس بالعكس تماماً.

٤ ـ تعيين الزوج والزوجة بحيث يمتاز كل منهما عن الآخرين، بالإسم أو بالوصف أوبالاشارة فلا يصح العقد اذا قال رجل لآخر مثلاً: زوّجتك إحدى بناتي ولم يحددها.

٥ ـ [اجراء العقد باللغة العربيّة مع التمكّن منها].

▣ وان لم يتمكّن منها؟

ـ يكفي غيرها من اللغات المفهمة للتزويج أو يوكّل من يتمكّن منها فيجري الوكيل العقد باللغة العربية.

٦ ـ [البلوغ] والعقل فيمن يجري العقد.

أضاف أبي:

اذا تمّت هذه الشروط صحّ العقد وحلّت الزّوجة على الزوج

بعد العقد مباشرة.

◙ مباشرة، حتّى قبل أن يتمّ الزفاف؟

ـ نعم، فبالعقد تحل الزوجة لزوجها.

ولكن قبل ذلك يجب أن تعلم أنّ صحة زواج المرأة البالغة الرشيدة الباكر تتوقّف على اذن ابيها أو جدّها لأبيها [وان كانت مستقلّة في شؤون حياتها].

◙ وغير الباكر؟

ـ يحق لها أن تستقل في اتخاذ قرار زواجها بنفسها.

◙ واذا تزوّج رجل امرأة على أنّها باكر، ثمّ ظهر له بعد الزواج أنّها ليست كذلك.

ـ يحق له فسخ العقد.

◙ وان لم يفسخ؟

ـ عندئذٍ سينقص من قيمة مهرها بقدر نسبة التفاوت الحاصل بين مهر امرأة باكر وأُخرى غيرها.

◙ أيحق للرجل أن يتزوّج أي امرأة يشاء؟

ـ نعم يحق له ذلك فيما عدا نساء يحرم عليه الزواج بهنّ.

ومن هذه النساء:

١ ـ أمّه وجدّته وأبيه.

٢ ـ ابنته وبنات ابنه.

٣ ـ أُخته وبناتها وبناتهنّ.

٤ ـ بنات أخيه وبناتهن.

٥ ـ عمّاته وخالاته.

٦ ـ أمّ زوجته وجدّاتها لأمّها وأبيها، وان لم يدخل بها.

٧ ـ بنت زوجته المدخول بها.

٨ ـ زوجة أبيه وجدّه.

٩ ـ زوجة ابنه وحفيده.

١٠ ـ أخت زوجته مادام متزوّجاً أختها، حيث لا يجوز الجمع بين الأختين.

▣ ولو توفّيت زوجته مثلاً، فهل يحق له أن يتزوّج أختها؟

ـ نعم يحق له ذلك.

١١ ـ أمّه من الرضاعة وبنات مرضعته ولادة وغيرهنّ مما يحرمن عليه بالنسب حيث يحرم بالرضاع ما يحرم بالنّسب.

هذا ولا يجوز لأبي الرضيع أن يتزوّج من بنات المرضعة النسبية [ولا من بنات الرجل الذي شرب طفله من لبنه السببيات منهنّ والرضاعيات] علماً بأنّه ليس كل ارضاع يؤدّي الى تحريم بل لابدّ من توفّر شروط عدّة حتّى يؤثر الرضاع اثره. من هذه الشروط:

أ ـ أن يكون الارتضاع من الثدي مباشرةً، لا بالواسطة، فلا أثر لحليب امرأة إذا شربه الطفل بالرضّاعات الصناعية مثلاً.

ب ـ عدم تجاوز عمر الرضيع سنتين، فلو رضع أو اكمل الرضاع بعد ذلك فلا أثر له.

ج ـ بلوغ الرضاع حدّاً «ينبت لحم الرّضيع ويشدّ عظمه»، ومع الشك في حصول هذا الأثر يُكتفى (برضاع يوم وليلة) أو (بخمس عشرة رضعة) واما مع القطع بعدم حصول الأثر (انبات اللحم وشدّ العظم) عند هذين التقديرين الزماني والكمي فيراعى الاحتياط حينئذٍ.

ويلاحظ في التقدير الزماني ـ اي اليوم والليلة ـ ان يكون ما يرتضعه الطفل من المرضعة، هو غذاؤه الوحيد طيلة تلك الفترة بحيث يرتضع منها متى احتاج. فلو مُنع في بعض المدّة أو تناول طعاماً آخر أو لبناً من مرضعة أُخرى لم يؤثر [ويُعتبر ان يكون المرتضع في اول المدّة جائعاً ليرتضع كاملاً ويكون في آخرها مرتوياً].

ويعتبر في التقدير الكمي ـ خمس عشرة رضعة ـ توالي الرضعات، بان لا يفصل بينها رضاع من امرأة أُخرى وان تكون كل واحد منها رضعة كاملة بان يكون الرضيع جائعاً فيرتضع حتّى يرتوي.

وهناك احكام خاصّة بالرضاع فصّلتها كتب الفقه، فراجعها إن شئت.

◘ لو تزوّج رجل وفق الضوابط المقرّرة في الشريعة الغرّاء؟

ـ حلت له زوجته كما قلت لك، ووجب عليها تبعاً لذلك أن تمكّن زوجها من نفسها متى شاء فلا يحقّ لها منعه من الاتّصال الجنسي بها إلّا لعذر شرعي، كما يحرم على الزّوجة الدائمة أن تخرج من بيتها إلّا بإذن زوجها.

ومن الناحية الأخرى يجب على الزّوج أن ينفق على زوجته الدائمة من الغذاء والمسكن والملبس ما يؤمّن لها المعيشة المناسبة لها بالقياس اليه.

كما لا يحقّ له ترك الاتّصال الجنسي بها اكثر من أربعة أشهر إن كانت شابّة إلّا برضاها،أو وجود عذر مسوغ له كالضرر والحرج.

▣ واذا لم يبذل الزوج لزوجته نفقتها المستحقّة لها؟

ـ ثبتت النفقة ديناً لها في ذمّته، فاذا امتنع عن بذلها مع مطالبتها جاز لها أخذها من ماله دون إذنه.

هذا وسأضيف فأعدد لك بعض الأحكام الهامّة على شكل نقاط محدّدة.

١ ـ يحرم النظر واللمس بتلذّذ جنسي من الرجل للمرأة، بل حتّى للطفلة الصغيرة، ومن المرأة للرجل، بل حتّى الطفل الصغير، باستثناء الزوجة والزوج طبعاً، ومن الرجل للرجل حتّى للصبي الصغير، ومن المرأة للمرأة حتّى للصبيّة الصغيرة.

٢ ـ يحرم النظر الى عورة شخص آخر ذكراً كان أم أنثى [وان كان صبيّاً مميّزاً] عدا الزوج والزوجة طبعاً.

٣ ـ يحرم على الرجل النظر الى بدن المرأة الاجنبية وشعرها ما عدا الوجه والكفّين من بدنها فانّه يجوز له النظر اليهما من غير تلذّذ جنسي، كما يحرم على المرأة النظر الى بدن الرجل الاجنبي في غير ما جرت السيرة على عدم الالتزام بستره كالرأس واليدين

والقدمين فانه يجوز نظرها الى هذه المواضع من بدنه بلا تلذّذ جنسي.

٤ ـ يجوز للرجل النظر الى بدن مماثله من الرجال من دون تلذّذ جنسي، ويجوز للمرأة النظر الى بدن مماثلتها من النساء من دون تلذّذ جنسي، كما يجوز للرجل النظر الى بدن محارمه من النساء من دون تلذّذ جنسي، ويجوز للمرأة النظر الى بدن محارمها من الرجال، من دون تلذّذ جنسي باستثناء العورة من جميع ما ذكر طبعاً.

وعلى ذلك يجوز للرجل ان ينظر من دون تلذّذ جنسي الى بدن أمّه وأخته وعمّته وخالته وبنت اخيه وبنت أخته وجدّته.

▣ وزوجة اخيه وبنت عمّه وبنت عمّته وبنت خاله وبنت خالته؟

ــ كلا.. كلا لا يجوز له النظر اليهنّ فانّهن اجنبيات عنه.

قال ذلك أبي وأضاف:

٥ ـ يجب على المرأة ان تستر وتغطّي شعرها وجسدها عن كل من لا يجوز له النظر اليها من الرجال الاجانب [بل حتّى عن الصبي المميّز اذا امكن ان يثير ذلك شهوته الجنسيّة] ويستثنى من ذلك الوجه والكفّان فانّه يجوز للمرأة ابداؤهما امام الرجال الاجانب اذا كانت لا تخاف الوقوع في الحرام ولم يكن الإبداء بداعي ايقاع الرجل في النظر المحرّم وإلّا حرم الإبداء في الصورتين.

٦ ـ يحق للرجل النظر من دون تلذّذ جنسي الى نساء الكفار والى النساء المتبرّجات المبتذلات اللاتي لا ينتهين عن كشف اجسادهن وشعورهن اذا نهين عن ذلك حيث لا ينفع معهن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٧ ـ اذا اراد الرجل الزّواج من امرأة معيّنة واختيارها شريكة لحياته جاز له النظر الى محاسنها كوجهها وشعرها ورقبتها وكفّيها ومعاصمها وساقيها مـن دون تلذّذ جنسي طبعاً.

◙ قبل اجراء العقد! يجوز له أن ينظر اليها حتّىٰ قبل إجراء العقد؟!

ـ نعم يحق له النظر اليها والتحدُّث معها قبل اجراء العقد بل قبل ان يتقدّم بطلب يدها حتّى يرى بنفسه جمالياتها ثم يقرِّر بعد ذلك التقدّم لخطبتها.

٨ ـ يحق للطبيب النظر الى جسد المرأة، ولمسه اذا توقّفت معالجتها على اللّمس والنظر. هذا اذا اضطرّت المرأة الى العلاج من مرضها وكان الطبيب الرجل ارفق بعلاجها من الطبيبة، وإلّا فلتراجع الطبيبة ولا يحقّ لها مراجعة الطبيب.

٩ ـ يحق للرجل المسلم أن يتزوّج المرأة الكتابية أقصد المسيحيّة واليهوديّة زواجاً مؤقّتاً.

◙ ولكنها ليست مسلمة ولا مؤمنة فهي لا تعتقد بجواز وحليّة الزواج المؤقّت؟

ـ مع ذلك يجوز الزواج بها زواجاً مؤقّتاً، حتّى لو كان دافعها

الى الزواج المؤقّت المال وحده.

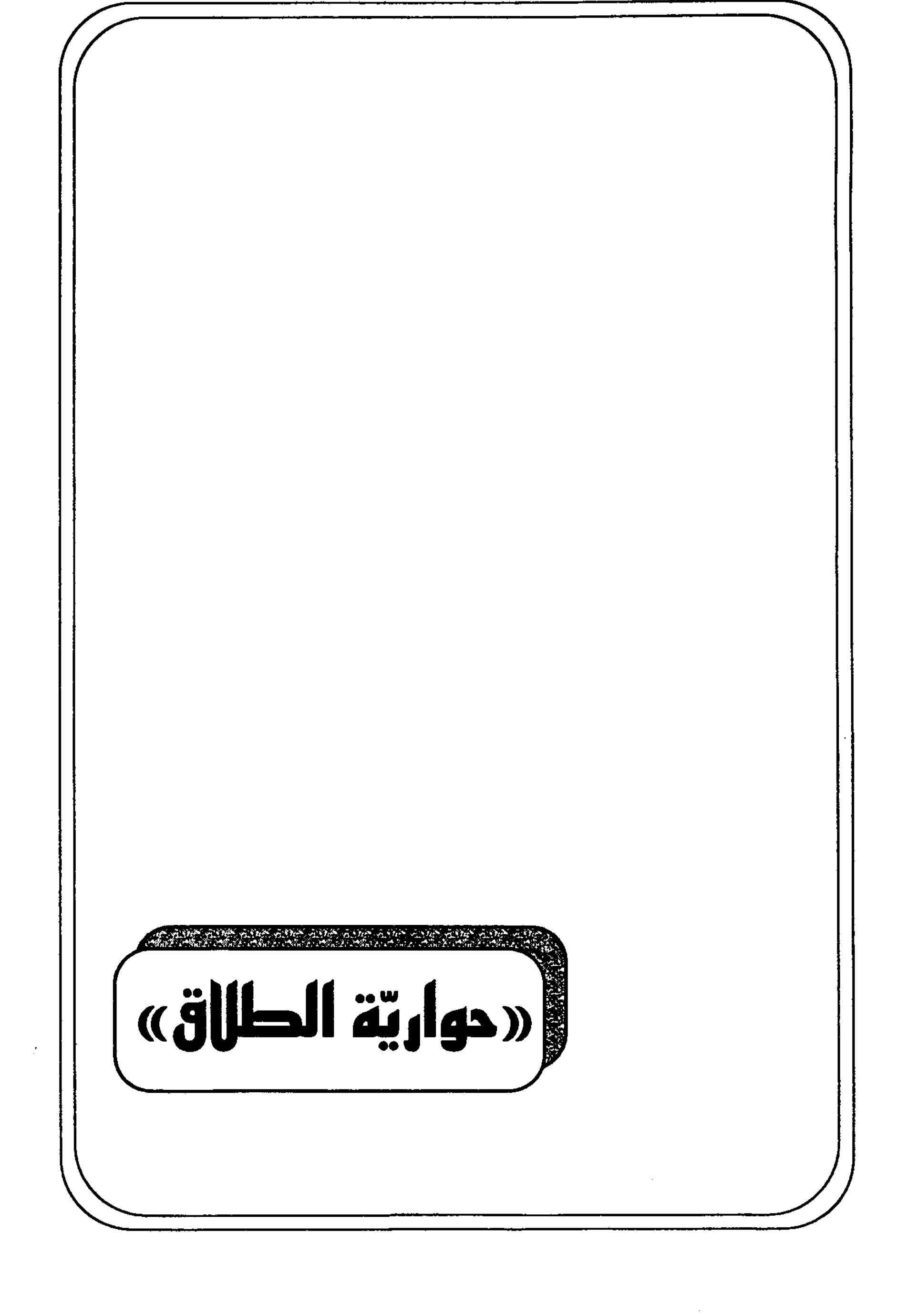
١٠ ـ لا يجوز للرجل أن يتزوّج بأكثر من أربع نساء زواجاً دائميّاً. وله الحق في تطليق نسائه متى شاء.

▣ بالمناسبة لم تحدِّثني عن الطلاق.

ـ سأحدِّثك عنه في حواريّتنا القادمة إن شاء الله فقد ضاق بنا الوقت الآن.

▣ حسناً فإلى الحواريّة القادمة إن شاء الله، الى حواريّة الطلاق.

* * * * *


«حواريّة الطلاق»



كنت اظنّ اول الأمر أني وحدي أكره الطلاق.

غير أني ما إن سمعت من أبي حديثه، حتّى عرفت أنّي لست وحدي اكره الطلاق.

فهذا أبي مثلي يكرهه، وهؤلاء الناس مثلنا يكرهونه، أكثر من ذلك فقد قال لي أبي:

ان الله عزّ وجل يبغض الطلاق. وزاد، فنقل لي نصوصاً من الحديث الشريف تذكر ذلك.

فقد روى لي أبي عن الإمام أبي عبدالله عليه السلام انّه قال: «ما من شيء أبغض الى الله عزّ وجل من الطلاق».

وروى لي عنه عليه السلام: «ما من شيء أبغض الى الله عزّ وجلّ من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة، يعني الطلاق».

وروى لي عن الحسن بن الفضل عنه عليه السلام الحديث الشريف التالي: «تزوّجوا ولا تطلقوا، فإن الطلاق يهتزّ منه العرش».

وقد تعدّىٰ بغض الطلاق في حديث شريف الى بغض الرجل الذي يكثر منه أي الرجل المطلاق، فقد قال الإمام ابو عبدالله عليه السلام: «سمعت أبي يقول: إن الله عزّ وجلّ يبغض كل مطلاق».

قلت : أنا لأبي أكره الطلاق ولكن رغم ذلك يحسن بي أن أحيط ببعض أحكامه.

قال: نعم هو كذلك، وأضاف مبتدئاً أحكام حواريّة الطلاق قائلاً:

يشترط في المطلّق: البلوغ، والعقل، والاختيار، فلا يصحّ طلاق الصبي ولا طلاق المجنون ولا طلاق المجبر على الطلاق، نعم يحتمل صحة طلاق الصبي البالغ عشر سنين فلابد من رعاية الاحتياط فيه.

وأن يقصد المطلّق الفراق حقيقة بصيغة الطلاق فلا يصح طلاق الهازل، والساهي، ومن لا يفهم معنى الطلاق.

▣ وما هي صيغة الطلاق؟

ـ لا يقع الطلاق إلاّ اذا أُنشئ بصيغة خاصّة، وبلغة عربيّة لمن يقدر عليها، وبمحضر رجلين عادلين يسمعان إنشاء الطلاق.

يقول الزوج مثلاً: «زوجتي ـ ويذكر اسمها ـ طالق» أو يخاطب زوجته مثلاً قائلاً لها: «أنتِ طالق» أو يقول وكيل الزوج: «زوجة موكلي ـ ويذكر اسمها ـ طالق» عندئذٍ يقع الطلاق بين الزّوجين.

▣ وهل يجب ذكر اسم الزّوجة في صيغة الطلاق؟

ـ كلا، لا يجب ذكر اسمها اذا كانت معيّنة مشخّصة معروفة كما اذا لم يكن له غيرها.

قال أبي:

ولا يجوز الطلاق ما لم تكن المرأة المطلّقة طاهرة من الحيض والنفاس إلّا أن تكون الزوجة غير مدخول بها. او تكون

مستبينة الحمل، وفي بعض حالات غياب الزوج، كما لا يجوز للزوج طلاق زوجته في طهر جامعها فيه، بل على الرجل الانتظار حتّى تحيض زوجته ثم تطهر من حيضها ثم يطلق بعد طهرها من الحيض.

هذا ولا تطلق الزوجة في «الزواج المؤقّت» بل يتحقّق الفراق بإنقضاء المدّةالمتّفق عليها معها، أو يبذل المدّة المتبقّية لها كأن يقول الرجل لزوجته مثلاً: «وهبتك المدّة الباقية» فتنتهي بذلك العلاقة بينهما.

ولا يعتبر في صحّة بذل المدّة في الزواج المؤقّت وجود شهود، ولا يشترط فيه طهارة المرأة من حيض ولا نفاس.

أضاف أبي قائلاً:

اذا طلق الرجل امرأته التي دخل بها بعد إكمالها التّسع وقبل بلوغها سن اليأس وجب عليها أن تعتدّ ابتداء من تاريخ وقوع الطلاق لا تاريخ علمها به.

وعدّة الطلاق لغير الحامل ثلاثة أطهار، ويحسب الطهر الفاصل بين الطلاق وحيضها طهراً واحداً مهما كان قليلاً.

◙ معنى هذا، إن عدّتها تنتهي بعد رؤيتها الدّم الثالث؟

ـ نعم، بعد رؤيتها دم الحيض الثالث.

◙ وعدّة المطلّقة الحامل؟

ـ عدّة المطلّقة الحامـل مدّة حملها، وهي تنقضي بوضع

الحمل، تامّاً كان ذلك الحمل أو سقطاً.

◘ ولو وضعت بعد الطلاق بيوم، فهل تنتهي بالولادة عدّتها؟

ـ نعم، حتّى لو كانت ولادتها بعد الطلاق بساعة لا بيوم، شريطة ان يكون الولد ملحقاً بذي العدّة فلا يكون ولد زناً مثلاً.

◘ وهل على المتزوّجة زواجاً مؤقتاً عدّة بعد افتراقها عن زوجها؟

ـ اذا كانت بالغة، مدخولاً بها، غير يائس، ولا حامل، فعدّتها [حيضتان] كاملتان لمن كانت تحيض، وخمسة واربعون يوماً لمن لا تحيض لمرضٍ ونحوه.

قال ذلك أبي وأضاف:

أمر الطلاق بيد الزّوج وهو قسمان بائن ورجعي.

الطلاق البائن: ما ليس للزّوج بعده الرّجوع الى الزّوجة إلّا بعقد جديد، كطلاق الزّوجة قبل الدخول بها.

الطلاق الرّجعي: ما كان للزوج الحق في إرجاع زوجته المطلّقة اليه مادامت في العدّة، من دون عقدٍ جديد، ولا مهر جديد.

ومن اقسام الطلاق البائن ما يسمّىٰ بـ«الطلاق الخلعي» ويقصد به الطلاق بفدية من الزوّجة الكارهة لزوجها الىٰ حدٍ يحملها على تهديد زوجها بعدم رعاية حقوق الزّوجية، وعدم اقامة حدود الله فيه، ولكن من دون أن يكرهها هو. فاذا قالت الزّوجة لزوجها:

«بذلت لك مهري على أن تخلعني» وقال الزّوج بعد ذلك بلغة عربيّة صحيحة وبحضور شاهدين عدلين «زوجتي ـ ويذكر اسمها ـ خالعتها على ما بذلت» او يقول «فلانة طالق على كذا» فاذا قال ذلك فقد طلّقها طلاقاً خلعياً.

▣ وهل يجب ذكر اسم الزوجة هنا؟

ـ اذا كانت معيّنة لا يجب ذكر اسمها.

▣ وهل يجوز أن يكون المال المبذول للزوج غير المهر حتّى يخلع زوجته؟

ـ نعم يجوز ذلك.

▣ وهل يحق للزوجة والزوج أن يوكلا من يقوم مقامهما في بذل المهر (أو غيره) في الطلاق الخلعي.

ـ نعم يحقّ لهما ذلك.

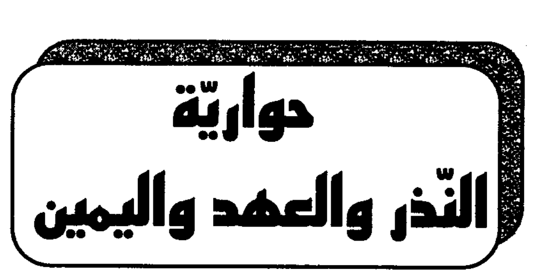
▣ أحياناً يغيب الزّوج ولا يظهر له أثر،ولم يعلم موته ولا حياته؟

ـ يحق للزوجة في حالة كهذه أن ترفع أمرها الى الحاكم الشرعي فيأمر بالفحص عنه اربع سنوات، فاذا لم يظهر له أثر ولم يكن للزّوج المفقود مال ينفق منه على زوجته، ولم ينفق عليها وليّه من مال نفسه، أمره الحاكم الشرعي بطلاقها فان امتنع ولم يمكن اجباره او لم يكن له ولي طلقها الحاكم باستدعائها.

▣ اذا حكم على الزوج بالسجن مؤبّداً وهو لا يقدر على الانفاق على زوجته، ويمتنع عن الطلاق؟

ـ يجوز للزوجة في مثل هذه الحالة ان ترفع امرها الى الحاكم الشرعي، فيتّصل بالزّوج يأمره بطلاقها، فاذا امتنع عنه وتعذر اجباره عليه طلّقها الحاكم الشرعي باستدعائها ذلك منه.

* * * * *


حواريّة
النّذر والعهد واليمين



▣ في طريق عودتي الى البيت سمعت الحوار التالي بين والدة وولدها:

الوالدة: لقد نذرت لله عزّ وجلّ أن أذبح خروفاً إن شُفي أخوك الصغير من مرضه، وها هوذا شفي والحمد لله، فوجب عليَّ أن أفي بالنّذر.

الولد: ألم أقل لك دائماً يا أمّي: إنّك تفضّلين أخي الصغير عليَّ.

الوالدة: ولِمَ ذاك.. ألم يكن مرض اخيك خطيراً.. ألم يفقد وعيه، فلم يعد يسمع ويرى.. ألم يقل الطبيب عنه لولا عناية الله به لما شفي.. ألم .. ألم.. أنسيت حالته، أليس من الواجب أن اشكر الله على شفائه، فأذبح خروفاً لله عزّ وجلّ حمداً له على نعمته؟!

أوَ يعني أني حين أنذر لله عزّ وجلّ راجية وطالبة شفاء أخيك من مرض خطير ألمَّ به، أني أُفضلّه عليك.. ألم نعقَّ عنك عقيقة.. خروفاً سميناً في اليوم السابع بعد ولادتك.. ألم نُضح عنك أضحية؟ عقيقة.. أضحية!؟

▣ ما العقيقة؟.. وما الأضحية؟

ـ العقيقة يا بني ـ قال أبي ـ أن يُذبح عن المولود ذكراً كان أو أنثى في اليوم السابع من ولادته خروف أو بقرة مثلاً.. روي عن الإمام الصادق عليه السلام: «يسمّى الصبي في اليوم السابع، و يُعَقُّ عنه، ويحلق رأسه، ويتصدّق بزنة الشعر فضة، وترسل الرجل والفخذ للقابلة التي عاونت الأم في وضع الحمل، ويطعم الناس بالباقي منها، ويتصدّق به». ويكره للأب أو أحد عياله ولاسيّما الأم أن يأكل من عقيقة صبيّه.

والعقيقة سنّة مؤكّدة لمن يقدر عليها، روي عن الإمام الباقر عليه السلام انه قال: «ان رسول الله صلى الله عليه وآله أذّن في أذن الحسنين (صلوت الله عليهما) يوم ولادتهما، وعقّ عنهما، في اليوم السابع».

ومن لم يعقّ عنه أبوه جاز له ان يعقّ هو عن نفسه بعد ذلك عندما يكبر، فقد سأل عمر بن يزيد الإمام الصادق عليه السلام قائلاً: «اني والله ما أدري كان أبي عقّ عني أم لا. فأمره عليه السلام بالعقيقة، فعقّ عن نفسه وهو شيخ».

▣ هذه العقيقة. ولكن ما هي الأضحية؟

ـ الأضحية ـ قال أبي ـ أن يذبح الإنسان ـ إن تمكن ـ خروفاً مثلاً، ويا حبّذا لو كان سميناً يوم العيد ـ عيد الأضحى ـ وهي سُنّة مؤكّدة كذلك، ويجوز التبرّع بالأضحية عن الحيّ والميّت على السّواء بما في ذلك عن الصبي الصغير. فقد ضحّى رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه، وضحّى عمّن لم يضح من أهل بيته، وضحّى عمّن لم

يضح من أمّته. كما كان يضحّي أمير المؤمنين عليه السلام كل سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

▣ وهل وفاء تلك الأم بنذرها واجب عليها او هو كالعقيقة والأضحية غير واجب بل مستحبّ مؤكّد؟

ـ دعني أقل لك أوّلاً ما هو النّذر.

النّذر: أن تلتزم بفعل شيء معيّن، أو ترك شيء معيّن لله تعالى.. أيّ شيء كان.

ولكن ليس دائماً يجب الوفاء بالنّذر، وإنّما بشروط لو تحقّقت وجب الوفاء به.

▣ وما هي الشروط التّي لو تحقّقت يجب الوفاء بالنّذر؟

ـ الشروط هي:

١ ـ أن ينشأ النّذر بصيغة تشتمل على قوله «لله» أو ما يشابهها من أسمائه المختصّة به جلّ وعلا، فلو قال الناذر الصيغة المعيّنة التالية: «لله عليَّ.. كذا» انعقد نذره كأن يقول مثلاً: «لله عليَّ أن أذبح خروفاً وأتصدَّق بلحمه على الفقراء إن شُفي ولدي».

أو يقول: «لله عليَّ أن أدع وأترك التعرُّض لجاري بسوء»، أو غير ذلك، سواء أدّاها باللغة العربيّة أم بغيرها من اللغات.

▣ ولو لم يقل الناذر «لله عليَّ» ولا قال «للرّحمن عليَّ» ولا أشباهها، كما تنذر اليوم غالبية الناس؟

ـ لا يجب عليه الوفاء بالنّذر حينئذٍ.

٢ ـ أن يكون الشيء المنذور حسناً راجحاً شرعاً حين العمل.

◘ واذا كان الشيء المنذور غير راجح وغير حسن، بل كان مكروهاً أو مضرّاً أو مباحاً.

ـ لا يصحّ النّذر في الأوّلين، أمّا المباح فإن قصد به معنىً راجحاً كما لو نذر شرب الماء قاصداً به أن يتقوّى به على العبادة انعقد نذره، وإلّا لم ينعقد.

٣ ـ يشترط في الشخص الناذر البلوغ، والعقل، والاختيار، والقصد، وعدم الحجر عمّا تعلق به نذره.

٤ ـ أن يكون الشيء المنذور مقدوراً أو مستطاعاً للنّاذر.

◘ ولو نذر انسان شيئاً لا يقدر عليه ولا يستطيع؟

ـ لا يصحّ النّذر.

◘ واذا نذر الإنسان وفق الشروط مارّة الذكر؟

ـ وجب عليه الوفاء بنذره والالتزام بما نذر، سواء أكان فعل شيء لله عزّوجلّ، أم تركه، في زمن محدّد، أم طيلـة حياته، صلاة كان ذلك الشيء، أم صوماً، أم صدقة، أم زيارة، أم حجّاً، أم تبرّعاً بشيء، أم ترك شيء، أم غير ذلك.

◘ واذا خالف الإنسان نذره عامداً.

ـ وجبت عليه الكفارة وهي: عتق رقبة، أو إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم.

◘ واذا عجز عن ذلك لفقره مثلاً؟

ـ يجب عليه صيام ثلاثة أيّام متواليات.

▣ لو نذر الإنسان مالاً لمشهدٍ من المشاهد المقدّسة؟

ـ ينفق ذلك المال على عمارته، أو إنارته، أو فرشه، أوتدفئته، أو تبريده، أو ما شاكل ذلك من شؤون المشهد، اذا لم يقصد الناذر مصرفاً معيّناً من المذكورات أو غيرها.

▣ ولو نذر لشخص صاحب المشهد كالنّبي صلى الله عليه وآله أو الإمام عليه السلام أو لبعض أولادهما؟

ـ ينفق على زواره الفقراء مثلاً، أو على حرمه الشريف، ونحو ذلك.

▣ اذا ظنّ الإنسان ظنّاً قويّاً أنّه قد نذر نذراً معيّناً، فهل يجب عليه الوفاء به؟

ـ اذا اطمأنّ بأنّه نذر وجب عليه الوفاء بالنّذر وإلّا فلا يجب عليه الوفاء به.

قال ذلك أبي وأضاف:

وقد يعاهد الإنسان الله سبحانه وتعالى فيقول: «عاهدت الله أن أفعل..» أو يقول: «عليّ عهد الله أنّه متى كان... فعليّ...» فاذا قال ذلك وجب عليه الالتزام بما عاهد عليه.

▣ معنى هذا أن العهد كالنذر، لا يصحّ بدون صيغة محدّدة؟

ـ نعم، كما أنّه لا يصحّ إلّا اذا كان ما عاهد الله عليه راجحاً ولو رجحاناً دنيويّاً شخصيّاً شريطة ان لا يكون مرجوحاً شرعاً. ويشترط

في العهد ما يشترط في النذر وقد شرحت لك ذلك.

◙ واذا خالف الإنسان ما عاهد الله عليه؟

ــوجبت عليه كفارة وهي عتق رقبة أو إطعام ستّين مسكيناً أو صوم شهرين متتابعين.

قال ذلك أبي وأردف مضيفاً:

ويجب الوفاء باليمين كذلك، ولو خالفها عامداً وجبت عليه كفّارة وهي: عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم. ومع العجز عن ذلك يصوم ثلاثة ايّام متواليات.

ويشترط في اليمين أو القسم اللفظ. وأن يكون القسم بالله تعالى، وأن يكون ما أقسم عليه مقدوراً ومستطاعاً حين الوفاء به، وراجحاً شرعاً ويكفي لو كان مباحاً اذا حلف أو أقسم علىٰ فعله لمصلحة دنيويّة ولو كانت شخصيّة ويشترط في الحالف التكليف والقصد والإختيار والعقل.

◙ مثّل لي لليمين أو القسم التي يجب الوفاء بها؟

ــاذا قال الإنسان مثلاً: «والله لأفعلنَّ»، أو قال: «بالله لأفعلنَّ»، أو قال: «أقسم بالله»، أو قال: «أقسم بربِّ المصحف»، أو غير ذلك.

◙ واذا قال الإنسان مخاطباً شخصاً آخراً قائلاً له: «والله لتفعلنَّ»؟

ــلا يتعلّق اليمين أو القسم بفعل الإنسان الآخر، ولا بالزمن الماضي، ولذلك فلا يترتب أي اثر على يمين كهذا.

كما لا ينعقد يمين أو قسم الولد اذا منعه أبوه، ويمين الزّوجة اذا منعها زوجها.

واذا أقسم الولد من دون إذن أبيه والزّوجة من دون إذن زوجها كان للأب والزوج حلّ اليمين أو القسم.

▣ قد يحلف أو يقسم الإنسان على صدق كلامه وهو صادق بالفعل، أو يحلف على شيء معيّن وهو صادق في حلفه؟

ـ الأيمان الصادقة ليست محرّمة ولكنّها مكروهة.

أما الأيمان الكاذبة فهي محرّمة، بل قد تعتبر من المعاصي الكبيرة إلّا عند الضرورة.

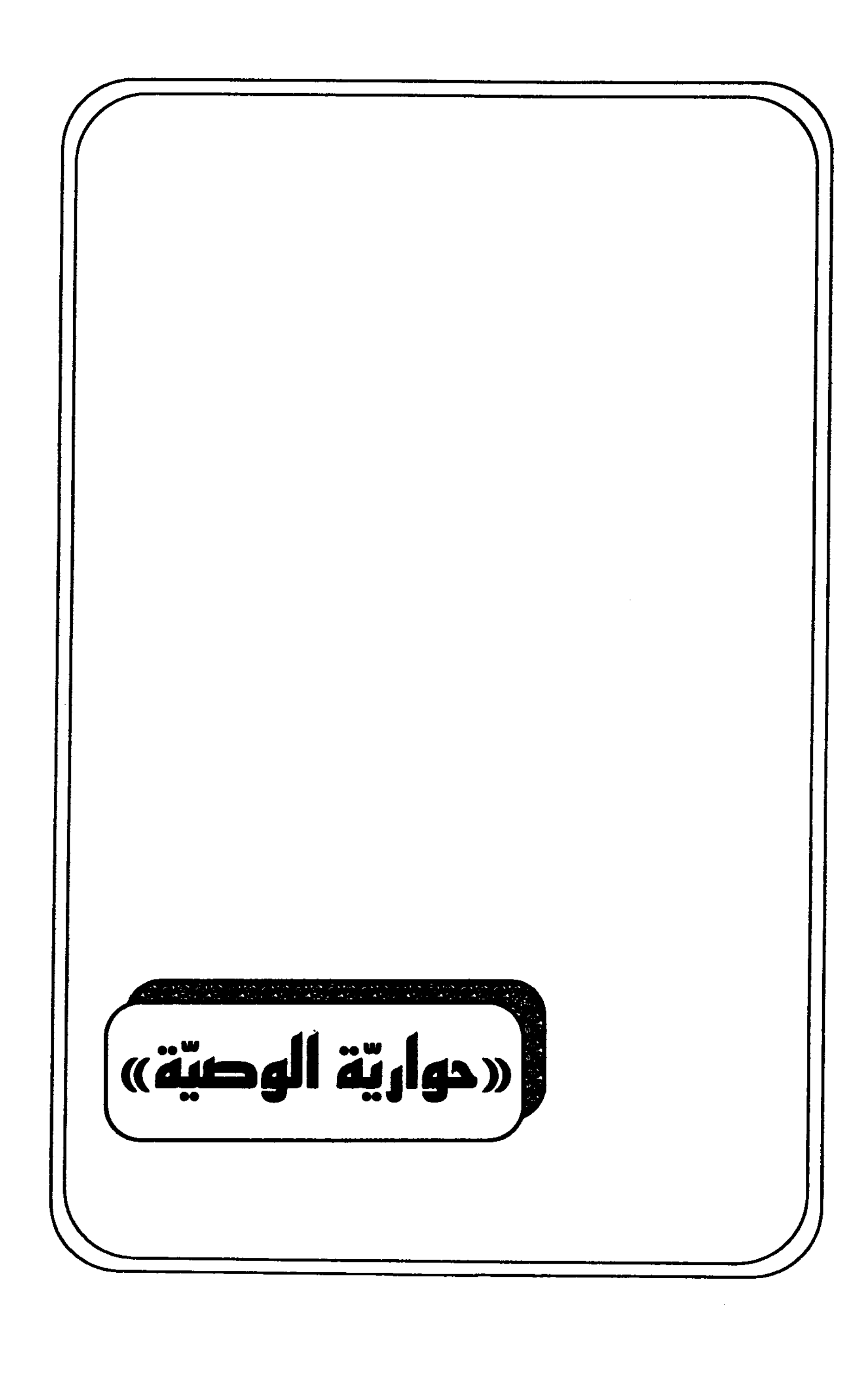
▣ وكيف ذلك؟

ـ اذا قصد الإنسان أن يدفع بقسمه أو حلفه الظالم عن نفسه أو عن المؤمنين فهذا القسم جائز، بل ربّما يكون القسم الكاذب واجباً كما اذا هدَّد الظالم نفس المؤمن أو عرضه أو نفس مؤمنٍ آخر أو عرضه، ولكن اذا التفت الى امكان التورية، وكان عارفاً بها وهي متيسّرة له [فعليه أن يوري في كلامه].

▣ ما تقصد بـ(يوري في كلامه).

ـ التورية، أن يُقصَد بالكلام معنىً غير معناه الظاهر، من دون نصب قرينة موضّحة لقصده، فلو سألك ظالم عن مكان احد المؤمنين وكنت تخشاه عليه تجيبه (ما رأيته) وقد رأيته قبل ساعة وتقصد بذلك انّك لم تره منذ دقائق.





«حواريّة الوصيّة»



استهلّ أبي جلسة حواريّة الوصيّة بالحديث الشريف التالي:

قال الإمام ابو جعفر عليه السلام: «الوصيّة حقّ وقد أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله فينبغي للمسلم أن يوصي».

▣ ولكن بعض النّاس يا أبي لا يوصون متصوّرين أن الوصيّة تعني قرب حلول الموت فيتشاءمون منها.

ـ الوصيّة مستحبّة، ويقال انّها على العكس من ذلك تطيل العمر، ثمّ أن ترك الوصيّة مكروه وغير حسن.

وبعد ذلك كلّه «الموت حقٌّ» أليس كذلك؟

▣ نعم، الموت حقّ، قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذائقَةُ الموت﴾ آيةاسمعهاكثيراًتتردّد على شفاه الناس وأقرؤها على المقابر في الطريق.

نعم الموت حقّ قلتها برهبة وخشوع وخوف.

ـ اذا كان كذلك فلماذا التهرّب من حقيقة واقعة لا امحالة؟

أليس من االأجدر بنا أن نكون واقعيين، أو قل عمليين فنستعدّ لما هو آت لا مناص منه،ولا مهرب عنه، أطال بنا العمر أوقصر، فيكون مصدر العظة والاعتبار؟

▣ ولكني لا أعرف كيف يوصي الإنسان؟

ـ يستحب لك أن تبدأ بالوصيّة التي علّمها رسول الله ﷺ للإمام علي عليه السلام وللمسلمين.

▣ وما هي؟

ـ نهض أبي لمكتبته وعاد ومعه كتاب عزيز عليه يسمّيه «الوسائل» فقرأ عليَّ منه نص الوصيّة التي علّمها رسول الله ﷺ للإمام علي عليه السلام والمسلمين.

وأنا أكتب ما يقرأ وها أنذا أنقل اليكم ما قرأه وكتبته:

«اللّهمَّ فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة الرّحمن الرّحيم اللّهمَّ إنّي أعهد اليك في دار الدّنيا أنـي أشهد ألّا إله إلّا أنت وحدك لا شريك لك وان محمداً عبدك ورسولك وان الجنّة حقّ وأنّ النار حقّ وأن البعث حقّ والحساب حقّ والقدر والميزان حقّ وان الدين كما وصفت والإسلام كما شرعت وأن القول كما حدثت وأن القرآن كما وصفت وانّك انت الله الحقُّ المبين جزى الله محمداً خير الجزاء وحيّا محمداً وآل محمد بالسلام.

اللّهم يا عدّتي عند كربتي وصاحبي عند شدّتي ويا وليّ نعمتي. إلهي وإله آبائي لا تَكِلْني الى نفسي طرفة عينٍ أبداً فانّك إن تَكِلْني الى نفسي أقرب من الشر وابعد من الخير، فآنس في القبر وحشتي واجعل لي عهداً يوم ألقاك منشوراً».

ثم يوصي الإنسان بحاجته، أيّ حاجةٍ يشاء.

▣ وبماذا يوصي؟

ـ يوصي بالمحافظة علىٰ أولاده الصغار وعائلته يُوصي بصلة الرحم يُوصي بتسديد ديونه واداء اماناته، يُوصي بقضاء ما فاته من صلاة وصيام وحج، يوصي بدفع خمس اموال لم يخمّسها سابقاً أو زكاة استحقّت عليه ولم يخرجها، يوصي باطعام الفقراء بثوابه، يوصي بالقيام بأعمال خاصة له بعده، يوصي بالتصدّق عنه، يوصي... يوصي، يوصي بما يشاء.

قال أبي ذلك واردف:

ويشترط فيمن يوصي البلوغ، والعقل، والاختيار، والرشد فلا تصحّ وصيّة السفيه في امواله ولا الإنسان المكره، ولا الصبي إلّا اذا بلغ عشراً وكانت وصيته في وجوه الخير والمعروف ولأرحامه وأقربائه.

وأن لا يكون الموصي مقدماً على موته عامداً بتناول سمٍّ، أو احداث جرح عميق، أو ما شابه ذلك، مما يجعله عرضة للموت.

ففي هذه الحالة لا تصح وصيته في ماله وتصح في غيره من تجهيزه وما يتعلّق بشؤون القاصرين من اولاده مثلاً ونحو ذلك.

وأضاف أبي:

يسمّي الشخص الذي يختاره صاحب الوصيّة لتنفيذ وصيّته بـ«الوصي» وليس للوصي أن يفوّض أمر الوصية الى غيره اعني ان يعزل نفسه عن الوصاية ويجعلها له.

وله أن يوكّل من يثق به للقيام بشأن ما من شؤون الوصيّة، اذا

لم يكن غرض صاحب الوصية مباشرة الوصي ذلك الأمر بنفسه.

◘ وهل يشترط في الوصيّة أن تكون مكتوبة؟

ـ كلّا، يمكن للإنسان أن يوصي باللفظ أو حتّى بالاشارة المفهمة لما يريد.

كما يكفي وجود كتابة بخطِّه أو امضائه، يظهر منها ارادة العمل بها بعد موته. (أي بعنوان انّها وصيّته).

◘ وهل يكتب الإنسان وصيّته حال المرض فقط؟

ـ كلّا، في الحالين معاً: حال المرض وحال تمتعهبالصحة والعافية و السلامة.

◘ ويوصي بما يريد؟

ـ نعم، شرط أن لا يكون في معصية، كمعونة الظالم وغيرها.

◘ وبالمبالغ أو المخلّفات التي يريد؟

ـ يحق للإنسان أن يوصي بما لا يزيد على ثلث ما تركه فقط من اموال أو غيرها.

◘ واذا أوصى بما زاد على ثلثه؟

ـ بطلت وصيّته فيما زاد على الثلث،إلّا اذا أجاز ذلك الورثة.

◘ واذا أُريد تنفيذ الوصيّة؟

ـ تستثنى أوّلاً من مجموع ما خلّفه الموصي الحقوق المالية التي بذمّته كالمال الذي استدانه، وثمن الحاجيات التياشتراهاولم يسدّد ثمنها وغيرها. بما في ذلك الخمس، أو الزكاة، والمظالم التي

بذمّته، والحج الواجب بالاصل، سواء أوصى بذلك أم لم يوص.

هذا اذا لم يوص بإخراجها من الثلث وإلّا اخرجت منه.

ثم يقسّم ما خلّفه ـ الباقي طبعاً ـ ثلاثة أقسام:

ثلث منها لما أوصى به، وثلثان للورثة.

◙ أحياناً يوصي الميت بدفع مبلغ معيّن الى شخص معيّن، أو بتمليك دار، أو عقار، أو قطعة أرض، الى شخص معيّن. أو قد يأمر بدفنه في مكان معيّن أو بتجهيزه وفق ضوابط خاصة، أو غير ذلك؟

ـ يحق له كلّ ذلك ما لم يتجاوز الثلث بالنسبة الى الاموال.

◙ قد يتلف شيء من مال الموصي بيد الوصي؟

ـ الوصي غير مسؤول عن تلف ما في يده إلّا مع التعدّي أو التفريط.

قال أبي ذلك وأضاف:

اذا لم تظهر علامات الموت للإنسان فالوصيّة مستحبّة، أمّا اذا ظهرت علامات الموت فتجب عليه حينئذٍ أشياء منها:

١ ـ وفاء ديونه التي حان وقت وفائها مع قدرته على الوفاء.

أما الديون التي لم يحن وقت وفائها، أو حلّ ولم يطالبه الديّان بها، أو لم يكن قادراً على وفائها، فتجب عليه الوصيّة بها والاستشهاد عليها اذا لم تكن معلومة عند الناس.

٢ ـ ارجاع الأمانات الى أهلها، أو إعلام أصحابها بأماناتهم عنده، أو الإيصاء بإرجاعها.

٣ـ اداء الخمس والزكاة والمظالم فوراً، ان كان في رقبته شيء منها، وكان قادراً على الأداء.

٤ ـ الوصية باتخاذ أجير من ماله ليصلّي ويصوم نيابة عنه، ان كان في ذمّته شيء منها. بل لو لم يكن له مال واحتمل ان يقضيها عنه شخص متبرّعاً وجبت الوصيّة حينذاك، وفي بعض الحالات قد يكفي الإخبار عمّا فاته عن الوصيّة كما لو كان له من يطمئن بقضائه لما فات عنه كالولد الأكبر.

٥ ـ إخبار الورثة بما له من مال عند غيره، أو مال في مكان خاص لا يعلمه غيره، لئلّا يضيع حقّهم بعد وفاته.

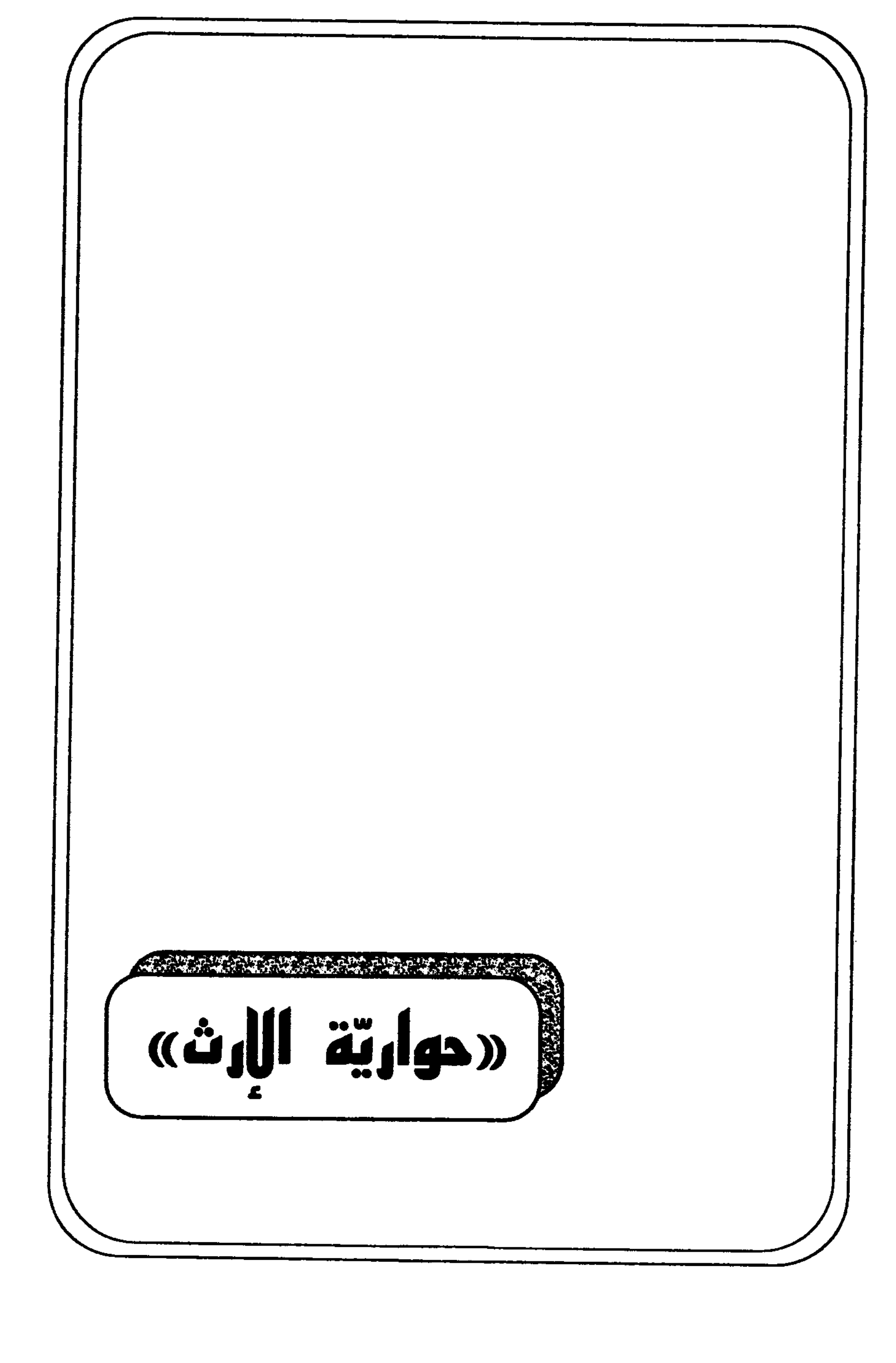
▣ قلت لي في بداية الحواريّة: إن الوصيّة مستحبّة. فلو لم يوصِ الإنسان؟

ـ سقط حقّه في التصرّف بثلث ما تركه كما يحبّ ويشاء، حيث تقسّم تركته وفق ضوابط خاصّة على ورثته.

▣ وكيف تقسّم؟

ـ هذا ما سأتناوله في حواريّة الإرث القادمة إنْ شاء الله.

* * * * *



«حواريّة الإرث»



قال أبي مبتدئاً حواريّة الإرث:

يمكننا أن نقسّم طبقات الأقرباء من زاوية الإرث الى ثلاثة طبقات :

الطبقة الأولى: الأبوان والأولاد وأولاد الأولاد وهكذا...

غير أن الولد للصلب إن وجد منع الحفيد والسّبط من الإرث.

▣ وما الحفيد وما السبط يا أبتي؟

ـ الحفيد هو ابن الابن، والسبط هو ابن البنت.

الطبقة الثانية: الاخوة والاخوات، وإن لم يوجدوا فأولادهم، والاجداد والجدات مهما تصاعدوا من قبل الاب والام واذا كان للاخ اولاد واولاد اولاد منع الولد الأقرب منهم الولد الأبعد من الإرث.

▣ اضرب لي مثلاً على ما تقول:

ـ ابن الأخ مثلاً إن وجد، منع حفيد الأخ من الميراث.

الطبقة الثالثة: الأعمام والأخوال والعمّات والخالات، وإن لم يوجد احد منهم فأبناؤهم.

ويرث الأقرب منهم فالأقرب، حيث لا يرث الأبناء ـ ابناء العم أو الخال أو العمّة أو الخالة ـ مع وجود العم أو الخال أو العمّة أو

الخالة إلّا في حالة واحدة نصّت عليها كتب الفقه.

▣ ولماذا قسّمت الأقرباء الى طبقات هذه المرّة، ولم تقسّمهم، كما اعتدت في التقسيمات السابقة الى أقسام؟

أقصد لماذاقلت نقسّم الأقرباء الى طبقات، ولم تقل الى أقسام؟

ـ سؤالك وجيه، فهنا في الإرث لا يرث القريب من الطبقة اللاحقة مادام هناك قريب من الطبقة السابقة، فهممتدرّجون طبقة بعد طبقة.

▣ اذا لم يوجد للمتوفّى أقرباء من كل هذه الطبقات التي عدّدتها؟

ـ حينئذٍ سيرثه عمومة أبيه وأمّه وعماتهما وأخوالهما وخالاتهما وأبناؤهم.

▣ ومع عدم وجودهم؟

ـ سيرث المتوفّى عمومة جدّه وجدّته، وأخوالهما وعمّاتهما وخالاتهما وبعدهم أولادهم مهما تسلسلوا شرط صدق القرابة للميّت عرفاً، علماً بأن الأقرب منهم مقدّم على الأبعد.

▣ ولم تذكرلي الزوج والزوجة في ايّ من الطبقات الثلاث مارّة الذكر؟

ـ إنّهما يرثان وفق ضوابط خاصّة، ليسا بمعزل عن هذه الطبقات، بل مع جميعها يرثان.

▣ سأسالك إذن أوّلاً عن إرث الطبقة الأولى، ثم انتقل الى الثانية، فالثالثة.

ـ سل كما تشاء.

▣ اذا لم يكن للمتوفّى قريب من الطبقة الأولى إلّا أولاده فقط؟

ـ ورثوا ماله كلّه.

▣ فإن كان ابناً واحداً أو بنتاً واحدة؟

ـ ورث المال كلّه.

▣ وان كانوا كلّهم ذكوراً فقط أو اناثاً فقط.

ـ تقاسموا المال بينهم بالسويّة.

▣ أما اذا كانوا ذكوراً وإناثاً معاً.

ـ فـ **﴿للذّكر مثل حظّ الأنثيين﴾**.

▣ هل يطلق لفظ الولد علىٰ الذّكر والأنثىٰ معاً، أو علىٰ الذّكر وحده كما الشائع عندنا؟

ـ يطلق عليهما، قال تعالى في كتابه الكريم **﴿يوصيكُم الله في أولادِكُم للذَّكرِ مثلُ حَظّ الأُنثَيين﴾**.

▣ لو فرضنا أن رجلاً مات وله ابن وبنت، فكيف يقسّم بينهم الإرث؟

ـ يقسّم مال الميّت ثلاثة أسهم، للإبن منه سهمان، وللبنت سهم واحد.

▣ اذا لم يكن للميّت قريب من الطبقة الأولى غير أبويه، وكان

أحدهم حياً والآخر ميّتاً؟

ــ ورث الحيّ الإرث كلّه.

◘ لو كان الأب والأمّ حيّين معاً ولم يكن للميّت إخوة؟

ــ اخذ الاب ثلثي المال، واخذت الأمّ الثلث الباقي.

◘ لو كان الأب والأمّ معاً حيّين وكانت للميت بنت واحدة ولم يكن له اخوة؟

ــ كان خمس المال للأب وخمس آخر للأمّ وثلاثة اخماس للبنت.

◘ واذا اجتمع للميّت أحد الأبوين مع اولاد وبنات؟

ــ كان سدس المال للأب أو للأمّ، ويُقسَّم الباقي بين الاولاد وفق قاعدة ﴿**للذّكر مثل حظّ الأُنثيين**﴾.

◘ دعنا ننتقل الى ارث الطبقة الثانية... أذكر أنّك قلت لي أن الاخوة من الطبقة الثانية.

ــ هذا صحيح.

◘ اذا كان للميّت أُخت واحدة أو أخ واحد؟

ــ للأخ الواحد او الأُخت الواحدة المال كلّه.

◘ واذا كان له إخوة متعدّدون من أبيه وأُمّه؟

ــ قُسِّم المال بينهم بالسويّة إن كانوا ذكوراً فقط أو اناثاً فقط أمّا اذا كان بعضهم ذكوراً والبعض الآخر إناثاً فـ﴿ **للذّكر مثل حظّ الأُنثيين** ﴾ إن كانوا كلهم إخوة لأبيه وأُمّه، أو كانوا كلهم لأبيه فقط دون أُمّه. أمّا لو كانوا كلهم اخوة

للأمّ فقط فيقتسمون بالسويّة مهما كانوا.

▣ طيّب، العم والعمّة من الطبقة الثالثة ـ أليس كذلك؟

ـ نعم، وكذلك الخال والخالة.

▣ لو فرضنا أن شخصاً مات وليس له إلّا عمٌّ واحد أو عمّة واحدة؟

ـ المال كلّه للعمّ أو العمّة.

▣ اذا كان له أعمام متعدّدون، أو كان له عمّات متعدّدات؟

ـ قسّم المال بينهم جميعاً بالسويّة.

▣ اذا اجتمع للميّت عمّ أو عمّة أو أكثر مع خالٍ أو خالة أو أكثر؟

ـ قسّم المال ثلاثة أسهم، سهمان للعمومة وسهم واحد للخؤولة.

▣ وإرث الزوج والزوجة؟

ـ للزوجة حكم خاص في الإرث، فبعض مخلّفات الزوج لا ترث منها زوجته مطلقاً. لا في عين ما ترك الزوج وخلّف ولا في ثمنه، كالأراضي بصورة عامّة كأرض الدار وأرض المزرعة مثلاً وغيرهما، فكل أرض للزوج لا نصيب للزوجة فيها ولا في قيمتها وثمنها.

وبعض الأموال، لا حقّ لها في نفس اعيانها، وانّما لها نصيبها من قيمتها، وذلك في الاشجار والزرع والأبنية التي في الدور فان

للزوجة سهمها في قيمة تلك الأموال ـ يوم الدفع ـ بعد تقويمها بطريقة معروفة عند المقوّمين ولا يجوز لسائر الورثة التصرّف فيما ترث منه الزوجة حتّى فيما لها نصيب من قيمته إلّا بعد استئذانها.

▣ وغير الأراضي والأبنية والأشجار والزروع ممّا ترك الزوج وخلّف؟

ـ ترث منها الزوجة كما يرث سائر الورثة الآخرون.

▣ وهل يرث الزوج زوجته؟

ـ نعم، يرث الزوج من كلّ ما تركته الزوجة وخلّفته منقولاً وغير منقول أرضاً وأموالاً وأشجاراً وبناءً وغيرها.

▣ اذا ماتت الزوجة، وزوجها حيّ وليس لها ولد لا منه ولا من غيره؟

ـ للزوج نصف ما خلّفت الزوجة، والنِّصف الآخر لباقي الورثة.

▣ وان كان لها ولد؟

ـ للزوج الربع والباقي لسائر الورثة.

▣ لو عكسنا السؤال... وقلنا: اذا مات الزوج وليس له ولد وزوجته حيّة.فكم نسبة ما ترثه من زوجها؟

ـ للزوجة الربع والباقي للورثة.

▣ وإن كان له ولد منها أو من غيرها؟

ـ للزوجة الثمن والباقي للورثة.

قـال أبـي: هنـاك. مسائل أُخرى وفروض أُخرى في الإرث أشبعتها بحثاً كتب الفقه فاذا رغبت المزيد فراجعها.

غير أني سأشير لك في ختام لقائنا الى امور:

١ ـ يُعطى من تركة المتوفّى مجاناً للولد الأكبر: قرآن المتوفّى، وخاتمه، وسيفه، وملابسه، سواء لبسها المتوفّى، أم أعدّها للبسه. ولو تعدّد القرآن أو الخاتم أو السيف [فعلىٰ الولد الأكبر أن يتصالح مع باقي الورثة. وهكذا بالنسبة الىٰ الرحل ومثل البندقيّة والخنجر وما يشبهها من الاسلحة].

٢ ـ القاتل لا يرث المقتول، اذا كان القتل عمداً ظلماً، امّا اذا كان القتل خطأً فيرثه ممّا خلفه.

٣ ـ المسلم يرث الكافر، ولا يرث الكافر المسلم.

* * * * *



«حواريّة الوقف»



▣ قلت لأبي بعد ان جلس ـ مبتدئاً أنا هذه المرة حواريّة اليوم ـ قلـت لـه: وأنا اؤدي مراسم الزيارة لمراقد أئمّتي الاطهار عليهم السلام في النجف الاشرف وكربلاء المقدّسة وغيرها، أشاهد أحياناً عبارة «وقف» مكتوبة على بعض المصاحف الكريمة الموضوعة داخل المرقد الطاهر أو على الثّريـات وأجهزة التبريد والمصابيح وغيرها.

كما أشاهد عبارة الوقف هذه أحياناً أخرى على بعض العمارات والبنايات والمحلّات وعلى المراوح والمصابيح في المساجد والحسينيّات وربّما على بعض برّادات الماء في الشوارع العامة وغيرها.

ـ نعم، يحقّ للإنسان ان يوقف الأشياء التي ذكرتها وأمثالها وفق ضوابط خاصّة، فاذا تمّ الوقف بشروطه الشرعيّة خرج الشيء الموقوف عن ملك من أوقفه وأصبح مالاً لا يوهب ولا يورث ولا يباع إلّا في حالاتٍ خاصّة نصّت عليها كتب الفقه.

قال ذلك أبي وأضاف:

يكون الوقف تارة للموقوف عليه، كما اذا وقف شخص ملكاً له على اولاده او جيرانه أو أصدقائه أو غيرهم.

وتارة لا يكون كذلك، كما اذا وقف شخص ملكاً له ليكون مسجداً.

وقد يُعيّن الواقف شخصاً على الوقف يدبر شؤونه ويعمل بما قرّره الواقف من شروط، ويسمّى «بالمتولّي».

◘ وهل للوقف صيغة محدّدة؟

ـ كلّا ولا لغة معيّنة، فلو بنى شخص ما بناءً على طراز ما تبنى به المساجد بقصد كونه مسجداً كفى ذلك في صيرورته مسجداً.

قال أبي وسأذكر لك بعض ما يعتبر في الوقف:ـ

١ ـ الاستمرار والدوام، فلا يصح الوقف اذا حدَّده الواقف بوقتٍ معيَّن.

◘ اضرب لي مثلاً على ما تقول.

ـ اذا وقف انسان داره على الفقراء مدّة سنة. فلا يصح وقفاً لأنّه غير دائم ولا مستمر.

٢ ـ أن لا يكون الموقوف عليه نفس الواقف ولو في ضمن اخرين.

◘ مثلاً؟

ـ اذا وقف انسان أرضاً على نفسه مثلاً كي يدفن فيها حين حلول أجله وموته، لم يصح الوقف.

◘ واذا وقف الإنسان داره على شخص معيّن أو أشخاص معيّنين كأولاده أو أقربائه مثلاً؟

ـ صح الوقف بعد قبضهم. ذلك ان الأوقاف الخاصّة لا تصح

من دون قبض الموقوف عليه أو وكيله أو وليّه.

▣ وكيف يتمّ قبضهم للدار مثلاً؟

ـ يكفي في القبض استيلاء الموقوف عليه أو وكيله أو وليّه عليها.

▣ أحياناً يكون المال الموقوف بيد الموقوف عليه.

ـ يكفي ذلك في قبضه، ولا حاجة الى قبض جديد.

▣ والأوقاف العامة من يقبضها؟

ـ لا يشترط في صحّة وقفها القبض.

▣ قلتَ لي يشترط في الوقف الدوام والاستمرار، فلا يحق للواقف أن يُحدِّد مدّة معيّنة يرجع بانقضائها ملكه اليه.

ـ نعم، ويحق له اذا أراد عدم الدوام، أن «يحبِّس» ملكه ولا «يوقفه»... أن يحبس ملكه على جهة معيّنة أو شخص معيّن، مدّة يحدّدها وحينئذٍ لم يجز له الرجوع قبل انقضائها، حتّىٰ اذا انتهت المدّة عاد كل شيء الىٰ حالته الاولى.

قال ذلك أبي، ثم أطرق قليلاً وتنهّد كمن تذكّر شيئاً محزناً حين ذكر الحبس، قلت له لأقطع عليه سلسلة افكار كئيبة تناهبته.

▣ إضرب لي مثلاً على ذلك.

اذا قال مالك سيارة نقل مثلاً: سيارتي حبيسة على نقل الحجاج الى بيت الله الحرام عشر سنين. حبست سيارته على نقل الحجاج عشر سنين. فاذا انتهت المدّة المحـدّدة عادت سيارته الى

وضعها السابق.

▣ لو فرضنا أن هذا الشخص مات قبل انقضاء المدّة المحدّدة، فهل تعود سيارته الى ورثته يتقاسمونها كإرث؟

ـ اذا مات الحابس بقي الشيء المحبوس على حبسه حتّى تنتهي المدّة، فاذا انتهت عاد الى ورثته ويحق لهم التصرّف فيه.

▣ وهل يحق للإنسان أن يحبس ملكه مدّة حياته على شخصٍ معين؟

ـ نعم ـ يحق له ذلك، ولا يجوز له الرجوع مادام حيّاً، فاذا مات رجع ذلك الشيء الى ورثته.

▣ اذا قال المالك لشخص: أسكنتك هذه الدار لك ولأولادك؟

ـ لم يجز له الرجوع في هذه «السكنى» مادام الساكن موجوداً هو وأولاده فاذا ماتوا رجعت الدار الى مالكها أو ورثته.

▣ واذا قال له: اسكنتك داري مدّة حياتك، فمات الشخص المالك قبل الساكن؟

ـ لم يجز للورثة إخراج الساكن حتّى يموت، فاذا مات عادت الدار للورثة.

▣ أيجوز لزوج أن يوصي «بتحبيس» ثلث بستانه علىٰ زوجته لتنتفع من وارده مدّة حياتها، علىٰ أن يعود الثلث بعد وفاتها الىٰ ورثة الزوج؟

ـ نعم يجوز له ذلك.

▣ فراش المسجد الموقوف عليه هل يجوز للولي إعارته مثلاً لعرس أو مناسبة.

ـ مع كونه وقفاً مخصوصاً لا يجوز الانتفاع به في غير ذلك الوقف.

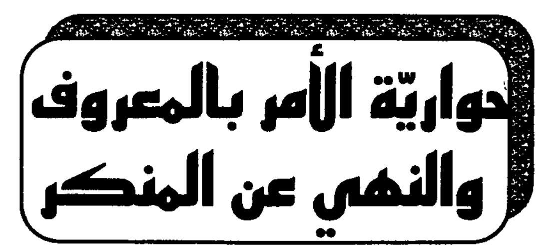
▣ وهل يجوز تأجيره؟

ـ كذلك لا يجوز.

▣ مسجد غير محتاج لمال وقف عليه بخصوصه، هل يجوز ترميم مسجد آخر به؟

ـ اذا كان المسجد في غنىً عن ماله الآن، وفي المستقبل المنظور، ولم يتيسّر حفظ هذا المال وادّخاره الىٰ حين الاحتياج اليه، صرف فيما هو الأقرب الى مقصود الواقف من تأمين سائر احتياجات المسجد الموقوف عليه ذلك المال، أو ترميم مسجد آخر.

* * * * *


حواريّة الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر

الآن ـ قال أبي ـ وقد أحطتَّ بالكثير ممّا تحتاجه من أحكامك الشرعيّة وتعلَّمت الكثير.

الآن وقد عرفت من أحكام الله ما عرفت، واستوضحت من واجباتها ما استوضحت، وحفظت من محرّماتها ما حفظت.

الآن، وقد بصرت بما لم تبصره من قبل..

الآن، وليس بعد الآن.. يجب أن تتذكّر الماضي بكلّ قساوته، يوم رفعت رأسك الىٰ السماء وقلبك يقطر أسىً وألماً وحيرة ولوعة، وأنت تقول:

إلهي أعلم أنّك كلَّفتني. ولكنّي لا أَعْلم بماذا كلَّفتني.

إلهي أنّى لي أن اعرف حلالك فافعله، أو حرامك فاجتنبه.

الآن، وليس بعد الآن.. آن لك أن تدرك أنَّ اعداداً كثيرة ممَّن هم في مثل سنِّك ومرحلتك الدراسية، أو أكبر منك، يعيشون مأساتك السالفة، ويعانون معاناتك، ويكابدون مكابدتك، تكتوي أجفانهم كما اكتوت اجفانك بنثيث دمعك المشتعل وانت تقول:

اللّهم أعن كتب الفقه الإسلامي علىٰ الإفصاح عمّا تريد قوله لأفهم ما تريد قوله.

الآن ، وقـد تـعلّمت مـا تـعلّمت ، والممت من أحكـام الفقه بما ألممت.. آن لك أن تعمل بقوله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: **﴿ولتكن منكم أُمةٌ يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون﴾** فتدعو الى الخير، وتأمر بالمعروف، وتنهىٰ عن المنكر.

▣ آمر بماذا يا أبتي؟ وأنهىٰ عن ماذا؟

ـ أؤمر بما علمت من معروف، وانْهَ عمّا علمت من منكر.

▣ ولكن مالـي وللناس يا أبتي، وما علاقتي بمن يفعل المنكر مثلاً حتّىٰ آمره بتركه، ثمّ لماذا أتدخل في شؤون الآخرين فآمرهم وأنهاهم ما دمتُ أنا أفعل المعروف وأجتنب المنكر، وهذا يكفيني؟

ـ حاذر ان تقول ذلك يا بني اليوم، وحاذر أن تكـرّره ثـانيةً، فالأمر بالمعروف والنّـهي عـن المـنكر بـبعض مـراتـبهما واجـبان كفائيان.. فاذا لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر أحد.. لا أنا، ولا أنت، ولا أحد آخر غيرنا، أثمنا جميعاً، وتـعرّضنا لغـضب الله عـزّ وجلّ وعقابه وسخطه.. أمّا اذا قام بـالأمر بـالمعروف والنّـهي عـن المنكر احدنا، فقد سقط عن الجـميع.

ألم تتدّبر قوله تعالىٰ: **﴿ولتكن منكم أمةٌ يدعون الىٰ الخير ويأمـرون بـالمعروف ويـنهون عـن المـنكر واولئك هـم المفلحون﴾**. تلك الآية الكريمة التي قرأتها لك قبل قليل؟!

ألم تسمع قول النبي الكريم محمد صلى الله عليه وآله: «لا تزال أُمتي بخير

ما أمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، وتعاونوا على البرّ، فاذا لم يفعلوا ذلك نزعت منهم البركات،وسلط بعضهم علىٰ بعض، ولم يكن لهم ناصر في الأرض ولا في السماء»؟!

ألم تقرأ قول الإمام علي عليه السلام: «لا تتركوا الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر فيولّى عليكم شراركم ثم تدعون فلا يستجاب لكم»؟!

ألم تقرأ قول الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام: «إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيل الأنبياء ، ومنهاج الصلحاء، فريضة عظيمة بها تقام الفرائض، وتأمن المذاهب،وتحلُّ المكاسب وترد المظالم، وتعمَّر الأرض، وينتصف من الأعداء، ويستقيم الأمر»؟!

وقوله عليه السلام: «الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر خَلقان من خَلق الله، فمن نصرهماأعزه‌الله ومن خذلهما خذله الله»؟.

ثمَّ ألم تقرأ قول النّبي الكريم محمد صلى الله عليه وآله: «كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤول عن رعيّته»؟.

◙ نعم قرأته؟

ـ فانت إذن راع، ومسؤول كذلك عن رعيّتك. وللرّاعي واجبات، وعليه حقوق وتبعات، والمسؤولية ثقيلة.

أوَ بعد كلَ هذا تقول: لماذا أكون فضولياً، فأتدخل في شأن لا يعنيني، ليس أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر فضولاً. وليسا هما

تدخّلاً منك يا بني في شأنٍ لا يعنيك.. هذان شأنك.. نعم شأنك.. فالذي أوجب عليك الصلاة والصوم والحج والخمس هو الذي أوجب عليك الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر.

◙ ولكنّي لست رجل دين حتّىٰ آمر بالمعروف وأنهىٰ عن المنكر؟

ـ ومن قال لك أن الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر مسؤولية رجل الدّين وحده.. الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر واجبان عليك وعليَّ وعلىٰ رجل الدّين والطالب والمدرِّس والتّاجر والعامل والموظّف والصناعي والعسكري والرئيس والمرؤوس والعادل والفاسق والغني والفقير والمرأة والرجل.. الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر واجبان علىٰ الجميع.

◙ سمعتك تقول إن الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر ببعض مراتبها واجبان كفائيان، فهل هما ببعض مراتبها الأُخرىٰ واجبان عينيان كوجوب الصلاة اليوميّة؟

ـ اجل يا بُنَي.. إنّهما واجبان عينيان ببعض مراتبهما، وهي مرتبة اظهار الكراهة فعلاً أو قولاً من ترك المعروف وفعل المنكر. ألم يبلغك أن امير المؤمنين عليه السلام قال: «امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله ان نلقىٰ اهل المعاصي بوجوه مكفهرّة» هذا يعني أن واجب كل واحد منّا ان نظهر لمرتكب المعصية كرهاً لما يرتكبه وانزعاجنا منه.

◙ ولكن هل إن الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر واجبان

في مطلق الأحوال.

ـ لا، انّما يجبان مع توفّر الشروط التالية: ـ

١ ـ أن يكون الشخص الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر عارفاً بالمعروف والمنكر حتىٰ ولو كانت معرفته غير شاملة ولا مفصّلة، يكفي ان يعرف أن هذا العمل معروف ليأمر بهٰ أو أن هذا منكر محرم لينهى عنه.

٢ ـ أن يحتمل ائتمار المأمور بالمعروف بأمره، وانتهاء المنهي عن المنكر بنهيه، بأن لا يعلم منه انّه لا يبالي ولا يهتم ولا يكترث بأمره ونهيه.

▣ واذا علم بانّ الفاعل سوف يفعل المنكر، أو يترك المعروف، ولا يهتمّ بأمره ولا نهيه؟

ـ حينئذٍ يسقط عنه الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر ببعض مراحلهما [ويجب ببعض مراحلهما الأخرىٰ وهي مرحلة اظهار الكراهة فعلاً أو قولاً من تركه للمعروف وارتكابه للمنكر].

٣ ـ أن يكون تارك المعروف، أو فاعل المنكر، مصراً علىٰ ترك المعروف أو فعل المنكر، بمعنىٰ انه بصدد الاستمرار علىٰ فعل المنكر، أما إذا احتمل انه منصرف عن الاستمرار علىٰ المنكر لم يجب امره ونهيه.

▣ احب أن أتأكّد فأسأل: وإذا لم يكن مُصرّاً علىٰ فعله للمنكر أو تركه للمعروف؟

ـ لا يجب أمره بالمعروف، ولا نهيه عن المنكر.

◙ وكيف أعرف أن هذا الشخص مصرٌ علىٰ فعله للمنكر أو غير مصرٌ عليه؟

ـ إذا ظهرت لك علامة أو امارة علىٰ اقلاعه عنه فهو غير مصرٌ..

إذا انصرف عن الفعل فهو غير مُصر.. إذا ندم عليه فهو غير مُصِر.. وبالتالي فلا يجب عليك أمره أو نهيه.

◙ أحياناً أعرف أن شخصاً ما ينوي أو يريد ارتكاب منكر وترك معروف فهل يجب عليّ أمره أو نهيه قبل أن يفعل فعلته؟

ـ نعم يجب عليك أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر حتّىٰ ولو قصد المخالفة مرّةً واحدة فقط.

٤ ـ أن لا يكون فاعل المنكر أو تارك المعروف معذوراً في فعله للمنكر أو تركه للمعروف لاعتقاده مثلاً أن ما فعله ليس حراماً أو أن ما تركه ليس واجباً وكان معذوراً في ذلك الاشتباه. وإلّا لم يجب عليك شيء.

٥ ـ أن لا يخاف الآمر بالمعروف والنّاهي عن المنكر من ترتّب ضرر عليه في نفسه او عرضه او ماله بالمقدار المعتد به أو بأحد من المسلمين كذلك من جراء أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر.

◙ وإذا خاف الضّرر علىٰ نفسه أو علىٰ غيره من المسلمين من جراء الأمر بالمعروف أو النّهي عن المنكر؟

ـ لم يجب عليه الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر في هذه الحالة إلّا إذا كان المعروف أو المنكر من المهمّات في نظر المشرّع الإسلامي فيجب حينئذٍ الموازنة بين الطرفين بلحاظ قوّة الاحتمال وأهميّة المحتمل فقد لا يجب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر وقد يجبان.

▣ وإذا أردت أن آمر بالمعروف أو أنهى، عن المنكر؟

ـ للأمر بالمعروف أو النّهي عن المنكر مراتب:

المرتبة الأولى: أن تأتي بعمل تظهر به انزجارك القلبي وكراهتك لفعل المنكر وترك المعروف.

▣ وكيف أظهر ذلك.

ـ بطرقٍ عديدة.. بالإعراض والصدّ عن الفاعل.. أو بإظهار وإبراز الانزعاج والتأثّر منه.. أو بترك الكلام معه.. أو بغير ذلك.

المرتبة الثانية: أن تأمر وتنهى بقولك ولسانك.

▣ وكيف آمر وأنهى بالقول واللسان؟

ـ بطرقٍ عدّة.. بنصح الفاعل ووعظه.. بتذكيره بما أعدّ الله سبحانه وتعالى للعاصين من العقاب الأليم.. بإرشاده، بتذكيره بما أعدّه الله سبحانه وتعالى للمطيعين من الثواب العظيم، بتهديده بالإنكار عليه.. بغير ذلك من الطرق المناسبة.

المرتبة الثالثة: أن تتّخذ اجراءات عمليّة للأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر.

◙ وكيف؟

ـ أن تفرك اذن الفاعل، أو تضربه، أو تحبسه ليكون رادعاً له عن فعل المعصية.

قال ذلك أبي وأضـاف: إنّ لكـلّ مـرتبة مـن هـذه المـراتب درجاتٍ متفاوتة شدّةً وضعفاً حسب مقتضيات الحال والظروف.

◙ وهل ابدأ أوّلاً بالمرتبة الأولىٰ، فـإن لم تكـف انـتقل الىٰ المرتبة الثانية فالثالثة؟

ـ إبدأ أوّلاً بالأولىٰ أو الثانية، أيّهما تحتمل تأثيرها أكـثر أو امزج بينهما اذا تطلّب الأمر ذلك مع مراعاة ما هو اخف ايذاءً وهتكاً والتدرج الىٰ ما هو اشد منه.

◙ واذا لم ينفعا؟

ـ إنتقل عند ذاك بعد ان تحصل علىٰ إذن الحاكم الشرعي الىٰ المرتبة الثالثة الىٰ... اتّخاذ الإجراءات العملية متدرّجاً من الإجـراء الأخف ايذاءً الىٰ الإجراء الأشـدّ والأقـوىٰ مـن دون أن يـصل الىٰ الجرح أو الكسر أو الشّلل أو غيرها فضلاً عن القتل.

قال ذلك أبي واردف مؤكداً:

الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر واجبان، ولكنّهما يتأكّدان اكثر في حقّك اذا كان تارك المعروف أو فاعل المنكر واحداً مـن أهلك، فقد تجد بين اهلك من يتسامح في بعض الواجبات أو يتهاون.

قد تجد فيهم من لا يتوضّأ بالشكل الصـحيح، أو لا يـتيمّم

بالشكل الصحيح أو لا يغتسل غسل الجنابة بالشكل الصحيح، أو لا يطهّر جسده وملابسه بالشكل الصحيح، أو لا يقرأ السورتين والأذكار الواجبة بالشكل الصحيح، أو لا يخمّس ماله ولا يزكّيه وماله متعلق للخمس أو للزكاة.

قد تجد في أهلك مثلاً من يرتكب بعض المحرّمات، يمارس العادة السريّة مثلاً، أو يلعب القمار، أو يستمع الىٰ الغناء، أو يشرب الخمر، أو يأكل الميتة.. أو يأكل أموال الناس بالباطل، أو يغش أو يسرق.

قد تجد في النساء من أهلك مَنْ لا تتحجّب، ولا تغطّي شعرها،وقد تجد فيهنّ من لا تزيل أثر طلاء الأظافر عن أظافرها عندما تتوضّأ أو تغتسل..

قد تجد فيهنَّ من تتعطّر لغير زوجها من الرجال، أو لا تستر شعرها وجسدها عن أنظار ابن عمّها،أو ابن عمّتها، أو ابن خالها، أو ابن خالتها، أو أخي زوجها،أو صديقه بحجّة أنّه يعيش معها في بيت واحد فهو كأخيها. أو غير ذلك من الأعذار الواهية الأُخرىٰ.

قد تجد في اهل بيتك من يكذب، ويغتاب، ويعتدي علىٰ الآخرين، ويبذّر أمواله، ويعين الظالمين علىٰ ظلمهم.. قد تجد.. وتجد وتجد..

▣ وإذا وجدتُ؟

ـ اذا وجدتَ شيئاً من ذلك فأمر بالمعروف وانهَ عن المنكر،

مبتدئاً بالمرتبتين الأولىٰ والثانية.. اظهار الكراهة والإنكار باللسان، ومنتقلاً ـ اذا لم ينفع ذلك ـ الىٰ المرتبة الثالثة؛ بعد استحصال الإذن من الحاكم الشرعي وهي اتخاذ الإجراءات العملية متدرّجاً فيها من الأخفّ الىٰ الأشدّ.

▣ احياناً يكون المعروف مستحباً؟

ـ يستحب الأمر به حينئذٍ ولا يجب، فاذا أمرت به كنت مستحقاً للثّواب وإذا لم تأمر به لم تكن مستحقاً للعقاب. ذلك أن الدّال علىٰ الخير كفاعله.

▣ قلت لي ان الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر واجبان، وقد عرفت من خلال امثلتك بعض ما يجب عليَّ أن آمر به، وبعض ما يجب عليَّ أن انهىٰ عنه، غير أنّي اُحبّ أن تضع النقاط علىٰ الحروف فتذكر لي بالتحديد أُموراً يجب عليَّ أن آمر بها أو يستحب، وأُموراً يجب عليَّ أن أنهى عنها غير تلك التي ذكرتها قبل قليل وغير تلك التي مرّت في حوارياتنا السابقة..

ـ ساحدّد لك علىٰ شكل نقاط أُموراً هي من المعروف أوّلاً، وأموراً هي من المنكر ثانياً، غير أنّي أشترط عليك شرطاً واحداً قبل أن أُجيبك.

▣ وما هو؟

ـ أن تعمل بها مستحبّةً كانت أو واجبة.. وتدعو إليها وتأمر بها إن كانت معروفاً.. وتبتعد عنها وتنهىٰ إن كانت منكراً.

▣ أعدك بذلك.

ـ سأبدأ أوّلاً بذكر أمور هي من المعروف علىٰ شكل نقاط محدّدة.

قال ذلك، وبدأ أبي يعدّد مستعيناً بذاكرته تارةً، وبمصادر وضعها أمامه تارة أُخرىٰ فعدَّ من المعروف ما يأتي:

١ ـ التوكّل علىٰ الله تعالى: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: ﴿ومن يتوكَّل علىٰ الله فهو حسْبُه﴾ وروي انه قد سأل سائل الإمام عليه السلام عن هذه الآية فقال عليه السلام «التوكّل علىٰ الله درجات، منها أن تتوكّل علىٰ الله في أُمورك كلّها فما فعل بك كنت عنه راضياً، تعلم أنّه لا يألوك خيراً وفضلاً وتعلم أنّ الحكم في ذلك له، فتوكّل علىٰ الله بتفويض ذلك اليه، وثق به فيهاوفي غيرها»

٢ ـ الاعتصام بالله تعالىٰ قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: ﴿ومن يعتصم بالله فقد هديَ الىٰ صراطٍ مستقيم﴾.

وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام أنّه قال: «أوحىٰ الله عزّ وجلّ الىٰ داود: ما اعتصم بي عبد من عبادي دون أحد من خلقي، عرفت ذلك من نيّته، ثمّ تكيده السموات والأرض ومن فيهنَّ، إلّا جعلت له المخرج من بينهنّ. وما اعتصم عبد من عبادي بأحد من خلقي، عرفت ذلك من نيّته، إلّا قطعت أسباب السموات من يديه وأسَخْتُ الأرض من تحته ولم أُبال بأيِّ واد يهلك».

٣ ـ شكر الله تعالىٰ علىٰ نعمه المتواترة: قال الله سبحانه

وتعالىٰ في كتابه المجيد: ﴿**وما بكم من نعمةٍ فمن الله**﴾ وقال عزّ وجلّ: ﴿**ربِّ أوزعني أن أشكر نعمتك التي انعمت عليَّ وعلىٰ والديَّ وأن أعمل صالحاً ترضاه**﴾.

وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام أنّه قال: «ما أنعم الله علىٰ عبد بنعمة بالغة ما بلغت، فحمد الله عليها، إلّا كان حمده لله افضل من تلك النعمة واعظم وأوزن».

٤ ـ حسن الظنّ بالله تعالىٰ: فعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال: «وجدنا في كتاب علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال علىٰ منبره: والذي لا إله إلّا هو ما أُعطي مؤمن قط خير الدنيا والآخرة إلّا بحسن ظنّه بالله ورجائه وحُسن خلقه».

٥ ـ اليقين بالله تعالىٰ في الرّزق والعمر والنّفع والضرّ: فعن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «لا يجد عبد طعم الإيمان حتّىٰ يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن الضارَّ النّافع هو الله عزّ وجلّ»

٦ ـ الخوف من الله عزّ وجلّ مع رجائه تعالى: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه الكريم يصف المؤمنين: ﴿**تتجافىٰ جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً وممّا رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفسٌ ما أخفي لهم من قرّة أعينٍ جزاءً بما كانوا يعملون**﴾.

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «مَنْ خلا بذنبٍ فراقب الله تعالىٰ فيه واستحيى من الحفظة غفر الله عزّ وجلّ له جميع ذنوبه وإن

كانت مثل ذنوب الثقلين».

وقال عليه السلام: «أرج الله رجاءً لا يجرّؤك على معصيته، وخف الله خوفاً لا يؤيسك من رحمته».

٧ـ الصبر وكظم الغيظ: قال الله تعالى في كتابه المجيد: ﴿**إنّما يُوفّى الصابرون أجرَهُمْ بغير حساب**﴾ وقال تعالى: ﴿**إنَّ الله مع الصابرين**﴾.

وقال تعالى: ﴿**والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين**﴾.

وعن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ما جرع عبد جرعةً أعظم أجراً من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله».

وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال: «من أحبِّ السُّبل إلى الله جرعتان، جرعة غيظ يردها بحلم، وجرعة مصيبة يردّها بصبر».

وعن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال لبعض ولده: «يا بُنيّ ما من شيءٍ أقرُّ لعين أبيك من جرعة غيظ عاقبتها صبر».

٨ـ الصبر عن محارم الله تعالى: فعن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «الصبر صبران صبر عند المصيبة حسن جميل، وأحسن من ذلك الصبر عند ما حرَّم الله تعالى عليك».

وعنه عليه السلام أنّه قال: «إتّقوا معاصي الله في الخلوات فانَّ الشاهد هو الحاكم».

٩ـ العدل: قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿**إنَّ الله يامر بالعدل**

والإحسان وإيتاء ذي القربىٰ﴾ وعن الإمام أبـي عـبدالله الصـادق عليه السلام أنّه قال: «ثلاث هم أقرب الخلق الىٰ الله عزّ وجلّ يوم القيامة حتّىٰ يفرغ من الحساب: رجل لم تدعه قدرته في حال غضبه الى أن يحيف علىٰ من تحت يديه، ورجل مشىٰ بين اثنين فلم يـمل مـع أحدهما علىٰ الآخر ولو بشعيرة، ورجل قال الحق فيما عليه».

١٠ ـ تغليب العقل علىٰ الشـهوة: قـال الله تـعالىٰ فـي كـتابه المجيد: **﴿زُيِّنَ للنّاس حبُّ الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسوّمة والانعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب * قل أؤنبئكم بخير من ذلكم للذين اتقوا عند ربِّهم جناتٌ تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وازواج مطهَّرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد﴾**

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «طوبىٰ لمـن تـرك شـهوة حـاضرة لموعد لم يـره» وعن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «كم من شهوة ساعة أورثت حزناً طويلاً».

١١ ـ التواضع: فعن النّبي صلى الله عليه وآله: «إنَّ أحبَّكم إليَّ وأقربكم منّي يوم القيامة مجلساً، أحسنكم خُلقاً وأشدُّكم تواضعاً» وعـن الإمـام زين العابدين عليه السلام أنه دعا ربّه قائلاً: «اللّهم صلِّ علىٰ مـحمّد وآل محمّد ولا ترفعني في النّاس درجةً إلّا حططتني عند نفسي مثلها ولا تحدث لي عزّاً ظاهراً إلّا أحدثت لي ذلّةً باطنة عند نفسي بقدرها».

١٢ ـ الاقتصاد في المأكل والمشرب ونحوهما: قال الله تعالىٰ

في كتابه الكريم: ﴿**وكلوا واشربوا ولا تُسرفوا إنه لا يُحبُّ المُسرفين**﴾. وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام أنّه قال: «افطر رسول الله صلى الله عليه وآله عشيّة خميس في مسجد قبا فقال: هل من شراب؟ فأتاه أوس بن خولي الانصاري بعسٍّ مخيض بعسل، فلما وضعه على فيه نحاه؟ ثم قال: شرابان يُكتفىٰ بأحدهما عن صاحبه، لا أشربه ولا احرمه، ولكن أتواضع لله، فانّه مَنْ تواضع لله رفعه الله، ومن تكبّر خفضه الله، ومن اقتصد في معيشته رزقه الله، ومن بذّر حرمه الله، ومن أكثر ذكر الموت أحبّه الله».

١٣ ـ إنصاف النّاس ولو من النّفس: فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «من واسى الفقير من ماله وأنصف الناس من نفسه فذلك المؤمن حقاً».

وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «سيّد الأعمال إنصاف النّاس من نفسك ومواساة الأخ في الله تعالىٰ وذكر الله تعالىٰ علىٰ كل حال.

وعن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «ألا أنّه من ينصف النّاس من نفسه لم يَزِده الله إلّا عزاً».

١٤ ـ العفّة: فعن الإمام ابي جعفر عليه السلام أنّه قال: «أفضل العبادة عفّة البطن والفرج».

١٥ ـ إشتغال الإنسان بعيبه عن عيوب النّاس: فعن النّبي صلى الله عليه وآله: «طوبىٰ لمن شغله خوف الله عزّ وجلّ عن خوف النّاس، طوبىٰ لمن شغله عيبه عن عيوب المؤمنين».

١٦ ـ التخلّق بمكارم الأخـلاق: قـال الله تـعالىٰ يـصف نـبيّه الكريم: ﴿**وإنّك لعلى خلقٍ عظيم**﴾ وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «حسن الخلـق خلق الله الأعظم».

وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قـال: «ألا أخـبركم بأشـبهكم لي؟ قـالوا:بـلى يارسول الله. قال: احسنكم خلقاً، وألينكم كنفاً، وابـرُّكـم بـقرابـته، وأشدُّكم حبّاً لإخوانه في دينه، وأصبركم عـلىٰ الحـقّ، واكـظمكم للغيظ،وأحسنكم عفواً،وأشدّكم من نفسه إنصافاً في الرّضا والغضب».

وروي أنّه قيل له صلى الله عليه وآله: أيُّ المؤمنين أفـضلهم إيماناً؟ قـال: «أحسنهم خلقاً».

وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «أكثر ما يلج الجنة:تقوىٰ الله وحسن الخلق».

١٧ ـ الحلم: فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ما أعزّ الله بجهلٍ قط ولا أذلّ بحلم قط».

وعن الإمام الرضا عليه السلام أنه قال: «لا يكون الرجل عابداً حتّىٰ يكون حليماً».

١٨ ـ حفظ القرآن الكريم والعمل به وقراءته: قال الله تـعالىٰ في كتابه الكريم: ﴿**إن الذين يـتلون كـتاب الله وأقـاموا الصّـلاة وأنفقوا ممّا رزقناهم سرّاً وعلانيةً يرجون تجارةً لن تبور**﴾ وعن النبي الكريـم محمد صلى الله عليه وآله أنه قال: «إن اهل القرآن في أعلىٰ درجةٍ من الآدميّين ما خلا النبيّين والمرسلين» وعن الإمام ابي عبدالله الصادق عليه السلام أنّه قال: «الحافظ للقرآن والعامل به مع السَّفرة الكرام البَـررَة»

وعنه عليه السلام أيضاً: «من قرأ القرآن وهو شاب مؤمن اختلط القرآن بدمه ولحمه، وجعله الله مع السَّفرة الكرام البررة، وكان القرآن حجيجاً عنه يوم القيامة».

وهناك فضل خاص لقراءة سورٍ معيّنة من القرآن الكريم مذكور في كتب الحديث إن شئت راجعتها.

١٩ـ زيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين والزهراء والحسن والحسين والأئمّة عليهم السلام، فعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال: «قال الحسين بن علي عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله: يا أبتِ ما جزاء من زارك؟فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من زارني، أو زار أباك، أو زارك، أو زار أخاك، كان حقّاً عليَّ أن ازوره يوم القيامة حتّى أُخلّصه من ذنوبه» وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «من زار قبر الحسين بن علي عليهما السلام عارفاً بحقّه كتب في عليّين» وعنه عليه السلام: «من زار واحداً منّا كان كمن زار الحسين عليه السلام».

٢٠ ـ الزهد في الدّنيا:فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ازهد في الدّنيا يحبّك الله» وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «استحيوا من الله حقّ الحياء، قالوا:انّا لنستحي منه تعالى قال: فليس كذلك، تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا تأكلون» وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال: «إذا أراد الله بعبد خيراً زهّده في الدّنيا، ورغّبه في الآخرة، وبصّرَهُ بعيوب نفسه» وعن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «إنَّ من أعون الاخلاق على الدّين الزهد في الدّنيا» وعنه عليه السلام أنّه قال: «إنّ علامة الرّاغب في ثواب الآخرة زهده

في عاجل زهرة الدّنيا».

وعن الإمام زين العابدين عليه السلام أنّه قال: «ما من عمل بعد معرفة الله عزّ وجلّ ومعرفة رسوله أفضل من بغض الدّنيا».

وروي أنّه قال رجل لأبي عبدالله الصادق عليه السلام انّي لا ألقاك إلّا في السنين، فأوصِني بشيءٍ حتّىٰ آخذ به. قال: «أوصيك بتقوىٰ الله والورع والإجتهاد، وإيّاك أن تطمع الى من فوقك وكفىٰ بما قال الله عزّ وجلّ لرسول الله صلى الله عليه وآله **﴿ولا تمدَّن عينيك الىٰ ما متعنا به ازواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا﴾** وقال: **﴿فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم﴾** فإن خفت ذلك فاذكر عيش رسول الله صلى الله عليه وآله فانّما كان قوته من الشّعير، وحلواه من التّمر، ووقوده من السعف. واذا أُصبت بمصيبةٍ في نفسك أو مالك أو ولدك فاذكر مصابك برسول الله صلى الله عليه وآله فإنّ الخلائق لم يصابوا بمثله قط». وروي أنّه وقف الإمام الكاظم عليه السلام على قبرٍ فقال: «إن شيئاً هذا آخره لحقيقٌ أن يُزهد في أوّله، وإنّ شيئاً هذا أوّله لحقيقٌ أن يخاف من آخره».

٢١ـ إعانة المؤمن وتنفيس كربته وإدخال السرور عليه وإطعامه وقضاء حاجته: فعن الإمام ابي عبدالله عليه السلام أنّه قال: «ما من مؤمنٍ يعين مؤمناً مظلوماً إلّا كان أفضل من صيام شهر رمضان واعتكافه في المسجد الحرام، وما من مؤمن ينصر أخاه وهو يقدر على نصرته إلّا ونصره الله في الدّنيا والآخرة، وما من مؤمن يخذل أخاه وهو يقدر علىٰ نصرته إلّا خذله الله في الدنيا والآخرة».

وعنه عليه السلام أنه قال: «أيّما مؤمن نفّس عن مؤمنٍ كربة نفّس الله

عنه سبعين كربةً من كرب الدّنيا وكرب يوم القيامة».

وعنه عليه السلام أنّه قال: «من يسّر على مؤمنٍ وهو معسر يسّر له حوائجه في الدّنيا والآخرة».

وعنه عليه السلام أنه قال: «وإنَّ الله عزّ وجل في عون المؤمن ما كان المؤمن في عون أخيه المؤمن».

وعنه عليه السلام : «من سرَّ امرءاً مؤمناً سرّه الله يوم القيامة وقيل له: تمنّ على الله ما أحببت فقد كنت تحبّ أن تسرَّ أولياءه في دار الدّنيا».

وعنه عليه السلام : «مَنْ أدخل السرور على مؤمن فقد أدخله على رسول الله ومَنْ أدخله على رسول الله فقد وصل ذلك الى الله وكذلك مَنْ أدخل عليه كرباً».

وعنه عليه السلام : « من أطعم مؤمناً من جوع أطعمه الله من ثمار الجنّة، ومن سقى مؤمناً من ظمأ سقاه الله من الرّحيق المختوم، ومن كسا مؤمناً كساه الله من الثياب الخضر».

وعنه عليه السلام : « ما قضى مسلم لمسلم حاجة إلّا ناداه الله: عليَّ ثوابك ولا أرضى لك بدون الجنّة».

٢٢ ـ محاسبة النفس كل يوم: فقد روي أنّه أوصى النّبي صلى الله عليه وآله أبا ذر رضي الله عنه فقال: «يا أبا ذر حاسب نفسك قبل أن تحاسب فإنّه أهوَن لحسابك غداً، وَزِنْ نفسك قبل أن توزن، وتجهّز للعرض الأكبر يوم تعرض لا تخفى على الله خافية».

وعنه صلى الله عليه وآله أنة قال: «يا أبا ذر لا يكون الرجل من المتّقين حتّى يحاسب نفسه أشدَّ من محاسبة الشريك شريكه فيعلم من أين

مطعمه ومن أين مشربه ومن أين ملبسه أمِن حلالٍ أو من حرامٍ، يا أبا ذر مَن لم يبال من أين اكتسب المال لم يبال الله مِن اين أدخله النّار».

وعن الإمام زين العابدين عليه السلام أنّه قال: «ابن آدم إنّك لا تزال بخير ما كان لك واعظ من نفسك وما كانت المحاسبة من همِّك، ابن آدم إنّك ميِّت ومبعوث وموقوف بين يديّ الله فأعِدَّ جواباً».

٢٣ـ الإهتمام بأُمور المسلمين: فعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «مَنْ أصبح لا يهتمّ بأُمور المسلمين فليس بمسلم». وعنه صلى الله عليه وآله: «من أصبح لا يهتمّ بأُمور المسلمين فليس بمسلم» وعنه صلى الله عليه وآله: «من أصبح لا يهتّم بأمور المسلمين فليس منهم ومن سمع رجلاً ينادي يا للمسلمين فلم يُجبهُ فليس بمسلم».

وعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام: «إنَّ المؤمن لترد عليه الحاجة لأخيه فلا تكون عنده يهتمُّ بها قلبُهُ فيدخله الله تبارك وتعالىٰ بهمِّه الجنّة».

٢٤ـ السخاء والكرم والإيثار: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه الكريم: ﴿**ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة**﴾.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ما جعل الله أولياءه إلّا علىٰ السّخاء وحسن الخلق» وقال صلى الله عليه وآله: «إن من موجبات المغفرة بذل الطعام وإفشاء السلام وحسن الكلام» وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «تجافوا عن ذنب السخي فإنّ الله آخذ بيده كلما عثر».

وعنه صلى الله عليه وآله: «الجنّة دار الأسخياء». وعنه صلى الله عليه وآله: «إن افضل الناس ايماناً أبسطهم كفّاً».

٢٥ ـ الإنفاق على الأهل والعيال: فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «الكادُّ على عياله كالمجاهد في سبيل الله» وقال صلى الله عليه وآله: «خيركم، خيركم لأهله» وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ما أنفق الرجل على اهله فهو صدقة» وعنه صلى الله عليه وآله: «دينار أنفقته على أهلك ودينار أنفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدّقت به على مسكين وأعظمُها أجراً الدينار الّذي أنفقته على أهلك».

٢٦ ـ التّوبة من الذّنوب صغيرها وكبيرها والندم عليها: قال الله سبحانه وتعالى في كتابه المجيد: ﴿**يا أيها الذين آمنوا توبوا الى الله توبةً نصوحاً عسى ربكم أن يكفِّر عنكم سيئاتكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار**﴾ وقال تعالى: ﴿**وتُوبوا الى الله جميعاً ايُّه المؤمنون لعلكم تفلحون**﴾ وقال تعالى: ﴿**إن الله يحبُّ التوابين ويحبُّ المتطهِّرين**﴾ وقال تعالى: ﴿**وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون**﴾ وقال تعالى: ﴿**قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إنَّ الله يغفر الذّنوب جميعاً إنّه هو الغفور الرّحيم**﴾.

وعن الإمام الباقر عليه السلام انه قال لمحمد بن مسلم: «يا محمد بن مسلم ذُنوب المؤمن إذا تاب منها مغفورة له فليعمل المؤمن لما يستأنف بعد التّوبة والمغفرة أما والله إنّها ليست إلّا لأهل الايمان. قلت فانّه يفعل ذلك مراراً يُذنب ثمَّ يتوب ويستغفر الله فقال: كلّما عاد المؤمن بالاستغفار والتّوبة عاد الله عليه بالمغفرة» وعنه عليه السلام انه قال: «التّائب من الذنب كمن لا ذنب له، والمقيم على الذّنب وهو

مستغفر منه كالمستهزئ».

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «ما من عبدٍ أذنب ذنباً فندم عليه إلّا غفر الله له قبل أن يستغفر» وعنه عليه السلام أنه قال: «إن الله يفرح بتوبة عبده المؤمن إذا تاب كما يفرح أحدكم بضالّته اذا وجـدها».

وهناك من المعروف غير هـذه ونـصّت عـليها كـتب الفـقه والحديث فراجعها إن شئت المزيد.

قلت لأبي: الأرقام الّتي مرّت أشـارت لما هو من المعروف، أما المنكرات،أو ما يُعَدُّ من المنكر؟

قال: ما يعدُّ من المنكر كثير، سأعدد لك بعضاً منها، ولكن بنفس الشرط السابق.

قلت: تقصد أن اعدك باجتنابها والنّهي عنها؟

قال: نعم.

قلت: أعِدُك بذلك.

قال: إذن إليك بعضاً ممّا هو من المنكر.

وبدأ أبي يعدد مستعيناً بذاكرته وبمصادره ـ كما فعل سابقاً ـ فعدَّ من المنكر ما يأتي:

١ ـ الظلم: قال الله تعالىٰ في كتابه الكريم: **﴿وَسيعلمُ الّذين ظلموا أيَّ منقلبٍ ينقلبون﴾**.

عن الإمام علي عليه السلام: «أعظم الخطايا اقتطاع مال امرئٍ مسلم بغير حق».

وعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال: «لما حضرت علي ابن الحسين الوفاة ضمّني الى صدره ثمّ قال: يا بُني أُوصيك بما أوصاني به أبي حين حضرته الوفاة، مما ذكر انَّ أباه أوصاه به، قال: يا بُني إيّاك وظلم من لا يجد عليك ناصراً إلّا الله».

وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «من ظلم مظلمةً أُخِذَ بها في نفسه أو في ماله أو في ولده».

وعنه عليه السلام انّه قال: « من اكل من مالِ أخيه ظلماً ولم يرده إليه أكل جذوةً من النّار يوم القيامة».

٢ ـ الإعانة على الظلم والرّضا به: فعن النبي محمد صلى الله عليه وآله: «من مشى الى ظالم ليعينه، وهو يعلم أنّه ظالم، فقد خرج من الإسلام» وعنه صلى الله عليه وآله: «شرُّ النّاس من باع آخرته بدنياه، وشر منه من باع آخرته بدنيا غيره».

وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام أنّه قال: «العامل بالظلم والمعين له والرّاضي به شركاء ثلاثتهم» وعنه عليه السلام قال: «من عذر ظالماً بظلمه سلّط الله عليه من يظلمه، فإن دعا لم يُستجب له» وعنه عليه السلام في وصيّته لأصحابه: «وإيّاكم أن تعينوا على مسلم مظلوم فيدعو عليكم فيستجاب له فيكم، فإنّ أبانا رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول: إن دعوة المسلم المظلوم مستجابة» وعنه عليه السلام أنه قال: «من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة جاء يوم القيامة بين عينيه مكتوب: آيسٌ من رحمة الله».

وعنه عليه السلام: يجيء يوم القيامة رجلٌ الى رجل حتّىٰ يلطُخه بدمه فيقول:يا عبدالله مالك ولي؟ فيقول:أعنْتَ عليَّ يوم كذا وكذا بكلمةٍ فقُتلت».

٣ـكون الإنسان ممّن يُتّقىٰ شره: فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «شرُّ النّاس عند الله يوم القيامة الذين يكرمون اتّقاء شرِّهم».

وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «مِن أبغض خلق الله عبدٌ اتّقىٰ النّاسُ لسانه»

٤ ـقطيعة الرّحم: قال الله تعالىٰ في كتابه الكريم: **﴿فَهل عَسيتم إنْ تولَّيتُم أن تُفسدوا في الأرض وتُقَطِّعوا أرْحامكم﴾** وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا تقطع رحمك وإن قطعك».

وعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال: «في كتاب علي عليه السلام ثلاث خصال لا يموت صاحبهنّ أبداً حتىٰ يرىٰ وبالَهُنَّ: البغي وقطيعة الرّحم واليمين الكاذبة يبارز الله بها».

وعن الإمام أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: «إن رجلاً من خَثعَم جاء الىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: يا رسول الله اخبرني ما أفضل الإسلام؟ قال: الإيمان بالله. قال: ثمّ ماذا؟ قال: صلة الرحم. قال: ثمّ ماذا؟ قال: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال: فقال الرجل: فاخبرني أيُّ الأعمال أبغض الى الله؟ قال: الشرك بالله. قال: ثمّ ماذا؟ قال: قطيعة الرّحم. قال: ثمّ ماذا؟ قال: الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف».

٥ ـالغضب: فعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال: «إن

الرجل ليغضب فما يرضىٰ أبداً حتّىٰ يدخل النار، فأيما رجلٍ غضب علىٰ قومه وهو قائم فليجلس من فوره ذلك فإنّه سيذهب عنه رجس الشيطان. وأيما رجل غضب علىٰ ذي رحم فليَدْنُ منه فليمسه فإن الرّحم اذا مست سكنت».

وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «الغضب مفتاح كُلِّ شرّ».

٦ ـ الإختيال والتكبّر: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: **﴿أُدخلوا أبواب جهنَّم خالدين فيها فبئس مثوىٰ المُتكبِّرين﴾**.

وقال تعالىٰ: **﴿ولا تُصَعِّر خَدَّكَ للنّاسِ ولا تَمشِ في الأرضِ مَرَحاً إنَّ الله لا يُحِبُّ كلَّ مُخْتالٍ فَخور﴾**.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «أكثر أهل جهنّم المتكبّرون».

وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «من مشىٰ علىٰ الأرض اختيالاً لعنته الأرض ومن تحتها ومن فوقها».

وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «من تعظّم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان».

وعن الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام انهما قالا: «لا يدخل الجنّة من في قلبه مثقال ذرة من كبر».

وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام أنّه قال: «الجبّارون أبعد النّاس من الله يوم القيامة».

٧ ـ أكل مال اليتم ظلماً: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: **﴿إنَّ الّذين يأكُلون أموال اليتامىٰ ظُلماً إنّما يأكُلونَ في بُطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾**.

٨ ـ اليمين الكاذبة: فعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال عن كتاب علي عليه السلام: «إنَّ اليمين الكاذبة وقطيعة الرّحم تذران الديار بلاقع من أهلها».

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «من حلف على يمين وهو يعلم أنّه كاذب فقد بارز الله عزّ وجلّ».

٩ ـ شهادة الزّور: قال الله تعالىٰ في كتابه الكريم يصف المتّقين: ﴿**والذينَ لا يشهدون الزّور واذا مرّوا باللغو مرّوا كراماً**﴾.

وعن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ما من رجل شهد شهادة زور علىٰ مال رجل ليقطعه إلّا كتب الله عزّ وجل له مكاناً ضنكاً الىٰ النار».

١٠ ـ المكر والخديعة: قال الله تعالى في كتابه المجيد: ﴿**سيصيب الّذين أجرموا صغارٌ عند الله وعذابٌ شديدٌ بما كانوا يمكرون**﴾ وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ليس منّا من ماكرَ مسلماً».

وعن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «لولا أنّ المكر والخديعة في النار لكنت أَمكرَ العرب».

١١ ـ تحقير المؤمن وخاصةً الفقير والاستخفاف به: فعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «لاتحقِّروا مؤمناً فقيراً، فإن من حقّر مؤمناً واستخفّ به حقَّره الله تعالىٰ، ولم يزل ماقتاً له حتّىٰ يرجع عن تحقيره أو يتوب».

وعنه عليه السلام: «من استذلّ مؤمناً وحقَّره لقلة ذات يده ولفقره شهَرهُ الله يوم القيامة علىٰ رؤوس الخلائق».

١٢ ـ الحسد: قال الله تعالىٰ في كتابه المـجيد: **﴿ومـن شـرِّ حاسدٍ إذا حسد﴾**.

وعن الإمام أبي عـبدالله الصـادق عليه السلام: «إنَّ الحسـد ليأكـل الإيمان كما تأكل النّار الحطب» وعنه عليه السلام: «إنَّ المؤمن يغبط ولا يحسد، والمنافق يحسد ولا يغبط».

وعنه عليه السلام: «أُصول الكفر ثلاثة: الحرص والاستكبار والحسد».

١٣ ـ الغيبة والاستماع اليها: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: **﴿ولا تجسَّسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾**.

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «الغيبة حرام علىٰ كلِّ مسلم وإنّها لتأكل الحسنات كما تأكل النّار الحطب».

وعن رسـول الله صلى الله عليه وآله انّه قال: «ما عـمّر مـجلس بـالغيبة إلا خرب من الدين فنزهوا اسماعكم عن استماع الغـيبة فـان القـائل والمستمع لها شريكان في الاثم».

وعن الإمام أبي جعفر عليه السلام: «من اغتيب عنده أخوه المؤمن فلم ينصره، ولم يُعِنه، ولم يدفع عـنه، وهـو يـقدر عـلىٰ نـصرته وعَوْنِه، حقَّره الله في الدّنيا والآخرة».

١٤ ـ حُبُّ المال والحرص على الدّنيا: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: **﴿يا أيّها الذين آمنوا لا تـلهكم أمـوالكـم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأُولئك هم الخـاسرون﴾** وقال تعالىٰ: **﴿واعلموا انّما أموالكم وأولادُكم فتنة﴾**.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «من أصبح والدّنيا أكبر همّه فليس من الله في شيء» وعنه صلى الله عليه وآله: «لتأتينّكم بعدي دنياً تأكل ايمانكم كما تأكل النّار الحطب» وعنه صلى الله عليه وآله: «دعوا الدّنيا لأهلها، من أخذ من الدّنيا فوق ما يكفيه فقد اخذ حتفه وهو لا يشعر».

وعنه صلى الله عليه وآله: «إن الدينار والدّرهم أهلكا من كان قبلكم، وهما مهلكاكم».

وقال صلى الله عليه وآله: «من أحب دنياه أضرَّ بآخرته».

وعن الإمام زين العابدين عليه السلام: «رأيت الخير كلّه قد اجتمع في قطع الطمع عمّا في أيدي النّاس».

وعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام: «بئس العبد عبد يكون له طمع يقوده، وبئس العبد عبد له رغبة تذلّه».

وعن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «حبّ الدّنيا راس كلّ خطيئة».

١٥ ـ الفحش والقذف وبذاءة اللسان والسّب: فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال لعائشة: «يا عائشة... إن الفحش لو كان مثالاً لكان مثال سوء» وعنه صلى الله عليه وآله: «إن الله يبغض الفاحش البذيء والسائل الملحف» وعنه صلى الله عليه وآله: «إن من أشرّ عباد الله من تكره مجالسته لفحشه» وعنه صلى الله عليه وآله: «سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر وأكل لحمه معصية وحرمة ماله كحرمة دمه».

وروي عن عمرو بن نعمان الجعفي: أنّه قال: «كان لأبي عبدالله عليه السلام صديق لا يكاد يفارقه فقال يوماً لغلامه: يا ابن الفاعلة

أين كنت؟ قال: فرفع أبو عبدالله عليه السلام يده فصكّ بها جبهة نفسه ثمّ قال: سبحان الله تقذف أمّه! قد كنت ارى لك ورعاً، فـاذا ليس لك ورع، فقال: جعلت فداك إن أمّـه سـنديّة مشـركة.. فـقال عليه السلام: أمـا علمت أن لكلّ أمّة نكاحاً،تنحّ عني. فما رأيته يمشي معه حتّىٰ فرّق بينهما الموت».

١٦ ـعقوق الوالدين: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه الكريم: **﴿وقضىٰ ربُّك ألّا تعبُدوا إلّا إيّاه وبالوالدين إحساناً إمّا يـبلغن عندك الكبر أحدُهما أو كلاهما فلا تقل لهـما أُفٍ ولا تـنهرهما وقل لهما قولاً كريماً﴾**.

وعـن رسول الله صلى الله عليه وآله: «إيّاكم وعقوق الوالدين».

وعنه صلى الله عليه وآله: «مَنْ أصبح مسخطاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان الى النّار».

وعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام: إن أبي عليه السلام نظر الى رجل ومعه ابنه يمشي والإبن متّكئ علىٰ ذراع الأب،قال: فما كلّمه أبـي مقتاً له حتّىٰ فارق الدّنيا».

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «من نظر الى أبَوَيْه نظر ماقت وهما ظالمان له لم يقبل الله له صلاة» وعنه عليه السلام: «لو علم الله شيئاً هو أدنىٰ من أُفٍّ لنهىٰ عنه، وهو من أدنىٰ العقوق... ومـن العـقوق ان يـنظر الرجل الىٰ والديه فيحدّ النظر اليهما».

١٧ ـالكذب: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: **﴿إنّما**

يفتري الكذب الّذين لا يُؤمنون﴾ وقال تعالىٰ: **﴿فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم الى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون﴾**.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به مصدِّق، وأنت له به كاذب».

وعنه صلى الله عليه وآله: «الكذب ينقص الرّزق».

وعن الإمام علي عليه السلام: «لا يجد العبد طعم الإيمان حتّىٰ يترك الكذب هزله وجدّه».

وعن الإمام السجاد عليه السلام: «اتّقوا الكذب الصغير منه والكبير، في كلّ جدٍّ وهزل، فإنّ الرّجل اذا كذب في الصغير اجترأ على الكبير».

وعن الإمام العسكري عليه السلام: «جعلت الخبائث كلّها في بيت وجعل مفتاحها الكذب».

١٨ ـ خلف الوعد: قال الله تعالىٰ في كتابه الكريم: **﴿فأعقبهُم نفاقاً في قلوبهم الى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه﴾** وعن النبي الكريم محمد صلى الله عليه وآله أنه قال: «من كان يؤمن بالله وباليوم الآخر فليف اذا وعد» وعنه صلى الله عليه وآله: «أربع من كُنَّ فيه كان منافقاً ومن كانت فيه خلّة منهن كانت فيه خلّة من النفاق حتّىٰ يدعها: اذا حدث كذب، واذا وعد أخلف، واذا عاهد غدر، واذا خاصم فجر».

١٩ ـ الإصرار علىٰ الذّنب بتكرار ارتكابه وعدم تركه وعدم

النّدم على فعله: قال الله سبحانه وتعالىٰ: **﴿والذين اذا فعلوا فاحشةً أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفرُ الذنوب إلّا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون * اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجناتٌ تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ونعم اجر العاملين﴾**.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «إنّ من جملة علامات الشقاء الإصرار علىٰ الذنب».

وعن الإمام علي عليه السلام: «أعظم الذنوب ذنب أصرَّ عليه صاحبه».

وعن أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «لا والله، لا يقبل الله شيئاً من طاعته مع الإصرار علىٰ شيء من معاصيه».

٢٠ ـ احتكار الطعام بقصد زيادة سعره: فعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «أيما رجل اشترىٰ طعاماً فحبسه أربعين صباحاً، يريد به غلاء المسلمين،ثمّ باعه فتصدّق بثمنه لم يكن كفارة لما صنع».

وعنه صلى الله عليه وآله: «من احتكر فوق اربعين يوماً حرَّم الله عليه ريح الجنّة».

وعنه صلى الله عليه وآله: «من حبس طعاماً يتربّص به الغلاء أربعين يوماً، فقد برئ من الله وبرئ منه».

٢١ ـ الغش: فعن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَنْ غشَّ مسلماً في شراء أو بيع فليس منّا» وقال صلى الله عليه وآله: «ألا ومن غشّنا فليس منّا». قالها

ثلاث مرّات. «ومن غشّ أخاه المسلم، نزع الله بركة رزقه، وأفسد عليه معيشته، ووكّله الى نفسه».

وعن الإمام الباقر عليه السلام أنه قال: «مَرَّ النبي صلى الله عليه وآله في سوق المدينة بطعام فقال لصاحبه: ما أرىٰ طعامك إلّا طيّباً، وسأله عن سعره. فأوحىٰ الله عزّ وجلّ اليه أن يدسَّ يده في الطعام، ففعل، فأخرج طعاماً رديّاً فقال لصاحبه: ما أراك إلّا وقد جمعت خيانة وغشاً للمسلمين».

٢٢ ـ الاسراف وعدم الاقتصاد والتبذير واتلاف المال ولو كان قليلاً: قال الله سبحانه وتعالىٰ في كتابه المجيد: **﴿وَكُلوا وأشربوا ولا تُسرفوا إنّه لا يُحبُّ المسرفين﴾** وقال تعالىٰ: **﴿وأنّ المسرفين هم أصحاب النار﴾** وقال تعالى: **﴿إنَّ المبذِّرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربِّه كفورا﴾**.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: «إن الله اذا اراد بعبد خيراً، ألْهمه الاقتصاد، وحسن التدبير، وجنّبه سوء التّدبير، والإسراف».

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «أترىٰ الله تعالىٰ أعطىٰ من أعطى من كرامة عليه، ومنع من منع من هوان به عليه؟ ولكن المال مال الله يضعه عند الرجل ودائع، وجوَّز لهم أن يأكلوا قصداً، ويشربوا قصداً، وينكحوا قصداً، ويركبوا قصداً، ويعودوا بما سوىٰ ذلك علىٰ فقراء المؤمنين، ويلمّوا به شعثهم. فمن فعل ذلك كان ما يأكل حلالاً، ويركب حلالاً، وينكح حلالاً، ومن عدا ذلك كان عليه

حراماً، ثمّ قال عليه السلام: ﴿لا تسرفوا إن الله لا يحبّ المسرفين﴾.

وعنه عليه السلام: «إن القصد امرٌ يحبّه الله عزّ وجلّ وإن السرف يبغضه حتّىٰ طرحك النواة فإنّها تصلح لشيء، وحتّىٰ صبّك فضل شرابك».

٢٣ ـ ترك أحد الواجبات: كترك الصلاة أو الصوم أو غيرهما من الواجبات: فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «من ترك الصلاة متعمداً فقد برئ من ذمّة الله وذمّة رسوله».

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «ولا ينظر الله الىٰ عبده ولا يزكّيه لو ترك فريضة من فرائض الله، أو ارتكب كبيرة من الكبائر».

وعنه عليه السلام: «انّ الله أمَرَه بأمرٍ وأمَرَه إبليس بأمرٍ، فترك ما أمَرَ الله عزّ وجلّ به وصار الىٰ ما أمر به إبليس، فهذا مع إبليس في الدرك السابع من النار».

وهناك غير هذه وتلك لا يسع المجال لذكرها هنا، فراجعها إن إن شئت في كتب الحديث والفقه.

قال ذلك أبي، ثمَّ أضاف مؤكداً بحزم بينما راحت وتائر صوته تكتسي طابع صراحةٍ رزينة مؤثّرة.

قال: سأختتم حواريّة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بكلام لأحد أكابر المجتهدين قدس سره جاء فيه: «إن من أعظم افراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأعلاها وأتقنها وأشدّها، خصوصاً بالنسبة الىٰ رؤساء الدين: أن يلبس رداء المعروف واجبهومندوبه،

وينزع رداء المنكر محرّمه ومكروهه، ويستكمل نفسه بالأخلاق الكريمة، وينزّهها عن الأخلاق الذميمة فإن ذلك منه سببٌ تام لفعل النّاس المعروف ونزعهم المنكر، خصوصاً اذا أكمل ذلك بالمواعظ الحسنة المرغِّبة والمرهِّبة فإن لكل مقام مقالاً، ولكل داء دواء. وطبّ النفوس والعقول أشدُّ من طبّ الأبدان بمراتب كثيرة. وحينئذٍ يكون قد جاء بأعلىٰ افراد الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر».

وبحواريّة الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر سننهي حواريّاتنا ـ قال أبي ـ راجياً من الله عزّ وجلّ أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم،نافعة لك ولإخوانك المؤمنين،وسأخصّص حواريّة غدٍ للإجابة عن اسئلة عامّة تختارها أنت قد تكون اغفلت الإجابة عنها حواريّاتناالسابقةأو أوجزتها أو قد تكون هذه الأسئلة خارج نطاق بحث الحواريّات مارّة الذّكر.

◘ قلت: فكرة جيّدة، وأتوقّع أن تكون مفيدة.

قال: فإلىٰ جلسة يوم غد إن شاء الله.. الى جلسة الغد والحوارية العامّة.

* * * * *



الحواريّة العامّة الأولى



بمجرد أن فارقني أبي مودّعاً، لملمت اوراق مذكرات «الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر»، لأختتم بذلك آخر حوارية فقهيّة لموضوع مستقل، ولأستعدّ بعد ذلك لفتح ملف خاص بالحواريّـة القادمة، تلك التي سأحدّد أنا اسئلتها وحـواراتـها واتـجاهاتها كـما وعدني أبي.

وما أن انقضت ساعة، حتّى كنت قد دونت مجموعة اسـئلة شكّلت النواة الأولىٰ لأسئلة الحواريّة العامّة القادمة، اعقبتها بعد ذلك ساعات عمل وأعدادٌ من الأسئلة.

وحين حلّ موعد الحوار، وجاء أبي وسلّم وحمد الله وأثنىٰ عليه مبتدئاً الحواريّة العامّة، انهالت اسئلتي عليه، واطَّردت إجاباته عنها.

وكان أول أسئلتي عن الجلود الطبيعية المصنّعة والمستوردة من دول غير اسلامية،كأوريا مثلاً وغيرها.

▣ قلت لأبي: رجل يلبس ساعة سوارها مـصنوع مـن جـلد طبيعي مستورد من بلد غير اسلامي، ولا يدري لابسه ما اذا كان هذا الجلد جلد حيوان مذبوح بطريقة اسـلامية أم لا، أو يكـون حـزام

بنطلونه من جلد كذلك فهل عليه أن ينزعهما عند ارادة الصلاة؟

ـ قال: تصح صلاته به ما دام يحتمل احتمالاً معتداً به ان هذا السوار أو ذاك الحزام من جلد حيوان مأكول اللحم ومذبوح بطريقة شرعية.

▣ ومحفظة النقود الموضوعة داخل الجيب اثناء الصلاة اذا كان جلدها كجلد ذلك السّوار مارّ الذكر؟

ـ تجوز الصلاة معها.

▣ لنفترض أنّه اطمأن بأن ذاك السوار أو الحزام من جلد حيوان غير مذبوح علىٰ الطريقة الإسلامية ولكنّه صلّى به نسياناً ثمّ تذكّر وهو يصلّي فخلع ساعته أو حزامه فوراً؟

ـ تصح صلاته، إلّا اذا كان نسيانه ناشئاً من قلّة مبالاته واهتمامه بالأمر [فيلزمه إعادة صلاته].

▣ غسّالة كهربائية تجفّف الملابس بعد قطع الماء عنها، تجفّفها بواسطة قوّة الدوران لا العصر، فهل يكفي ذلك في تطهيرها؟

ـ نعم يكفي ذلك في تطهيرها.

▣ اصافح مرات بعض الاشخاص ويدي مبتلّة ولا ادري أمسلم هذا الذي صافحته أم كافر غير محكوم بالطهارة، فهل يجب عليّ أن اسأله لأتأكّد؟

ـ كلا، لا يجب عليك سؤاله، يمكنك ان تقول إن يدي التي

لامست يده طاهرة.

▣ طالب جامعي، أو تاجر، أو سائح، أو ما شابههم يسافر الىٰ دول غير اسلامية كأوربا مثلاً، حيث لا تكاد تخلو حياته اليومية من تماس مباشر مع سكانها من المسيحيين واليهود برطوبة مسرية.. في مقهىٰ أو عند حلّاق أو طبيب أو صاحب مكوىٰ أو غيرهم، ممّا يصعب عليه احصاؤه فما العمل؟

ـ يبني على طهارة اجسامهم ما لم يحرز تنجّسها بنجاسة خارجية.

▣ لو دخلت منزلاً كان يقطنه قبلي اناس غير محكومين بالطهارة فهل يحقّ لي ان أحكم بطهارة كلّ شيء؟

ـ نعم، احكم بطهارة كلّ شيء، لم تعلم أو تطمئن بنجاسته.

▣ دعني انتقل الى الصلاة فأسأل عن حكم شخص يصلي ويصوم ولكنّه كان كثيراً ما يخطئ في الغسل.. فهو الآن متأكّد تماماً من أن بعضاً من أغساله السابقة باطلة، ولكنّه لا يدري كم هي، وتبعاً لذلك فهو لا يدري كم صلاة باطلة صلّاها بها، وكم صيام؟

ـ صيامه صحيح وان كان غسله باطلاً، ولكن يجب عليه أن يقضي كلّ صلاة صلّاها بغسل باطل، واذا تردّدت بين الأقل والأكثر جاز له الاقتصار علىٰ الأقل.

▣ احياناً اريد الصلاة وفي جيبي بعض الأوراق البيضاء، فهل يجوز لي السجود عليها؟

ـ نعم، يجوز لك السجود عليها إن كانت طاهرة ومصنوعة من الخشب أو ما شاكله ممّا يصح السجود عليه، وهكذا اذا كانت مصنوعة من القطن أو الكتان.

◙ والسجود علىٰ الاسمنت؟

ـ كذلك يجوز لك السجود عليه.

◙ أسمع من جهاز تسجيل أو مذياع أو جهاز تلفزيون شريطاً مسجّلاً لمقرئ للقرآن يتلو آية يجب السجود لها، فهل أسجد؟

ـ كلا، لا يجب عليك السجود، إلّا اذا سمعتها من المقرئ نفسه لا من تسجيله.

◙ إمرأة تصلّي ولا تعلم أن بعضاً من شعرها خارج من تحت ساتر الرأس، فهل يجب عليَّ إخبارها بذلك اثناء صلاتها أو بعدها؟

ـ كلا، لا يجب عليك اخبارها، ولو لم تعلم هي به حتّىٰ اتمّت صلاتها فصلاتها صحيحة، واذا علمت به في الأثناء فبادرت الى ستره صحّت صلاتها ايضاً.

◙ شخص يستيقظ قبل دخول وقت صلاة الفجر بدقائق فهل يحقّ له معاودة النوم ثانية اذا كان يعلم أو يحتمل احتمالاً قوياً أنّه لا يستيقظ إلّا والشمس طالعة؟

ـ اذا كان ذلك تهاوناً واستخفافاً منه بالصلاة لم يجز.

◙ طالب، أو عامل، أو موظف يدرس أو يعمل بمنطقة تبعد عن مدينته اكثر من ٢٢ كيلو متر، وهو يذهب يومياً لمقرّ عمله ويعود

الى مدينته، وربّما استمر كذلك لسنة أو اكثر، فما حكم صلاته هناك وصيامه؟

- يصلّي صلاة تامّة ويصوم.

▣ ولو كان يسافر ثلاث مرات أو اربع مرات اسبوعياً طوال السنة لا من جهة كون مهنته في السفر، بل لأغراض أُخرىٰ كأن يكون للتنزّه والسياحة أو لعلاج مريض، أو لزيارة مراقد الائمّة عليهم السلام وامثال ذلك فما هو حكم صلاته؟

- يصلّي صلاة تامّة ويصوم، لأنّه يعد بذلك كثير السفر عند العرف، ولو كان يسافر مرتين في الاسبوع ويقيم خمسة أيّام في وطنه [فعليه أن يجمع بين القصر والتمام وفي شهر رمضان يجمع بين الصيام فيه وقضائه بعده].

▣ ما دمنا نتحدث عن السفر، فاسمح لي أن أسألك عن حكم شخص سافر بعد الزوال في شهر رمضان وكان صائماً.

- [يتمّ صومه] ولا قضاء عليه.

▣ واذا سافر قبل الزوال، وكان ناوياً ومصمّماً علىٰ السفر من الليل؟

- [ليس له صيام هذا اليوم] فيفطر بعد وصوله الىٰ حد الترخّص، وعليه قضاؤه بعد ذلك.

▣ ولو سافر قبل الزوال ولم يكن ناوياً للسفر ولا مصمّماً عليه من الليل؟

ـ حكمه حكم الفرض السابق.

▣ مسافر في شهر رمضان عاد الى وطنه أو محل اقامته بعد الزوال فهل عليه أن يمسك بقية ذلك النهار؟

ـ لا يجب عليه ذلك وان كان ينبغي له الإمساك بقية يومه.

▣ ولو عاد قبل الزوال وقد افطر في سفره؟

ـ حكمه كما تقدم.

▣ ولو رجع الى وطنه أو محل اقامته، فوصل قبل الزوال ولم يفطر في سفره؟

ـ يجب عليه أن ينوي الصوم، ويجتنب المفطرات بقيّة ذلك النهار، ولا قضاء عليه حينئذ.

▣ شخص يصوم في شهر رمضان سنين وهو لا يعلم بوجوب غسل الجنابة عليه جهلاً منه فلا يغتسل؟

ـ صومه صحيح، ولا تجب عليه الكفارة.

▣ يستعمل بعض مرضىٰ الحساسية «حساسية الصدر» جهازاً يساعدهم علىٰ التنفس المريح نسمّيه نحن «البخاخ» يرسل هذا الجهاز بعد ضغطه في الفم ما يشبه الغاز المضغوط، فهل يجتمع استعمال هذا الجهاز مع الصوم؟

ـ نعم، يبقى مستعمل هذا الجهاز علىٰ صومه ويصح منه.

▣ هل يجوز تقديم وجبات الطعام للمفطرين في شهر

رمضان، سواء في المطاعم أم البيوت، للمعذورين في افطارهم وغير المعذورين، اذا لم يستلزم ذلك التقديم هتكاً لحرمة الشهر الشريف؟

ـ يجوز للمعذورين [دون غيرهم].

▣ لو حصل لديَّ اطمئنان شخصي بصحة الحسابات الفلكية لتولد الهلال بعد صدورها من مختصّين، فهل يمكنني ان اعتمد على اطمئناني هذا في اثبات اول الشهر فأصوم، أو العيد فأفطر؟

ـ لا أثر للاطمئنان بتولد الهلال، ولا أثر كذلك للاطمئنان بكون الهلال قابلاً للرؤية، بل لا بدّ من ثبوت الرؤية الفعلية منك أو من غيرك عندك، نعم يكفي ثبوت الرؤية الفعلية في بلد آخر اذا كان متّحداً مع بلدك في الافق بأن تكون الرؤية في ذلك البلد ملازمة للرؤية في بلدك لولا المانع من سحاب أو غبار أو جبل او نحوها.

▣ المغذي او المصل وهو كيس من البلاستيك يحتوي على ماء وسكر وبعض الادوية، يعطى للمريض بواسطة الابرة في الدم مباشرة لمرض أو بدون مرض كأن يعطي للتغذية فهل يجب على الصائم اجتنابه؟

ـ لا يجب، وإن كان ينبغي له ذلك.

▣ سأنتقل الى الحج، فأسأل عن رجل استطاع مادياً في سنة من السنين ومنع من السفر، ولم يستطع الحصول على (الفيزة) ليحج تلك السنة، فاضطر لحاجته الحياتية الى صرف المال المخصّص

للحج بعد الموسم، ثمّ لم يستطع بعد ذلك تحصيل المال الذي يكفيه لحجه؟

ـ اذا استطاع في السنين الآتية وجب عليه الحج، وإن لم يستطع لم يجب عليه.

◙ قلت لي في حواريّة الحج: أنك رميت «جمرة العقبة»، ولم تقل لي من أيّة جهة رميتها؟

ـ رميتها من قبل وجهها [فإنّه لا يجوز رميها من جهة خلفها].

◙ وقلت: إنّك احرمت للحج من الميقات المسمىٰ بـ (الجحفة) بعد وصولك الى جدّة بالطائرة، فلو احرم شخص جهلاً منه من جدّة نفسها لا من الجحفة؟

ـ اذا كان قد نذر الاحرام من جدّة صح احرامه.

◙ وقلت: إنك بعد الطواف والسعي، قصّرت لنفسك، فلو قصّرت لأحد من اخوانك طلب منك ذلك قبل أن تقصّر لنفسك؟

ـ لا يحق لي ان أقصّر لغيري قبل أن اقصر لنفسي أولاً.

◙ لو استطعت للحج هذا العام، وأنا طالب في الجامعة أو الثانوية وصادف موعد سفري للحج موعد امتحاني النهائي ممّا يؤدي سفري للحج الى رسوبي وضياع سنة دراسية عليَّ وفي ذلك حرج مادي ومعنوي شديد؟

ـ ما دام سفرك للحج يسبب لك حرجاً شديداً كما قلت، جاز لك ترك الحج في هذه السنة.

▣ اسمح لي أن اتجاوز بعض الموضوعات لأسأل عن فروض خاصة بالتجارة ابدؤها بالتعامل مع البنوك غير الأهلية، فقد يودع بعض الأشخاص اموالهم فيها للتوفير.

ـ قال أبي دعني اسألك اولاً: هل هذه البنوك تموّلها الحكومات في الدول الإسلامية أم في الدول غير الإسلامية؟ وهل يتم ايداع المال لديها بشرط أن تدفع الفائدة عليه أم لا؟

▣ وما الفرق في كل ذلك؟

ـ الايداع في بنوك الدول غير الإسلامية جائز في مطلق الاحوال وإن كان بشرط الحصول على الفائدة، وامّا الايداع في البنوك الحكومية في الدول الإسلامية فإن كان مع اشتراط الحصول علىٰ الربح فهو رباً محرم، وإن كان بدون هذا الشرط فالمسألة سالمة من الربا حينئذٍ ولكن لا يجوز التصرّف في المال المأخوذ منها إلّا بمراجعة الحاكم الشرعي أو وكيله.

▣ وهل فرق في ذلك بين اصل المال والربح الذي يمنحه البنك للمودع؟

ـ لا، لا فرق بينهما.. لا يجوز التصرّف في شيء ممّا يؤخذ من البنوك الحكومية في الدول الإسلامية إلّا بمراجعة الحاكم الشرعي أو وكيله.

ـ قلت لي انّه لا يجوز الايداع في بنوك الدول الإسلامية مع اشتراط الحصول علىٰ الفائدة، فماذا تقصد بالشرط؟ كانّك تقصد ان

يعزم المودع ويقرر في نـفسه أن لا يـطالب البـنك بـالفائدة لو لم يدفعها اليه؟

ـ لا، ليس هذا معنىٰ الشرط، بل معناه أن لا ينيط الايداع بالتزام البنك بدفع الزيادة، وامّا البناء علىٰ المطالبة بالفائدة فيجتمع مع عدم الاشتراط كما يجتمع البناء على عدم المطالبة مع الاشتراط فاحدهما اجنبي عن الآخر.

▣ ولو كنت اعلم أن البنك سوف يـدفع لي الزيـادة وان لم اشترطها عليه فهل يجوز لي الايداع فيه في قسم الودائع الثابتة في حساب التوفير؟

ـ نعم يجوز لك ذلك ما دمت لا تشترط الفائدة عليه.

▣ بعض الاشخاص يقترضون من البنوك، فـيشترط عـليهم البنك فائدة معينة كي يقرضهم، واحياناً يكون القرض مع الرهن؟

ـ لايجوز الاقتراض من البنك اذا اشترط فائدة على اقراضهم لإنّه رباً سواء أكان القرض مع الرهن أم بدونه، ولكن يـجوز لهـم قبض المال منه لا بقصد القرض ثم التصرّف فيه باذن من الحاكـم الشرعي او وكيله، ولا يضر حـينئذٍ عـلمهم بـان البـنك سـيستوفي الفائدة منهم قهراً، فلو طالبهم البنك جاز لهـم دفـع الزيـادة حيث لايسعهم التخلف عن دفعها الى البنك.

▣ شخص لا يملك مسكناً يسكنه،فهل يحق له الاقتراض من البنك الحكومي بفوائد لغرض بناء مسكن لنفسه؟

ـ لا يجوز الاقتراض بشرط الفائدة لأيّ غرض كان، ولكن يجوز أخذ المال منه لا بقصد الاقتراض وتصحيح التصرّف فيه بمراجعة الحاكم الشرعي أو وكيله كما سبق ان قلته لك.

وهنا أحبّ أن أكرّر ما ذكرته لك آنفاً من أن التصرّف في اموال البنوك الحكومية في الدول الاسلامية لا يجوز إلّا باذن من الحاكم الشرعى أو وكيله.

فلو سحبت مالاً من حسابك الجاري تقبضه وتتصرّف فيه باذن الحاكم الشرعي أو وكيله، ولو صرفت شيكاً عند البنك تقبض وتتصرّف في ماله بإذن الحاكم الشرعي أو وكيله، وهكذا غيرها.

▣ حدّثني عن فتح اعتمادات الاستيراد والتصدير في البنوك هل هو جائز؟

ـ نعم فتح الاعتماد لدىٰ البنوك بكلا هذين القسمين امر جائز، وكذا يجوز للبنك اهلياً كان ام حكومياً تقاضي الفائدة من فاتح الاعتماد سواء أكانت الفوائد بازاء خدماته ـ التعهد باداء دينه والاتصال بالمصدّر وتسلّم مستندات البضاعة وتسليمها اليه وامثال ذلك ـ أم كانت فوائد على المبلغ الذي يدفعه البنك من ماله الخاص للجهة المصدّرة لا من رصيد فاتح الاعتماد.

▣ والكفالة أو التعهد المالي عند البنوك كأن يكفل البنك احد زبائنه امام جهة ما، رسمية مثلاً أو غيرها؟

ـ جائزة، حتّىٰ لو أخذ البنك عمولة عليها من الزبون لقاء

كفالته تلك وتعهده.

▣ وبيع الاسهم وشراؤها لشركة مساهمة مثلاً أو غيرها؟

- يجوز بيع وشراء الاسهم لشركة ما، شرط ان لا تكون معاملات تلك الشركة محرمة كما لو كانت تتاجر بالخمور أو تتعامل بالربا.

▣ قد تطالب الشركات المساهمة وساطة البنك في بيع الاسهم التي تمتلكها، فيقوم البنك بدور الوسيط لقاء عمولة معينة؟

- يحق لها ذلك، وهي معاملة جائزة.

▣ وبيع السندات؟

- لا يجوز بيع السندات، ولا يجوز للبنوك التوسّط في بيعها وشرائها، ومن الطبيعي ان لا يجوز أخذ العمولة علىٰ ذلك حينئذٍ.

▣ وعمليات التحويل الداخلي والخارجي؟

- حدّد لي سؤالك بالضبط أو مثّل له كي اجيبك عن شيء محدّد.

▣ يصدر البنك صكاً لعميله بتسلّم مبلغ ما على حسابه من وكيله في الداخل أو الخارج اذا كان للعميل رصيد مالي في البنك، ثم يأخذ البنك عمولة معينة جراء قيامه بهذا الدور؟

- يحق له ذلك.

▣ يدفع شخص ما مبلغاً من النقود الى بنك في مدينة ما ويأخذ تحويلاً بالمبلغ أو بما يعادله علىٰ البنك في الداخل أو في

الخارج، ثم يأخذ البنك عمولة معيّنة جراء قيامه بهذا العمل؟

ـ يحق له ذلك.

▣ يقوم البنك ببيع العملات الاجنبية وشرائها نقداً مع زيادة مالية؟

ـ يحق له ذلك.

▣ شخص له دين بذمة شخص آخر فيأخذ منه «كمبيالة» بذلك الدين ثم يرغب ان يبيع دينه المؤجل هذا باقل منه حالاً؟

ـ يحق له ذلك

▣ الحوالات المصرفية، أقصد أن يحوّل المدين دائنه علىٰ البنك أو يحوّل البنك دائنه علىٰ فرع من فروعه في الخارج، أو ربّما علىٰ بنك آخر؟

ـ كلتاالحوالتين صحيحة شرعاً، ويحق للبنك اخذ عمولة جراء قيامه بعملية التحويل هذه.

▣ عقود التأمين علىٰ الأشخاص من خطر الوفاة أو بعض الطوارىء الاخرىٰ أو علىٰ الأموال كالطائرات والسيارات والسفن من خطر السقوط أو الحريق أو الغرق...؟

ـ كلها صحيحة، وملزمة للطرفين.

▣ سأدع البنوك ومعاملاتها جانباً لأسأل عن : بيع مثقال مصوغ من الذهب بمثقال غير مصوغ منه، مع أخذ أجرة الصياغة؟

ـ يحرم ذلك ولا يجوز، رغم انّه شائع عند الصاغة هذه الأيّام، وقد اجبتك عن هذا السؤال سابقاً واؤكّده الآن: يحرم ولا يجوز.

▣ بعض حليّ الزواج مصوغة من الذهب الأبيض، فهل يجوز لبسها للرجال؟

ـ تقصد البلاتين؟

▣ نعم.

ـ البلاتين فلز آخر غير الذهب، فيجوز لبسه للرجال؛ لأن الممنوع عليهم انّما هو لبس الذهب بجميع عياراته دون غيره من الفلزات.

▣ صنع الدمىٰ علىٰ هيئة انسان أو حيوان جائز؟

ـ [لا، لا يجوز].

▣ رسم صورة إنسان أو حيوان من غير أن تكون مجسمة؟

ـ جائز.

▣ بيع وشراء التماثيل المجسّمة للانسان والحيوان وعرضها للزينة؟

ـ جائز أيضاً.

▣ بعض الملابس الرقيقة الناعمة يسمّيها الباعة حريراً خالصاً طبيعياً، ولا اعلم انّها حرير طبيعي أم لا، فهل يجب عليَّ أن اتحرىٰ لأتأكد؟

ـ كلا، لا يجب عليك أن تبحث لتتأكد، ويحق لك لبسها.

▣ شـراء وبيع المزمار والاسطوانات الغنائية ونحوها من آلات اللهو المحرم حرام، ولكن هناك آلات لهو مصنوعة للأطفال لغرض تسليتهم، فهل يجوز بيعها وشراؤها؟

ـ تجوز اذا لم تعدّ من آلات اللهو المحرّم.

▣ يتفق مالك قطعة ارض ومقاول علىٰ أن يقوم المقاول ببناء مسكن لصاحب الارض مقابل مبلغ محدد، فيشترط علىٰ المقاول أن يقوم بإنجاز البناء خلال سنة مثلاً فاذا تأخر المقاول عن هذه المدّة دفع غرامة شهرية محددة لصاحب المسكن.

المسكن.

وقد يشترط المقاول علىٰ صاحب المسكن أن يقوم هو بإنجاز بناء المسكن خلال سنة، شرط أن لا يتأخر صاحب المسكن عن تزويد المقاول بالمواد الانشائية خلال مدة العمل، فإذا تأخر عن شرطه وضع عليه المقاول غرامة مالية محددة.

فاذا انتهت السنة ولم ينجز بناء المسكن، وكان سبب التأخير من صاحب المسكن، فرض عليه المقاول غرامة مالية قد تكون شهرية، وقد تكون دفعة واحدة، طالت فترة التأخير أم قصرت.

فهل يجوز اخذ الزيادة هذه في كلتا الصورتين علماً بانهما اشترطا ذلك ضمن عقد لازم؟

ـ يجوز اخذ الزيادة في كلتا الصورتين.

◘ اجازات ورخص تأسيس الشركات ودور النشر والمعامل والمصانع وامثالها، لها في القانون وعند الناس (مالية) ما لم تلغ اعتبارها الدولة التي رخصتها واجازتها، فهي تورّث وتباع وتشترىٰ وتنتقل ملكيتها من شخص الىٰ آخر فهل هي كذلك شرعاً؟

ـ نعم في خصوص الممضاة منها من قبل الحاكم الشرعي.

◘ بعض دور النشر تقوم بطبع كميات تجارية من كتاب ما بدون اذن مؤلف الكتاب أو ناشره، رغم وجود عبارة «حقوق الطبع محفوظة للمؤلف أو الناشر»؟

ـ لا أثر للكتابة المذكورة إلّا في اطار قانون ينظم حقوق المؤلفين والناشرين ونظرائهم ويكون ممضى من قبل الحاكم الشرعي.

◘ تحنيط الحيوانات وعرضها في غرف الاستقبال أو صالات الجلوس للزينة؟

ـ جائز.

◘ بيع الدم وشراؤه للعلاج؟

ـ جائز.

◘ بيع ما لا يؤكل لحمه كالارنب لمن يسمح له مذهبه بأكله؟

ـ جائز.

◘ قلت لي فيما مضىٰ [ان جلوسك علىٰ مائدة يشرب عليها شيء من الخمر حرام] فهل يحق لي التعاقد علىٰ عمل لقاء اجر مع

صاحب محل يبيع في محله الخمر والبيرة والميتة مع اشياء اخرىٰ يجوز بيعها، علماً بانّي لا ابيع إلّا الاشياء المحلّلة؟

ثم ما حكم المال المأخوذ اجرة اذا دفعه صاحب المحل من صندوقه الذي يجتمع فيه ثمن الخمر والميتة وثمن المبيعات المحلّلة؟

ـ اذا كنت تتعاقد معه للقيام ببيع الاشياء المحلّلة فقط فلا ضير في ذلك، وراتبك الذي تتسلمه منه حلال لك مادمت لا تعلم باشتماله بعينه علىٰ الحرام.

▣ هل يحقّ لي ان أشتغل في مطعم وظيفتي فيه ان اطهو اللحم غير المذكّى تذكية شرعية، مع عدم قيامي بتقديم ذلك للزبائن لأن عملي يقتصر علىٰ الطبخ فقط؟

ـ يجوز لك ذلك.

▣ سأنتقل في اسئلتي الىٰ الطعام والشراب فأسأل أولاً عن جواز أكل وبيع وشراء الدجاج المستورد من بلدان اسلامية مكتوب عليه جملة «مذبوح علىٰ الطريقة الإسلامية»؟

ـ يجوز لك اكله وبيعه وشراؤه ما لم تعلم عدم تذكيته سواء اكتبت عليه الجملة المذكورة أم لا.

▣ وذاك المستورد من بلدان غير اسلامية مكتوب عليه عبارة «مذبوح علىٰ الطريقة الإسلامية»؟

ـ لا يجوز لك اكله، اذا لم تطمئن بانّه مذبوح علىٰ الطريقة الإسلامية حقاً، لا ادّعاءً.

▣ الجبن المستورد من بلاد غير اسلامية اذا لم اعرف بالضبط طريقة صناعته ومحتوياته؟

ــ يجوز لك اكله.

◘ بعض انواع السمك لا يغطي الفلس كل جسمها فهل يجوز اكلها؟

ــ نعم يجوز لك أكلها حتّىٰ لو كان عليه فلس واحد.

◘ السمك المعلب المستورد من بعض البلاد الاوروبية والامريكية هل يحق لنا الاكل منه فاننا غير متيقنين بتذكيته من جهتين.

أولاً: انا لا نعلم بوجود فلس عليه ولكن اسم السمك المثبت على الغلاف مما له فلس علماً ان الدول المصدّرة لهذا النوع من المعلبات تطبّق قوانين صارمة في مطابقة المواصفات المسجّلة علىٰ الغلاف لما في داخله.

ثانياً: انا لا نعلم بتحقق الاستيلاء عليه خارج الماء حيّاً أو موته داخل شبكة الصيد او حضيرته ولكن من المعروف انه يصطاد بسفن الصيد الحديثة التي تعتمد اخراج السمك من الماء حيّاً وقلّما يختلط بها شيء من الميتة؟

ــ اذا حصل الاطمئنان بكونه مذكىٰ ـ ولو بالنظر الىٰ الملاحظتين المذكورتين ـ جاز الاكل منه وإلّا لم يجز.

◘ هناك مطاعم منتشرة في اسواق المسلمين تقدم لزبائنها اللحوم؟

ــ يجوز لك اكل لحومها.

◘ حتّىٰ من دون سؤال صاحب المطعم عنها؟

ــ نعم يجوز لك اكلها من دون حاجة الىٰ سؤال صاحب المطعم عنها، كما لا حاجة الىٰ سؤاله عن ديانة العاملين في المطعم.

◘ البيرة الخالية من الكحول، هل يجوز شربها وهل هي طاهرة؟

ـ لعلك تقصد الشراب الذي يتعارف صنعه من نقيع الشعير المخمر ويوجب النشوة عادة ويسمىٰ بالفقّاع وهو حرام [كما انـه محكوم بالنجاسة].

▣ هل يجب الفحص والتأكّد قبل تناول الدواء مـن سـلامة تركيبه لمعرفة ما اذا كان يحتوي علىٰ مواد محرمة؟

ـ كلا، لا يجب الفحص والتأكّد.

▣ تحتوي كثير من الادوية والمطهرات علىٰ الكحول بنسب ضئيلة، فهل يحق لي تناولها، وهل هي نجسة؟

ـ هي غير نجسة ويجوز لك تناولها.

▣ هناك كثير من الأسئلة العامّة المتفرقة ضمن مـوضوعات مستجدة.

ـ سل ما شئت.

▣ سأبدؤها أولاً بسؤال عن جواز التبرع بالعين أو الكلية من انسان حي الىٰ انسان حي آخر؟

ـ لا يجوز التبرع بالعين، وامّا التبرع بالكلية لمن لديه كـلية أُخرىٰ سليمة فجائز.

▣ يوصي بعض الاشخاص بـاستئصال بـعض الاجـزاء مـن جسمه بعد موته لزرعها في جسم انسان محتاج اليها فهل تصح مثل هذه الوصية ويجوز قطع تلك الاجزاء حينئذ؟

ـ [كلا لا تصح ولا يجوز]، اذا كان المـوصي مسـلماً إلّا اذا توقف انقاذ حياة مسلم علىٰ ذلك فيجوز حينئذ وان لم يوص بها صاحبها، ولكن [تثبت الدية علىٰ القاطع] إلّا مع الوصية بالقطع فلا

تثبت الدية عليه.

▣ احياناً تربط انابيب مرور البويضة داخل جسد المرأة وتغلق اذا كان الحمل يمثل خطراً علىٰ صحتها، مع امكانية فتحها بعد ذلك من خلال عملية جراحية؟

ـ يجوز ذلك، وان لم يمكن فتحها ثانية.

▣ تقوم بعض الشركات بتجربة دواء علىٰ مريض دون علمه واخباره لملاحظة ان الدواء فعّال وناجح؟

ـ لا يجوز لها فعل ذلك.

▣ التشريح، تشريح الجثة بعد الموت اذا كان لسبب معقول، كاكتشاف جريمة أو تعليم الطب أو ما شاكل ذلك؟

ـ لا يجوز تشريح الميت المسلم لمثل هذه الاسباب، وامّا تشريح الميت الكافر غير المحقون دمه في حال حياته فجائز وكذا المشكوك كونه محقون الدم في حال الحياة اذا لم تكن امارة شرعية علىٰ كونه كذلك.

▣ كثيرة هي التقارير الطبية التي تصرح باضرار التدخين، من ذلك ان التدخين سبب رئيسي لأمراض القلب والأوعية الدموية والشرايين، وارتفاع ضغط الدم، وسرطان الرئة، والذبحة الصدرية، اضافة لأضراره الأخرىٰ علىٰ العائلة والمجتمع.

فهل يجوز لغير المدخّن ان يبدأ من الآن فيدخن؟

وهل يجوز للمعتاد علىٰ التدخين الاستمرار عليه؟

ثم هل يجوز للمرأة الحامل التدخين، والاطباء يقولون ان

الجنين يتأثر بتدخين أمّه؟

ـ اذا كان التدخين يلحق ضرراً بليغاً بالمدخّن أو المدخّنة أو بجنينها فهو حرام سواء في ذلك المبتدئ والمعتاد الذي لا يتضرر بتركه ضرراً بليغاً واما المتضرر بتركه كذلك فيلاحظ أيهما أقلّ ضرراً الاستمرار علىٰ التدخين ام تركه فيأخذ به.

▣ قد تقدّم بعض الهدايا للعائلة بمناسبة مولود جديد وتتخذ الهدية عادة شكل مصوغات ذهبية، أو مأكولات، أو نقود، فهل هي للمولود الجديد أو لوالديه؟

ـ تختلف الهدايا في ذلك، فمنها: ما يحمل شاهداً علىٰ كونها للمولود الجديد كبعض المصوغات الذهبية المناسبة للمولود فهي له، ومنها: ما ينتفع منه غير المولود كالمأكولات ونحوها فهي لوالديه، والظاهر أن النقود التي توضع تحت وسادة المولود أو تدسّ في ثيابه تعدّ من القسم الاول فتكون للمولود نفسه.

▣ هل يجوز تصرف الوالدين بمال ولدهما غير البالغ؟

ـ يجوز ذلك للأب اذا لم يشتمل تصرّفه علىٰ مفسدة للولد، واما الام فليس لها ان تتصرف في ماله من دون اذن الاب او الجد للأب فان أذن أحدهما لها ولم يشتمل علىٰ مفسدة للولد جاز، أمّا بما يعود لولدهما بالضرر فلا يجوز، بل يجب عليهما حفظ امواله حتّىٰ يكبر.

▣ السحر الابيض الذي يستخدم للخيرات، عكس السحر الاسود الذي يستخدمه الشرّيرون هل يجوز استخدامه؟

ـ السحر بجميع اشكاله وانواعه حرام [حتّىٰ ذاك المستخدم

في ابطال السحر]. إلّا اذا توقفت عليه مصلحة أهمّ كحفظ النفس المحترمة.

▣ تحضير الارواح لسؤالها عن حال صاحبها وعن البرزخ وغير ذلك من الامور الأخرىٰ.

ـ يحرم تحضير روح من يضره تحضير روحه من النفوس المحترمة دون غيرهم.

▣ بعضهم يدّعي تسخير الملائكة؟

ـ لا اساس لهذه الدعوىٰ.

▣ الصور المرسومة للنبي صلى الله عليه وآله والائمّة عليهم السلام هل يجوز تعليقها في المنزل؟ وهل يصح الاعتقاد بأنّها صورهم صلوات الله عليهم؟

ـ يجوز تعليقها، وامّا الاعتقاد بمطابقتها لهم عليهم السلام فهو اعتقاد خاطىء يقيناً.

▣ يخرج بعض المخرجين فلماً تاريخياً عن النبي صلى الله عليه وآله أو الائمّة عليهم السلام:

أ ـ هل يجوز أن يتقمّص شخصيّة النبي الكريم صلى الله عليه وآله ممثّل يظهر امام الجمهور علىٰ أنّه النبي صلى الله عليه وآله وهكذا الحال بالنسبة الىٰ الائمّة عليهم السلام؟

ب ـ واذا كانت الإجابة بالجواز فهل يشترط ان يكون ذلك الممثّل مؤمناً؟

ـ يجوز تمثيل شخصيّاتهم عليهم الصلاة والسلام ولكن

بشرط أن لا يسيء ذلك ولو في الزمان المستقبل الىٰ مقاماتهم الشريفة وصورهم المقدّسة في النفوس ولعل لصفات الممثل الذي يؤدي دورهم عليهم السلام وخصوصياته بعض الدخل في ذلك.

◘ يرمي الناس الجرائد والمجلات وبعض الكتب المحترمة في أماكن تجمع النفايات برغم احتوائها علىٰ بعض الآيات القرآنية أو اسماء الله سبحانه وتعالىٰ؟

ـ لا يجوز ذلك، ويجب رفعها من تلك الامكنة وتطهيرها اذا اصابها شيء من النجاسة.

◘ عند وقوع مشاجرة كلامية يتلفّظ بعض الاشخاص ـ للاسف ـ بالفاظ معناها الكفر بالله سبحانه وتعالىٰ، كما يتلفّظون بما لا يليق بالمعصومين عليهم السلام، وهم غير جادّين فيما يقولون، فهل يجب أن يقام عليهم الحدّ لذلك؟

ـ ما داموا غير جادّين ولا قاصدين لما يقولون، فلا يقام عليهم الحدّ الشرعي وإنّما يستحقون التعزير.

◘ ولو كانوا جادّين قاصدين في سبهم لله عزّ وجلّ، أو للنبي صلى الله عليه وآله، أو للائمّة عليهم السلام، أو للدين، أو للمذهب، وقاصدين ذلك بإصرار منهم عليه؟

ـ حكمهم القتل.

◘ بقيت بعض الأسئلة المتفرّقة من هنا وهناك؟ واعذرني من الإطالة.

أيجوز للمرأة أن تتعلم قيادة السيارة عند رجل غريب، مع ما

يستلزم ذلك من انفرادهـا بـه، وذهـابها مـعه الىٰ أمـاكـن صـالحة للتدريب، وهي أماكن تخلو عادة من الازدحام؟

ـ يجوز لها ذلك، شرط الأمن من وقوعها في الحرام.

◘ وهل يحق لها ان تـلتقط صـورة لهـا مـن دون حـجاب، لتضعها علىٰ جواز السفر مثلاً؟

ـ اذا اضطرت الىٰ وضع صورة مكشوفة علىٰ جواز سفرها أو علىٰ أية وثيقة رسمية أخرىٰ جاز لها ذلك، ولكن ليكـن المـلتقط للصورة زوجها أو احد محارمها، ومع الضرورة يجوز لها التصوير لدىٰ المصورين الاجانب ايضاً.

◘ هل يجوز ذبح حيوان من قفاه؟

ـ يجوز.

◘ هل يجوز نبش قبر الميت، اذا كان ذلك لا يلزم هتك حرمة الميت؟

ـ لا يجوز إلّا في موارد خاصة فصّلت الكتب الفقهية مـنها موارد الضرورة.

◘ اعطاء فلم يحتوي علىٰ صور نساء مـحجّبات فـي حـالة تكشّف لرجل غريب اجنبي عنهن، لغسله وتحميضه وطبعه؟

ـ يجوز ذلك اذا لم يعرف من يقوم بالغسل والتحميض والطبع النساء المصورات في الفلم ولم تكن الصورة مثيرة او موجبة للافتتان.

◘ مال وجدته في مكان عام في شارع مـثلاً، أو سـوق، أو مطار، أو محطة قطار، أو ميناء، أو سيارة تاكسي، وأنا واثق بـعدم

إمكانية عثوري علىٰ صاحبه؟

ـ تصدّق به نيابة عنه.

▣ ولو وجد طفل مبلغاً ـ ولنقل كبيراً ـ من النقود المتداولة؟

ـ اذا لم يكن يحمل مواصفات معينة يمكن أن يصفه بها صاحبه فيتوصل بها اليه جاز لولي الطفل اخذه وتمليكه له، وإلّا وجب التعريف به كما ذكرته لك في حواريّة سابقة.

▣ سأنتقل الىٰ سؤال عقائدي هذه المرّة فأسأل عن جواز طلب الرزق أو الولد أو الحفظ أو الشفاء من المعصومين مباشرة؟

ـ دعني أسألك أولاً:

تطلب منهم ذلك، لأنّهم يخلقون، أو يرزقون، أو يحفظون؟

▣ كلا، بل لأنّهم الوسيلة الىٰ الله سبحانه وتعالىٰ والشفعاء اليه بقضاء الحاجات ولأنّهم لا يفعلون شيئاً إلّا بإذنه جلّ وعلا.

ـ تقصد يسألون الله تعالىٰ فيخلق، ويسألونه فيرزق، ويسألونه فيحفظ، ولأنّهم شفعاء لا تردّ لهم مسألة أو دعاء، ولمنزلتهم منه جلّ شأنه، ولولايتهم علينا؟

▣ نعم، نعم.. اقصد ذلك.

ـ هذا جائز. قال سبحانه وتعالىٰ: ﴿**وابْتَغوا إليهِ الوَسيلَة**﴾ وهم عليهم السلام وسيلتك الىٰ الله سبحانه وتعالىٰ، هذا جائز.

* * * * *





الحواريّة العامّة الثانية



اسئلة كثيرة تراود أذهان الناس، وخاصّة الشباب منهم، الحّت عليَّ وانا اطرح اسئلتي في الحواريّة العامّة الماضية، تجاوزتها عن عمد لما بعدها على امل ان أحظى بتخصيص حواريّة مستقلة لها فيما بعد، وها هو ذا املي يتحقق، فقد طال بنا الحوار الى الحدّ الذي اصبح معه طلب تخصيص جلسة قادمة لحواريّة أُخرى وارداً ومقبولاً بل وحتّى مستحسناً.

فها انذا أطلب... وها هو ذا أبي يجيب طلبي.

قلت في نفسي: لأبدأ حواري اليوم بأسئلة حول معاناة بعض الطلبة وهم على مقاعدهم الدراسية من ظواهر احبّ أن اعرف وجهة نظر المشرّع الاسلامي فيها.. قلت لأبي:

▣ بعض طلبة الطب الفيزيائي يتعلّمون مادة التدليك ممّا يستوجب لمس جسد المرأة المريضة والتعامل معه بما تستدعيه الحالة المرضية، ولو رفض الطالب ذلك لرسب في الامتحان، فهل يجوز دراسة هذا العلم والتخصص به؟

ـ يجوز للطالب ذلك اذا كان يعلم أو يطمئن بأن تخصّصه هذا مما سيتوقف عليه حفظ بعض النفوس المحترمة ولو في المستقبل،

ولتكن ممارسته للتدليك حينئذٍ علىٰ نحو لا تؤدي الىٰ اثارة جنسية.

◙ في كليات الطب يتحتم علىٰ الطالب أن يقوم بفحص المرأة الغريبة عنه والرجل، وربّما وصل بهما الفحص الىٰ جهازهما التناسلي الذكري، أو الانثوي، أو المخرج، فهل يجوز لطالب الطب ذلك الفحص؟ وهل يجوز للطبيب المتخرّج ذلك اذا توقف عليه حفظ بعض النفوس المحترمة ولو مستقبلاً.

ــ نعم يجوز لطالب الطب والطبيب كليهما ذلك اذا توقف حفظ بعض النفوس المحترمة عليه، ولو في المستقبل.

◙ في المستشفيات تقوم الممرضات بجسّ النبض وقياس ضغط الدم وتضميد الجرح وغير ذلك:

١ـ فهل علىٰ الرجل المريض رفض لمس الممرضة لجسده؟

ــ يمكنه ان يطلب قيام احد الممرضين بالاعمال المذكورة او يطلب من الممرضة أن تلبس قفازاً او تضع حاجزاً كالمنديل ليحول ذلك دون لمس جسده.

٢ـ احياناً تدعو الحاجة المرضية الىٰ اللمس المباشر ولا يوجد الممرض او يكون طلبه محرجاً او تكون الممرضة ارفق بالمريض من الممرض؟

ــ اذا دعت الضرورة للفحص او العلاج وتوقف علىٰ اللمس المباشر جاز ذلك في مفروض السؤال مع الاقتصار فيه علىٰ مقدار الضرورة البتة.

٣ـ قد يكون الجرح في منطقة العورة ويحتاج الىٰ التضميد فما

العمل؟

ـ علىٰ المريض أن يطلب من الممرض ـ رجلاً كان أو امرأة ـ ان تلبس قفازاً او يضع حائلاً ليحول دون لمس العورة وان لم يتيسر ذلك جاز اللمس بمقدار ما تدعو اليه ضرورة التضميد.

◘ لو ابدلنا اللمس بالنظر في الحالات السابقة فما هو حكم النظر؟

ـ حكم النظر المحرم نفس حكم اللمس المحرم فيجري عليه ما تقدم من التفصيل.

◘ في الحالات المتقدمة اذا كان المريض امراة والممرض رجلاً فهل يكون الحكم نظير ما مرّ؟

ـ نعم.

◘ بعض الأزواج غير الملتزمين دينياً يطلب من زوجته ترك الصلاة، أو رفع الحجاب الشرعي، أو تقديم الخمر أو البيرة للضيوف، أو مشاركته في لعب القمار، أو مصافحة القادمين.. ويجبرها علىٰ ذلك في حالة امتناعها عنه، فهل يحق للزوجة ترك مساكنته حفاظاً علىٰ واجباتها الشرعية؟

ـ نعم، يحق للزوجة ترك مساكنته حينئذٍ بمقدار ما تمليه الضرورة، ومع ذلك تستحق عليه النفقة كاملة.

◘ إمرأة ملتزمة بالحجاب الشرعي، ولكن زوجها يمنعها من ذلك ويخيّرها بين خلع الحجاب والطلاق؟

ـ ليس لها أن تخلع حجابها وإن انجر امرها الىٰ الطلاق.

▣ ولكن الطـلاق يسـبب لبـعضهن حـرجاً وضـيقاً ومشـقة شديدة؟

ــ لتتحمّل الحرج والمشقة.. ولتتذكّر قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ويرْزقهُ مِنْ حيثُ لا يَحْتَسِب﴾.

▣ استعمال وسائل منع الحمل شـائع هـذه الأيـام، فـلو لزم الضرر أو الحرج من استعمال العقاقير وامثالها، وتوقف الأمر علىٰ وسائل لابدّ معها من اجراء الكشف الموضعي لدىٰ الطبيب أو الطبيبة، فهل يسوغ ذلك للمرأة، علماً أن الحمل يسبب لها ضرراً أو حرجاً؟

ــ يجوز، مادامت تواجه في كلّ من الحمل واستعمال الطرق الأخرىٰ للمنع عنه ضرراً أو حرجاً لا يتحمل غادة، ولكن اذا كان ذلك يستدعي بالاضافة الىٰ كشف الجهاز التناسلي كشـف بـعض المواضع الأخرىٰ من بـدنها كـاطراف الجـهاز التـناسلي فـعليها ان تراجع الطبيبة، فان لم تتمكن من ذلك تراجع الطبيب.

▣ هل يجوز للمرأة أن تنظر الىٰ المنطقة المحصورة بين السرة والركبة من جسد امرأة أُخرىٰ باستثناء القبل والدبر؟

ــ نعم يجوز لها ذلك من غير اثارة جنسية.

▣ بعض النساء يمتنعن من الإنجاب وازواجهن يريدونه؟

ــ وكيف يمتنعن من الإنجاب؟

ــ باستعمال العقاقير أو بزرق الابـرة أو بـغسل الرحـم بـعد الجماع؟

ـ هذا كلّه جائز اذا لم يلحق بهن ضرراً بليغاً.

▣ واللولب؟

ـ اذا علمت المرأة انّه يؤدي الىٰ تلف البويضة بعد تخصيبها بحويمن الزوج [لم يجز لها استعماله].

▣ والعزل.. بان يمنعن ازواجهن من افراغ المني فيْ المهبل اثناء الجماع؟

ـ لا يحق لهن ذلك.

▣ وهل للزوج أن يجبر زوجته علىٰ عدم الانجاب وهي تريده؟

ـ وكيف يجبرها علىٰ ذلك.

▣ يجبرها علىٰ اخذ الحبوب أو زرق الابرة أو استعمال اللولب؟

ـ لا يحق له ذلك.

▣ يعزل عنها اثناء الجماع؟

ـ نعم يحق له ذلك.

▣ وهل له ان يستعمل العازل الطبي عند الجماع؟

ـ نعم [ولكن لابدّ من اخذه موافقتها علىٰ ذلك].

▣ بعض العقاقير الطبية تتناولها النساء لتمنع نزول العادة الشهرية عندها؟

ـ يجوز لها ذلك الاستعمال.

◙ في الأيّام الاولىٰ من الحمل يكون من السهل إسقاط الجنين، فهل يحق للأم ان تسقطه؟

ـ كلا، لا يجوز لها ذلك إلّا اذا كانت تتضرر من بقائه في رحمها أو يكون بقاؤه حرجياً عليها بمقدار لا يتحمل عادة.

◙ تعانق وتقبّل بعض النساء النساء في المطارات والشوارع العامّة والساحات والاسواق؟

ـ عناق النساء للنساء وتقبيل بعضهن لبعض جائز شرط ان يتم من دون حصول فعل محرّم.

◙ تخرج النساء هذه الايّام في الشوارع العامّة وهنّ كاشفات لبعض ما يجب عليهن ستره، فهل يجوز النظر اليهن بدون شهوة وتلذذ جنسي؟

ـ نعم يجوز ذلك اذا كنَّ لا ينتهين اذا نهين عن التكشف.

◙ من المألوف هذه الايّام ان تضع المرأة الكحل في العينين والمكياج علىٰ الوجه وتلبس الخاتم والقلادة والسوار للزينة ثم تخرج امام الناس في الاسواق والشوارع؟

ـ لا يجوز لها ذلك إلّا في الكحل والخاتم بشرط ان تأمن من الوقوع في الحرام ولا تقصد بها اثارة الرجال الاجانب.

◙ مادمنا نتحدث عن الحجاب، أود أن أسأل عن امرأة تخرج للناس وظاهر قدمها مكشوف لعين الناظر الاجنبي؟

ـ لا يجوز لها ذلك.

▣ وأخرىٰ تصلّي وظاهر قدمها مكشوف كذلك؟

ـ هذه يجوز لها ذلك، فكشف ظاهر القدمين وباطنهما في الصلاة جائز

▣ تركب بعض النساء سيارات الاجرة، وتكون هي والسائق لا ثالث لهما؟

ـ وهل يؤدي ذلك الىٰ اثارة الشهوة او الوقوع في فعل محرّم؟

▣ كلا، اسأل عن حالة اعتيادية سائدة هذه الايّام.

ـ مادامت تأمن علىٰ نفسها من الوقوع في الحرام اذا ركبت معه وحدها فهو جائز.

▣ التفكير بالنساء عدا الزوجة عن قصد وعمد بما في ذلك تصوير الممارسة الجنسية في الذهن اذا صاحبه انتصاب عضو الذكورة من دون انزال السائل المنوي؟

ـ لا يحرم اذا لم ينته الىٰ محرّم.

▣ ذكرت لي في حواريّة سابقة ان ممارسة العادة السرية حرام. هل ان الرجل والمرأة في ذلك سواء؟

ـ نعم فكما لا يجوز للرجل ان يداعب عضوه التناسلي حتّىٰ يقذف فكذلك لا يجوز للمرأة ان تداعب عضوها التناسلي حتّىٰ تنزل.

▣ حالة مرضية استدعت ان يطلب الطبيب من مريضه فحص

السائل المنوي بعد تعذّر اخراجه بالطريق الشرعي، لأن اخـراجـه لابدّ ان يكون عند الطبيب؟

ــ اذا اضطر المريض الىٰ ذلك جاز له.

◘ واذا اراد الشخص ان يختبر مدىٰ قدرته عـلىٰ الانـجاب، فطلب منه الطبيب ان يخرج السائل المنوي ليفحصه؟

ــ مادام غير مضطر لذلك فلا يجوز له الاستمناء.

◘ في الآونة الاخيرة... وبفضل الوسـائل العـلمية الحـديثة يمكن استعلام وضع الجنين وما اذا كان مصاباً بعاهة خلقية ام لا، فاذا ثبت علمياً كونه مشوهاً ومصاباً بعاهات أو عاهة واحدة فـهل يجوز اسقاطه؟

ــ تشوه الجنين ليس بمجرده مسوغاً لإسقاطه، نعم اذا كان بقاؤه في رحم الأم ضرريّاً علىٰ صحتها او حرجياً عـليها بـحدّ لا يتحمل عادة جاز لها اسقاطه وذلك قبل ولوج الروح فيه وامّا بعده فلا يجوز الإسقاط مطلقاً.

◘ التلقيح الصناعي شائع في هذه الايّام ويقع علىٰ انحاء مختلفة احبّ ان اعرضها عليك لأعرف وجهة نظر المشرّع الإسلامي فيها.

ــ تفضل.

◘ يؤخذ السائل المنوي من الزوج وتحقن به زوجته بطريق الابرة أو ما شاكل من الطرق؟

ــ يجوز في حدّ ذاته.

▣ وهل يجوز ان تحقن به امرأة اخرىٰ غير زوجته؟

ـ لا، لا يجوز.

▣ يؤخذ حويمن الزوج وبويضة الزوجة ويتم التخصيب في انبوبة الاختبار ثم تعاد البويضة الىٰ رحم الزوجة؟

ـ هذا ايضاً جائز في حدّ ذاته.

▣ يؤخذ حويمن من الزوج وبويضة امرأة اخرىٰ غير زوجته فتخصّب ثم تنقل الىٰ رحم الزوجة؟

ـ هذا يجوز ايضاً في حدّ ذاته.

▣ وبمن يلحق الولد في هذه الحالة؟ بصاحبة البويضة ام بصاحبة الرحم الذي تكامل فيه اقصد من تكون أمه النسبية؟

ـ في المسألة احتمالان فلابدّ من رعاية الاحتياط بينهما.

▣ تؤخذ البويضة من المرأة وتخصّب بحويمن رجل غير زوجها ثم تعاد الىٰ رحمها؟

ـ ينبغي الاجتناب عن ذلك.

▣ أعود الىٰ الطلبة وقضاياهم مرة اخرىٰ، فأسأل عن ضرب التلاميذ في المدرسة، وهل يجب اخذ اذن ولي امر التلميذ المراد ضربه؟

ـ يجوز ضرب التلاميذ في حالة ايذائهم للآخرين، أو ارتكابهم فعلاً محرّماً، وباذن الولي ثلاثة اسواط [لا ازيد] ويلزم ان يكون الضرب برفق الىٰ الحد الذي لا يوجب احمرار البدن وإلّا

استوجب الدية.

◘ هل يجوز الغش في الامتحانات المدرسية اذا كان بعض المدرّسين هم الذين يساعدون الطلاب عليه؟

ـ لا يجوز ذلك.

◘ بعض طلبة كلية الفنون الجميلة يتعلّمون صنع التماثيل ونحوها من الصور المجسمة لمخلوقات ذوات ارواح، وان امتناعهم عن المشاركة في صنعها سيحرمهم من النجاح والتخرج من الكلية فهل يجوز لهم ذلك؟

ـ حرمانهم من النجاح علىٰ تقدير تركها لا يصلح لوحده مسوغاً لارتكاب هذا العمل [المحظور شرعاً].

◘ والكرة... لعب الكرة بكافة اشكالها وانواعها، ضمن مباريات بدون رهان جائز هو؟

ـ نعم جائز.

◘ والمصارعة والملاكمة بدون رهان؟

ـ جائزتان، اذا لم تؤديا الىٰ وقوع ضرر بدني بليغ.

◘ من المسائل التي تهم الرجال «حلق اللحية» فقد يحلق بعض الرجال لحاهم ويبقون شعر الذقن وحده، فهل يكفي ذلك شرعاً؟

ـ [لا يكفي].

◘ واذا حلق لحيته بالموسىٰ هذا اليوم، فهل يجوز له امرار

الموسىٰ علىٰ مكانها في اليوم اللاحق قبل ان ينبت الشعر بمقدار يصدق عليه اللحية؟

ـ [لا يجوز له ذلك].

▣ اسمح لي ان انتقل الىٰ السؤال عن العلاقة بين الوالد وولده، لأسأل ـ بعد الاعتذار منك ـ عن حدود ما يجب علىٰ الولد الالتزام به من أوامر والديه؟

ـ يوجب الاسلام علىٰ الولد معاشرة والديه بالحسنىٰ.

▣ حسناً، فهل يحسن شرعاً اطاعة الوالدين في كل شيء حتّىٰ في الامور اليومية الحياتية كأن يقول الوالد لولده: كُلْ هذه الفاكهة أو نمْ في الساعة العاشرة أو ما شاكل ذلك؟

ـ نعم، يحسن له ذلك.

▣ اذا نهىٰ الوالد ولده عن فعل شيء معين محتملاً أن ضرراً ما سيعود علىٰ ولده ان هو فعله، علماً بأنّه في اعتقاد الولد غير مصيب في ذلك؟

ـ لا يجوز مخالفة الوالد في حالة كهذه، بان كان يتأذىٰ من مخالفته شفقة عليه.

▣ اذا قال الوالد لولده انا اعلم انّه لا يترتب علىٰ سفرك ضرر عليك يا ولدي ولكن فراقك لي ونأيك عني وابتعادك يشق عليَّ ويؤذيني فلذا انهاك عن السفر؟

ـ قبل ان اجيبك عن السؤال دعني اسألك هذا السؤال.

لو اطاع الولد والده ولم يسافر، فهل سيتضرر جراء عدم

سفره؟

◙ كلا، لا يتضرر الولد، ولكن سوف يحرم من تحقيق رغبته.

ـ اذن، لا يجوز له ان يسافر مادام في سفره هذا اذىٰ لأبيه.

◙ سأنتقل الىٰ موضوع يشغل بال كثير من الشباب الآن وهو اللعب بالشطرنج والطاولي ولكن بدون رهان؟

ـ لا يجوز اللعب بهما.

◙ يلعب بعض الناس بغير الشطرنج والطاولي من الأدوات أو الآلات المعدّة للقمار، ولكن للتسلية وبدون رهان؟

ـ [يحرم اللعب بكلّ ما عدّ آلة للقمار ولو بغير رهان].

◙ بعض الالعاب الالكترونية تظهر علىٰ التلفاز بواسطة جهاز يسمىٰ «الاتاري» ويلعب بها بواسطة ازرار وهي للتسلية وتلعب من دون رهان؟

ـ اذا كانت الصور التي تظهر علىٰ الشاشة صوراً لآلات قمارية لم يجز اللعب بها بواسطة جهاز الاتاري وإلّا فهو جائز.

◙ ومن آلات القمار انتقل الىٰ الرقص، فأسأل عن رقص الزوجة لزوجها من اجل اسعاده وإثارته؟

ـ يجوز لها ذلك.

◙ ورقصها امام الآخرين؟

ـ لا يجوز لها أن ترقص امام غير زوجها من الرجال [بل ولا يجوز لها ان ترقص امام النساء ايضاً].

▣ ورقص الرجل امام الرجال أو النساء غير زوجته؟

ـ [لا يجوز كذلك].

▣ في الاعراس والمناسبات المفرحة الاخرىٰ يصفّق الرجال أو تصفّق النساء؟

ـ يجوز لهم ذلك شرط أن لا يتضمن محرّماً آخر.

▣ أنتقل فأسأل عن جواز الاستماع للأغاني الدينية؟

ـ تقصد الكلمات الدينية التي تؤدى بالألحان المتعارفة عند اهل اللهو والطرب؟

▣ نعم.

ـ اذن يحرم الاستماع اليها وكذا كل كلام غير لهوي يؤدى بهذه الألحان دعاءً كان أم ذِكراً [أم غيرهما].

▣ والكلام اللهوي الذي يؤدى بهذه الالحان؟

ـ ذاك الغناء المتعارف الذي لا ريب في حرمته.

▣ وما يطلق عليه الموسيقىٰ في عرفنا الحاضر؟

ـ هي علىٰ قسمين فمنها ما يناسب مجالس اللهو والطرب فيحرم استماعها،ومنها غير ذلك فلا يحرم.

▣ بعض انواع الموسيقىٰ تذاع مقدمة لتلاوة القرآن الكريم أو مقدمة لرفع الاذان أو قد يسبق تقديم برنامج ديني أو يلحقه فهل يجوز الاستماع اليها؟

ـ هي في الغالب من القسم الثاني المحلّل.

◙ والفواصل الموسيقية، والموسيقىٰ التي تسبق نشرات الأخبار؟

ـ هي كذلك.

◙ بعض انواع الساعات تحمل اضافة لتعيين الوقت مقاطع موسيقية لترويح حامليها متىٰ شاؤوا، فهل يجوز بيعها وشراؤها والإستماع لموسيقاها؟

ـ يجوز.

◙ الموسيقىٰ الكلاسيكية تلك الموسيقىٰ التي يقال عنها انّها تهدّىء الأعصاب الثائرة والتي توصف احياناً كعلاج لبعض الامراض النفسية هل يحق لي استماعها؟

ـ نعم الموسيقىٰ غير المناسبة لمجالس اللهو والطرب يجوز الاستماع لها.

◙ والموسيقىٰ التصويرية تلك التي تصاحب الافلام التلفزيونية والمسلسلات عادة والتي يكون الغرض منها رفع درجة التأثير في المشاهدين بما يناسب جوّ الفلم فاذا كان المشهد المعروض مثلاً مرعباً ساعدت هذه الموسيقىٰ علىٰ تحفيز المخاوف واثارتها لدىٰ المشاهدين؟

ـ هي في الغالب من القسم المحلّل.

◙ شعر عاطفي أو وطني يذاع احياناً مصحوباً بالموسيقىٰ؟

ـ ينطبق عليها الضابط المتقدم.

◘ اسمح لي أن اسألك سؤالين اخرين.

ـ تفضل.

◘ يجوز للمرأة أن تخرج من بيتها لبعض شؤونها وهي معطرة يشم عطرها الرجال الاجانب؟

ـ لا ينبغي لها ان تفعل ذلك بل لا يجوز اذا كان يوجب افتتان الرجل الاجنبي او يسبب عادة اثارته.

◘ اثر وفاة عزيز تلبس النساء السواد حزناً عليه وقد تضرب الوجوه والصدور وغيرها فهل يجوز ذلك؟

ـ نعم يجوز.

والحمد لله ربّ العالمين




الفهرس التفصيلي



مقدمة ٩

أسلوب الكتابة، وطريقة العرض، انتقاء العملي من الأحكام دون غيره، محاولة إعادة وصل اللحمة بين علمي الفقه والأخلاق ـ محاور البحث الموضوعات المبحوثة، شكر ١٠

توثيق ١١

إضاءة ١٣

التكليف نعمة تحتاج إلىٰ شكر ١٨

تحديد معاني الواجبات والمحرمات والمستحبات والمكروهات والمباحات مع أمثلة عليها ٢٠

صعوبات تعترض فهم النص الفقهي لغير المتخصصين مع شواهد عليها ٢٤

علامات البلوغ في الذكر والأنثىٰ ٢٨

حوارية التقليد ٣١

معنىٰ التقليد ٣٣

لماذا نقلد ٣٣

كيف نميز المجتهد والمجتهد الأعلم ٣٦

الشروط الواجب توافرها في المجتهد المقلَّد ٣٧

التقليد في فروع الدين لا في أصول الدين	٣٧
شرط جواز تقليد المجتهد مع وجود مجتهد أعلم منه	٣٨
لو لم يكن للمجتهد المقلَّد فتوىٰ في مسألة ما، أو كانت ولم نعلم بها	٣٨
كيف نحصل علىٰ فتاوىٰ المجتهد المقلَّد لنعمل بها	٣٩
منهج البحث في محور العبادات	٣٩
حوارية النجاسة	٤٣
كل شي لك طاهر حتىٰ يتنجسّ إلّا عشرة أشياء	٤٥
كيف تتنجس الأشياء الطاهرة	٤٧
نماذج لأشياء طاهرة	٤٧
قواعد هامة في الطهارة والنجاسة مع أمثلة عليها	٤٨
حوارية الطهارة	٥١
مقدمة	٥٣
المطهر الأول: الماء	٥٣
الماء مطلق ومضاف	٥٣
الماء المطلق مع أمثلة له	٥٤
الماء المضاف مع أمثله له	٥٤
موارد الماء.قليل وكثير	٥٥
تحديد الماء الكثير مع أمثلة له	٥٥
تحديد الماء القليل مع أمثلة له	٥٥
حكم الماء المضاف إذا لاقىٰ النجاسة	٥٥
حكم الماء القليل إذا لاقىٰ النجاسة	٥٥

حكم الماء الكثير إذا لاقىٰ النجاسة	٥٦
كيف يطهِّر ماء المطر الأشياء المتنجسة	٥٦
كيف نطهر بالماء القليل والماء الكثير الأشياء المتنجسة	٥٧
كيف نطهر الأواني المتنجسة	٥٧
كيف نطهر الأجسام المتنجسة بالبول	٥٧
كيف نطهر الملابس المتنجسة بالبول	٥٧
كيف نطهر باطن الإناء وظاهره	٥٨
المطهر الثاني: الشمس	٥٩
ماذا تطهر الشمس	٥٩
كيف تطهر الشمس الأشياء الثابتة	٥٩
المطهر الثالث: زوال الدم عن باطن الفم أو الأنف أو الأذن أو جسد الحيوان	٦٠
هل تتنجس الإبرة إذا زرقت داخل الجسم	٦٠
المطهر الرابع: الأرض	٦٠
ماذا تطهر الأرض	٦١
المطهر الخامس: التبعية	٦١
أمثلة علىٰ التبعية	٦١
المطهر السادس: الإسلام	٦٢
كيف يطهر الإسلام ومن يطهر	٦٢
المطهر السابع: غيبة المسلم	٦٢
ما معنىٰ غيبة المسلم ومثال عليه	٦٢
المطهر الثامن: الانتقال	٦٣

مثال علىٰ الانتقال ٦٣
المطهر التاسع: الاستحالة ٦٣
ما معنىٰ الاستحالة ومثال عليها ٦٣
المطهر العاشر: خروج الدم بالمقدار المتعارف من الحيوان المذبـوح
بطريقة شرعية إذا كان غير نجس العين ٦٣
المطهر الحادى عشر: إنقلاب الخمر خلاً ٦٣
المطهر الثاني عشر: استبراء الحيوان الجلال ٦٣
حواريـة الجنابة ٦٥
مقدمة ٦٧
الحدث علىٰ قسمين حدث أكبر وحدث أصغر ٦٨
بماذا تتحقق الجنابة ٦٨
١ ـ خروج السائل المنوي ٦٨
صفات السائل المنوي ٦٨
٢ ـ الاتصال الجنسي ٦٩
وجوب الغسل علىٰ المجنب ٧٠
إذا أجنب الانسان حرمت عليه أمور ٧٠
طهارة النقطة الشفافة اللزجة التي تخرج أثناء الإثارة الجنسية ٧١
حرمة العادة السرية (الاستمناء) وضررها الصحي ٧١
حوارية الحيض ٧٣
مقدمة ٧٥
سبب الحيض ٧٦

صفات دم الحيض	٧٦
أعمار النساء اللاتي يأتيهن الحيض	٧٦
أقل الحيض وأكثره	٧٦
إذا قلّ خروج الدم عن ثلاثة أيّام	٧٦
إذا زاد خروج الدم عن عشرة أيام	٧٧
متى تعدُّ المرأة نفسها حائضاً	٧٧
كم يوم تستمر المرأة حائضاً	٧٧
أسئلة أُخرىٰ عن الحيض	٧٧
كيف تعرف الفتاة التى يأتيها الدم لأوّل مرة أنها حائض	٧٧
متىٰ يجب علىٰ المرأة الفحص	٧٩
كيف تفحص المرأة	٧٩
ماذا تفعل الحائض وماذا تترك	٧٩
حوارية النفاس	٨١
ما هو النفاس	٨٣
كم يستمر النفاس	٨٣
هل يختلف النفاس بين امرأة وأُخرىٰ	٨٣
أقسام النفساء وحكم كل منها	٨٣
أسئلة حول النفساء	٨٤
ماذا يترتب علىٰ النفساء من أحكام	٨٥
حوارية الاستحاضة	٨٧
مقدمة	٨٩

ما هي الاستحاضة	٨٩
صفات دم الاستحاضة	٩٠
أقسام الاستحاضة	٩٠
علامة كل قسم	٩٠
حكم المستحاضة في كل قسم	٩١
تحول الاستحاضة من قسم إلىٰ قسم	٩٢
حكم القطن المنقوع بالدم والشُّداد إذا لاقىٰ الدم	٩٢
ماذا يترتب علىٰ المستحاضة من أحكام	٩٣
حوارية الموت	٩٥
مقدمة	٩٧
الموت عظة واعتبار فلنستعد لما هو آتٍ لا محالة	٩٨
إذا صادف أنه حضرنا محتضراً مسلماً فلنوجهه إلىٰ القبلة	١٠١
بعض المستحبات عند النزع	١٠١
بعض المكروهات عند النزع	١٠١
بعض مستحبات ما بعد الوفاة مباشرة	١٠١
كيف نغسِّل الميت وبماذا	١٠٢
إذا تنجس جسد الميت	١٠٣
كيف نكفِّن الميت	١٠٣
كيف نحنط الميت وبماذا	١٠٣
شروط الكفن	١٠٣
كيف نصلي علىٰ الميت	١٠٤

كيف ندفن الميت	١٠٦
شروط مكان الدفن	١٠٦
مستحبات ما بعد الدفن	١٠٧
ماذا يترتب على من مس جسد الميت بعد برده وقبل تغسيله	١٠٧
عدّة زوجة الميت	١٠٧
حواريّة الوضوء	١٠٩
مقدمة	١١١
لماذا نتوضأ	١١١
شروط الماء الذي نتوضأ به	١١١
كيف نتوضأ	١١٢
أمور يجب مراعاتها في الوضوء	١١٣
نواقض الوضوء	١١٤
قواعد عامة نافعة عن الوضوء	١١٥
حواريّة الغسل	١١٧
مقدمة	١١٩
الغسل قسمان ترتيبي وارتماسي	١١٩
كيف نغتسل الغسل الارتماسي	١٢٠
كيف نغتسل الغسل الترتيبي	١٢٠
شروط في الغسل	١٢٠
بماذا يختلف الغسل عن الوضوء	١٢٠
غسل الجنابة يغني عن الوضوء	١٢١

إذا اجتمعت أغسال متعددة	١٢١
ملاحظات نافعة في الغسل	١٢١
الأغسال واجبة ومستحبة	١٢٢
الأغسال الواجبة	١٢٢
بعض الاغسال المستحبة	١٢٢
لو خرجت قطرة من السائل المنوي بعد الغسل	١٢٣
حوارية التيمم	١٢٥
مقدمة	١٢٧
متىٰ نتيمم	١٢٨
بماذا نتيمم	١٢٩
كيف نتيمم	١٢٩
هل للتيمم من شروط	١٣٠
أسئلة متفرقة عن التيمم	١٣١
حواريّة الجبيرة	١٣٣
ما معنىٰ الجبيرة	١٣٥
كيف نغتسل أو نتوضأ أو نتيمم مع وجود الجبيرة	١٣٥
كيف نتطهر مع وجود جرح مكشوف يضرّه الماء	١٣٦
اسئلة اخرىٰ حول الجبيرة	١٣٧
حواريّة الصلاة	١٣٩
مقدمة	١٤١
التوجه الى الله اثناء الصلاة	١٤١

إقبال الائمة (عليهم السلام) على الله اثناء الصلاة	١٤١
الصلاة إبراز حسي لحاجة متأصلة في النفس هي الانتماء للخالق المكوِّن	١٤٢
الصلوات واجبة ومستحبة	١٤٣
الصلوات الواجبة عدة	١٤٣
أ ـ الفرائض اليومية	١٤٣
مقدمات الفرائض اليومية	١٤٣
١ ـ أوقات الصلوات الواجبة	١٤٤
تحديد الزوال	١٤٤
تحديد منتصف الليل	١٤٥
تحديد الحمرة المشرقية	١٤٥
٢ ـ القبلة	١٤٥
وجوب استقبال القبلة	١٤٥
إذا لم نتمكن من معرفة جهة القبلة	١٤٦
إذا عرفت بعد الصلاة أنني توجهت وجهة خاطئة	١٤٦
٣ ـ مكان المصلي	١٤٦
يجب ان لا يكون مكان المصلي مغصوبا .	١٤٦
طهارة مكان السجود	١٤٧
ماذا نقصد بطهارة مكان السجود	١٤٧
أسئلة اخرى تخص مكان المصلي	١٤٧
٤ ـ لباس المصلي	١٤٨
شروط لباس المصلي	١٤٨

حكم الصلاة بالحزام الجلدي المصنوع في بلاد كافرة	١٤٨
حكم الصلاة بالذهب للرجال ولو كان حلقة زواج أو خاتم	١٤٩
حكم لبس الذهب للرجال في غير الصلاة	١٤٩
جواز لبس الذهب للنساء في الصلاة وغيرها	١٥٠
ما يجب ستره للرجال والنساء في الصلاة	١٥٠
أجزاء الصلاة	١٥٠
الأذان والإقامة من المستحبات المؤكدة	١٥٠
كيف نؤذن	١٥١
كيف نقيم	١٥١
١ـ أول أجزاء الصلاة النية	١٥٢
ما معنىٰ النيَّة	١٥٢
هل للنِّية لفظ محدد	١٥٢
كيف ننوي	١٥٢
٢ ـ تكبيرة الإحرام	١٥٣
كيف نكبر.	١٥٣
شروط عند تكبيرة الإحرام	١٥٣
٣ ـ القراءة	١٥٣
ماذا نقرأ بعد التكبير	١٥٤
كيف يقرأ الرجال	١٥٤
كيف تقرأ النساء	١٥٤
ماذا نقرأ وكيف في الركعتين الثالثة والرابعة	١٥٤

تحريك أواخر الكلمات عند الدرج في القراءة ونسكن الحرف عند الوقوف عليه ١٥٥
كيف ننطق همزة الوصل وهمزة القطع ١٥٥
أمثلة لهمزة الوصل وأخرىٰ لهمزة القطع للتمييز بينهما ١٥٦
نصيحة لضبط القراءة ١٥٦
٤ ـ القيام ١٥٧
٥ ـ الركوع ١٥٧
كيف تركع وماذا نقول في الركوع ١٥٧
٦ ـ السجود ١٥٧
كيف نسجد ١٥٧
ما يصح السجود عليه وما لا يصح ١٥٨
إذا لم نتمكن من السجود علىٰ ما يصح السجود عليه ١٥٨
ماذا نقول في السجود ١٥٩
إذا لم نتمكن من السجود لمرض ١٥٩
٧ ـ التشهد: متىٰ يجب وماذا تقول فيه ١٥٩
٨ ـ التسليم: متىٰ يجب وماذا تقول فيه ١٦٠
القنوت مستحب ١٦٠
ماذا نقول في القنوت ١٦٠
مبطلات الصلاة ١٦٠
الشك والسهو في الصلاة ١٦٢
قواعد الشك في الصلاة ١٦٢

كثير الشك في الصلاة	١٦٤
كيف يعرف كثير الشك نفسه	١٦٤
أحكام تخص بعض حالات الشك في الصلاة	١٦٤
سجود السهو	١٦٧
كيف نسجد سجود السهو وماذا نقول فيه	١٦٧
متى نسجد سجود السهو	١٦٧
نموذج تطبيقي لصلاة صحيحة	١٦٨
بعض خصوصيات النموذج. أو أمور يكثر الخطأ بها في الصلاة	١٧٢
الدعاء بعد الصلاة	١٧٥
تسبيح الزهراء (عليها السلام) بعد الصلاة	١٧٥
كيف نسبح تسبيح الزهراء (عليها السلام)	١٧٥
فضل تسبيح الزهراء (عليها السلام)	١٧٥
فصل صلاتي الظهر والعصر والمغرب والعشاء أو الجمع بينهما	١٧٦
حواريّة الصلاة الثانية	١٧٧
مقدمة	١٧٩
قصر الصلاة في السفر	١٧٩
شروط قصر الصلاة في السفر	١٧٩
المسافة المحددة للقصر	١٨٠
من أي مكان يبدأ بقياس المسافة	١٨٠
متىٰ يبدأ المسافر بالتقصير	١٨٢
وطن المسافر	١٨٢

مسائل تخص القصر والتمام ١٨٢

صلاة الجماعة ١٨٣

استحباب صلاة الجماعة وثوابها ١٨٤

شرائط إمام الجماعة ١٨٤

كيف نصلي صلاتنا جماعة ١٨٥

مسائل تخص صلاة الجماعة ١٨٦

صلاة الجماعة للنساء والرجال ١٨٧

صلاة الجمعة ١٨٧

كيف نصلي صلاة الجمعة ١٨٧

شرائط في وجوب صلاة الجمعة ١٨٨

وجوب قضاء الصلوات الفائتة ١٨٩

كيف نقضي الصلوات الفائتة ١٨٩

إذا لم نعلم كم صلاة فاتتنا، فكم صلاة نقضي ١٨٩

مثل على ذلك ١٨٩

مثل آخر ١٩٠

هل يجب القضاء فوراً وبدون تأخير ١٩٠

في الصلوات الواجبة عدا الفرائض اليومية وعدا ما مرّ ١٩٠

١ ـ صلاة تفوت الوالد المتوفى فيجب على الولد الاكبر له قضاؤها ان لم يقضها الأب حتىٰ يموت ١٩٠

٢ ـ صلاة الآيات ١٩١

متىٰ تجب صلاة الآيات ١٩١

كيف نصلي صلاة الآيات	١٩١
مسائل متفرقة تخص صلاة الآيات	١٩٢
من الصلوات المستحبة	١٩٣
١ ـ صلاة الليل	١٩٣
وقت اداء صلاة الليل	١٩٣
كيف نصلي صلاة الليل	١٩٣
فضل صلاة الليل	١٩٤
٢ ـ صلاة الوحشة	١٩٤
وقت أدائها	١٩٤
كيف نصلي صلاة الوحشة	١٩٤
٣ ـ صلاة الغفيلة	١٩٥
كيف نصلي صلاة الغفيلة	١٩٥
٤ ـ صلاة اليوم الأول من كل شهر	١٩٥
كيف نصلي صلاة اليوم الأول من كل شهر	١٩٥
٥ ـ صلاة الإمام علي (عليه السلام)	١٩٦
كيف نصلي صلاة الإمام علي (عليه السلام)	١٩٦
فضلها	١٩٦
٦ ـ صلاة لتيسير الأمر العسير	١٩٦
كيف نصليها	١٩٦
حوارية الصوم	١٩٧
مقدمة	١٩٩

من خطبة النبي (ﷺ) في فضل شهر رمضان	١٩٩
ثواب من فطَّر الصائم المؤمن	٢٠٠
ثواب من حسن خلقه في شهر رمضان	٢٠٠
ثواب من كفَّ شره في شهر رمضان	٢٠٠
ثواب من أكرم فيه يتيماً	٢٠٠
ثواب من وصل فيه رحمه	٢٠٠
عقاب من قطع فيه رحمه	٢٠٠
ثواب من تلا فيه آية من القرآن الكريم	٢٠٠
ليس الصوم هو الامتناع عن الأكل والشرب وحدهما	٢٠٠
قصة النبي (ﷺ) مع إمرأة صائمة تسب جارية لها	٢٠١
وجوب صوم رمضان	٢٠١
كيف نعرف بداية شهر رمضان من صوم يوم الشك على أنه من شعبان	٢٠١
كيف نعرف بداية شهر شوال أو يوم العيد	٢٠٢
إذا خاف الإنسان على نفسه من الصوم	٢٠٣
الصوم والسفر	٢٠٣
المفطرات تسعة	٢٠٣
مسائل تخص المفطرات	٢٠٤
اذا استمر المرض الى رمضان الثاني	٢٠٦
لا يجوز صوم يومي العيدين	٢٠٦
الرخصة في افطار رمضان	٢٠٧
الصوم واجب ومستحب	٢٠٧

بعض الأيام التي يستحب صومها	٢٠٧
وجوب زكاة الفطرة	٢٠٨
على من تجب زكاة الفطرة	٢٠٨
مقدار زكاة الفطرة	٢٠٨
متى تخرج زكاة الفطرة	٢٠٨
لمن تدفع زكاة الفطرة	٢٠٨
حوارية الحج	٢٠٩
مقدمة حول الشوق لحج بيت الله	٢١١
وجوب الحج للمستطيع	٢١٢
من أين نحرم. وكيف نحرم لعمرة التمتع	٢١٣
تروك المحرم	٢١٣
التوجه لمكة المكرمة	٢١٣
الطواف	٢١٣
كيف تطوف	٢١٣
صلاة الطواف	٢١٣
أين وكيف نصلي صلاة الطواف	٢١٤
السعي بين الصفا والمروة	٢١٤
كيف نسعي	٢١٤
التقصير	٢١٤
كيف تقصّر	٢١٤
التحلل من الإحرام بعد التقصير	٢١٤

الإحرام ثانية للحج	٢١٤
التوجه لعرفات في اليوم الثامن	٢١٤
الوقوف بعرفات في اليوم التاسع	٢١٤
التوجه للمزدلفة ليلة العيد والمبيت بها والتقاط الحصيات منها	٢١٤
الوقوف بالمزدلفة ووقته	٢١٤
الإقامة من المزدلفة الى منىٰ	٢١٤
الواجبات في منى	٢١٥
رمي جمرة العقبة ثم النحر ثم الحلق بمنى يوم العيد	٢١٥
التوجه الى مكة لاداء طواف الحج وصلاة الطواف والسعي بين الصفا والمروة ثم طواف النساء وصلاة الطواف	٢١٥
العودة الى منىٰ للمبيت بها ليلة الحادي عشر	٢١٥
رمي الجمرات الثلاث يوم الحادي عشر والثاني عشر والبقاء بها الى ما بعد ظهر اليوم الثاني عشر	٢١٥
انتهاء أعمال الحج	٢١٥
التوجه من مكة المكرمة الىٰ المدينة المنورة	٢١٦
زيارة قبر النبي (صلى الله عليه وآله) وقبر الزهراء (عليها السلام) وقبور أئمة البقيع (عليهم السلام)	٢١٦
زيارة المشاهد والمساجد المشرفة حول المدينة المنورة	٢١٦
زيارة قبر الحمزة عم النبي (صلى الله عليه وآله)	٢١٦
حواريّة الزكاة	٢١٧
مقدمة في أن الزكاة ركن من أركان الأسلام الخمسة	٢١٩
آية الزكاة	٢١٩

ماذا فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عندما نزلت آية الزكاة	٢١٩
حديث عن الإمام الباقر (عليه السلام) في حق مانعي الزكاة	٢١٩
اقتران الزكاة بالصلاة في كثير من أيات الله البينات	٢٢٠
علَّة تشريع الزكاة من خلال حديث للإمام الصادق (عليه السلام)	٢٢٠
فيم تجب الزكاة وفيم تستحب	٢٢٠
تجب الزكاة فيما يأتي	٢٢٠
١ـ النقدين الذهب والفضة	٢٢٠
شروط يجب توافرها في النقدين	٢٢٠
٢ ـ الحنطة والشعير والتمر والزبيب	٢٢٠
شروط يجب توافرها في الغلات الاربع حتىٰ تجب فيها الزكاة	٢٢١
٣ ـ المعز والضأن والإبل والبقر والجاموس	٢٢٢
شروط يجب توافرها فيها حتىٰ تجب فيها الزكاة	٢٢٢
لمن تدفع الزكاة بعد إخراجها	٢٢٤
تحديد كل صنف	٢٢٥
شروط يجب توافرها فيمن تدفع له الزكاة من المستحقين	٢٢٦
حوارية الخمس	٢٢٧
مقدمة في وجوب الخمس من خلال القرآن الكريم والأحاديث الشريفة	٢٢٩
في أي شيء يجب الخمس	٢٣١
وجوب تخميس أرباح كل مستفيد	٢٣٢
مثال على ذلك	٢٣٣
من أي تاريخ نبدأ بحساب الربح	٢٣٣

وجـوب تخميس ما يفضل في البيت مـن حاجيات لـم تـستخدم حتـىٰ
يوم الجرد السنوي ٢٣٤
كيف نقدر قيمة الحاجيات حتىٰ ندفع خمسها ٢٣٤
كيف يخمس من كان لا يخمس امواله ٢٣٥
مثال على ذلك ٢٣٦
أسئلة متفرقة عن حالات تخصُّ الخمس ٢٣٧
لمن ندفع الخمس بعد إخراجه ٢٣٩
حوارية التجارة وما يلحق بها ٢٤١
مقدمة في علاقة الفقه بالتجارة ٢٤٣
متىٰ يجب علىٰ المكلف السعي للتكسب ٢٤٤
بعض الانشطة التجارية وطرائق التعامل المحرمة مع أمثلة عليها ٢٤٤
بعض الانشطة التجارية وطرائق التعامل المكروهة ٢٤٥
بعض الأنشطة التجارية وطرائق التعامل المستحبة ٢٤٧
بعض الأنشطة التجارية وطرائق التعامل المباحة ٢٤٨
شروط يجب توافرها فيما يباع مع أمثلة عليها ٢٤٨
شروط يجب توافرها فيمن يبيع ويشتري ٢٥٠
بيع الصبي ٢٥١
متىٰ يحق إلغاء البيع ٢٥٢
حرمة الربا في المعاملة ٢٥٤
شرطان إذا وجدا في المعاملة مع زيادة فهي ربوية ٢٥٥
أسئلة متفرقة تخص الربا في المعاملات وأجوبتها ٢٥٦

ربا القرض	٢٥٧
حرمة ربا القرض	٢٥٧
استحباب إقراض المؤمن دون فائدة	٢٥٧
الشركة	٢٥٨
كيف تحصل الشركة	٢٥٨
متىٰ يحق للشريك فسخ الشركة	٢٥٨
أسئلة متفرقة عن الشركة	٢٥٩
الوكالة	٢٦٠
شروط في الوكيل والموكل	٢٦١
هل للوكالة لفظ معين	٢٦١
الإجارة	٢٦١
متىٰ تصح الإجارة	٢٦١
شروط في المؤجر والمستأجر وما يؤجر مع أمثلة عليها	٢٦١
هل للإجارة لفَظ محدد	٢٦٢
أسئلة متنوعة تخص الإجارة	٢٦٢
السرقفلية أو الخلو	٢٦٤
الهبة أو الهدية	٢٦٥
شروط في الواهب المهدي	٢٦٥
احتياج الهبة الى إيجاب وقبول ويكفي فيهما مما يدل (عليهما)	٢٦٥
القبض في الهبة أو الهدية	٢٦٥
اللقطة	٢٦٦

قيمة الشيء الملتقط الذي لا يحتاج الى تعريف ٢٦٦
التحري عن المالك والتعريف بالشيء الملتقط ٢٦٦
إذا لم يعثر، الملتقط على المالك ٢٦٦
إذا كان الشيء الملتقط مالا ٢٦٧
الغضب ٢٦٧
الغضب من الكبائر ٢٦٧
وجوب رد المال المغصوب الى مالكه ٢٦٧
إذا تلف المغصوب عند الغاصب دون تعمد منه ٢٦٨
إذا غضب المغصوب من غاصبه الأول ٢٦٩
الصدقة ٢٧٠
صدقة السر وصدقة العلن ٢٧٠
هل للصدقة وقت محدد ٢٧٠
قصة مع الإمام الصادق (عليه السلام) ٢٧٠
ثواب الصدقة ٢٧١
الصدقة على القريب المعادي أفضل من غيره ٢٧١
القرض أفضل من الصدقة ٢٧١
حوارية الذباحة والصيد ٢٧٣
مقدمة في الرفق بالحيوان ٢٧٥
مستحبات الذباحة ٢٧٥
مكروهات الذباحة ٢٧٦
كيف نذبح الحيوان ٢٧٦

نقطع من تحت الجوزة لا من فوقها	٢٧٧
كيف ننحر الجمال	٢٧٧
شروط الذباحة	٢٧٨
شروط النحر	٢٨٠
معنىٰ التذكية	٢٨١
تذكية الحيوان المأكول اللحم	٢٨١
تذكية الحيوان غير المأكول اللحم	٢٨٢
لو وجدنا لحم حيوان قابل للتذكية بيد مسلم يبيعه	٢٨٢
اللحوم والجلود المأخوذة من يد الكافر	٢٨٢
اختلاف المذاهب الاسلامية لا يؤثر رغم اختلاف شروط التذكية بينهم	٢٨٣
الحيوانات المذبوحة بالمكائن في البلدان الإسلامية	٢٨٣
تذكيه الأسماك	٢٨٣
كيف نذكي السمك	٢٨٤
لا يشترط في تذكية السمك التسمية ولا الإسلام	٢٨٤
حكم السمك في يد المسلم يبيعه	٢٨٥
حكم السمك في يد الكافر يبيعه	٢٨٥
مسائل منوعة تخص تذكية السمك	٢٨٥
دم السمك طاهر	٢٨٦
صيد الحيوانات بالبندقية وشروطه	٢٨٦
الصيد بكلب الصيد	٢٨٧
الصيد بالصقر أو البازي أو غيرهما وحكمه	٢٨٨

الحيوانات المأكولة اللحم والحيوانات غير مأكولة اللحم ٢٨٨
ما يحل أكله من حيوانات البر ٢٨٩
ما لا يحل أكله من حيوانات البر ٢٨٩
ما يحل أكله من حيوانات البحر ٢٨٩
ما لا يحل أكله من حيوانات البحر ٢٩٠
ما يحل أكله من الحيوانات الطائرة ٢٩٠
ما لا يحل أكله من الحيوانات الطائرة ٢٩٠
ما يحرم أكله من الذبيحة ٢٩١
حرمة شرب الخمر وغيره من المسكرات كالبيرة ٢٩٢
حرمة الأكل والجلوس على مائدة فيها خمر إذا حسب المرء من الجالسين ٢٩٢
حرمة تناول كل ما يضر بالانسان ضرراً كلياً كالسموم القاتلة ٢٩٢
مستحبات أكل الطعام ٢٩٣
حوارية الزواج ٢٩٥
مقدمة في أهمية الزواج المبكر ٢٩٧
النفس أمارة بالسوء ٢٩٧
متى يجب الزواج على الانسان ٢٩٨
قرار الزواج المبكر قرار شجاع ٢٩٩
التزويج سنة رسول الله (ﷺ) ٢٩٩
أحاديث في استحباب الزواج ٢٩٩
كراهية العزوبة للرجل والمراة ٣٠٠
من بركة المرأة سرعة تزويجها ٣٠١٠

استحباب تقليل المهر وكراهة تكثيره ٣٠١

مهر سيدة النساء الزهراء (عليها السلام) ٣٠٢

فراش سيدة النساء الزهراء (عليها السلام) ٣٠٢

من هجر التزويج خوف الفقر فقد أساء الظن بالله ٣٠٢

رأي الإمام الباقر (عليه السلام) في صفات الرجل المناسب ٣٠٣

نقد لبعض التقاليد الاجتماعية المخالفة للسنة ٣٠٣

عقد الزواج إيجاب وقبول ٣٠٥

صيغة عقد زواج دائم من خلال مثال له ٣٠٥

تطابق الإيجاب والقبول ومثال له ٣٠٥

هل يمكن للزوجين انشاء العقد دون توسط أحد ٣٠٥

الزواج: دائم ومؤقت ٣٠٦

تحديد الزواج المؤقت ٣٠٦

الزواج المؤقت زواج تتحدد فيه المدة والمهر ٣٠٦

هل يمكن للزوجين في الزواج المؤقت إجراء العقد بنفسيهما دون توسط أحد ٣٠٦

صيغة عقد زواج مؤقت من خلال مثال له ٣٠٦

شروط عقد الزواج ٣٠٦

بالعقد تحل الزوجة لزوجها ٣٠٨

استئذان الباكر لأبيها في أمر زواجها الدائم أو الموقت ٣٠٨

نساء يحرم على المرء الزواج بهن ٣٠٨

الرضاع والزواج ٣٠٩

حق الزوج على الزوجة ٣١٠
حق الزوجة على الزوج ٣١١
حرمة النظر واللمس مع الشهوة ٣١١
حرمة النظر الى عورة الانسان الآخر ٣١١
حرمة النظر الى زوجة الأخ وبنت العم وبنت الخال وبنت الخالة ٣١٢
يجب على المرأة ستر جسدها وشعرها ويجب على الرجل أن لا
ينظر الى ما لا يحق له النظر اليه ٣١٢
النظر من دون شهوة الى نساء الكفار والنساء المتبرجات ٣١٣
يحق للرجل النظر الى من يريد التزويج بها بدون شهوة ٣١٣
جواز التزويج بالكتابية كاليهودية والمسيحية وغيرهما زواجاً دائمياً أو مؤقتاً ٣١٣
حرمة الزواج بأكثر من أربع نساء زواجاً دائمياً ٣١٤
حواية الطلاق ٣١٥
مقدمة في كراهية الطلاق من خلال أحاديث شريفة ٣١٧
شروط في المطلق ٣١٨
صيغة الطلاق ٣١٨
لا طلاق في الزواج المؤقت ٣١٩
عدة المطلقة ٣١٩
عدة المتزوجة زواجاً مؤقتاً ٣٢٠
الطلاق بائن ورجعي ٣٢٠
الطلاق الخلعي ٣٢٠
اذا غاب الزوج واختفى أثره ولم يعلم موته ولا حياته ٣٢١

حوارية النذر والعهد واليمين	٣٢٣
مقدمة	٣٢٥
العقيقة	٣٢٦
الأضحية	٣٢٦
ما هو النذر	٣٢٧
الشروط التي لو تحققت وجب الوفاء بالنذر	٣٢٧
أمثلة عليها	٣٢٧
للنذر صيغة محدَّدة	٣٢٧
إذا خالف الانسان نذره عامداً	٣٢٨
لو نذر الإنسان للنبي (ﷺ) أو لأهل بيته (عليهم السلام)	٣٢٩
العهد	٣٢٩
للعهد صيغة محددة	٣٢٩
إذا خالف الإنسان ما عاهد الله عليه	٣٣٠
اليمين	٣٣٠
لليمين لفظ خاص	٣٣٠
أمثلة على اليمين	٣٣٠
يجب الوفاء باليمين إذا تمت الشروط	٣٣٠
القسم الصادق مكروه	٣٣١
القسم الكاذب محرم إلّا في حالات	٣٣١
أسئلة تخص اليمين	٣٣١
حوارية الوصية	٣٣٣

الكيفية في استحباب الوصية	٣٣٥
كيف نوصي	٣٣٦
بماذا نوصي	٣٣٧
يشترط فيمن يوصي شروط	٣٣٧
لا يشترط في الوصية أن تكون مكتوبة	٣٣٨
الوصية في الصحة والمرض	٣٣٨
الوصية في الثلث	٣٣٨
اذا تلف مال الموصي بيد الوصي	٣٣٩
الوصية الواجبة	٣٣٩
حوارية الأرث	٣٤١
طبقات الأقرباء من زاوية الإرث	٣٤٣
الطبقة الأولى	٣٤٣
الطبقة الثانية	٣٤٣
الطبقة الثالثة	٣٤٣
أسئلة تخص إرث الطبقة الأولى	٣٤٥
أسئلة تخص إرث الطبقة الثانية	٣٤٦
اسئلة تخص إرث الطبقة الثالثة	٣٤٧
إرث الزوج والزوجة	٣٤٧
ما يعطى للولد الأكبر من ميراث أبيه	٣٤٩
القاتل لا يرث المقتول إذا كان القتل عمداً ظلماً	٣٤٩
حوارية الوقف	٣٥١

مقدمة في الوقف	٣٥٢
هل للوقف صيغ محددة	٣٥٤
يشترط في الوقف شرطان	٣٥٤
أمثلة	٣٥٤
الوقف والقبض	٣٥٤
تحبيس الملك ومثاله	٣٥٥
السكنىٰ ومثالها	٣٥٦
أسئلة تخص الوقف	٣٥٦
حوارية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٥٩
مقدمة في أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٦١
بماذا نأمر وعن ماذا ننهىٰ	٣٦٢
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودعوىٰ التدخل في شؤون الأخرين	٣٦٢
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان كفائيان	٣٦٢
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليسا من مختصات رجل الدين وحده	٣٦٤
متى يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٦٥
مراتب الأمر بالمعروف النهي عن المنكر	٣٦٧
الإنكار بالقلب	٣٦٧
كيف ننكر بالقلب	٣٦٧
الإنكار باللسان	٣٦٧
كيف ننكر باللسان	٣٦٧
الإنكار باليد	٣٦٧

كيف ننكر باليد ٣٦٨

يتأكد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان الفاعل من أهلك ٣٦٨

أمثلة المنكرات شائعة ٣٦٨

أحياناً يكون المعروف مستحباً فيكون الأمر به مستحبا ٣٧٠

أمور هي من المعروف من خلال آيات قرآنية كريمة أو أحاديث شريفة دالة عليها ٣٧١

١ ـ التوكل على الله تعالىٰ ٣٧١

٢ ـ الاعتصام بالله تعالىٰ ٣٧١

٣ ـ شكر الله تعالىٰ علىٰ نعمه المتواترة ٣٧١

٤ ـ حسن الظن بالله تعالىٰ ٣٧٢

٥ ـ اليقين بالله تعالىٰ في الرزق والعمر والنفع والضر ٣٧٢

٦ ـ الخوف من الله عزّ وجل مع رجائه ٣٧٢

٧ ـ الصبر وكظم الغيظ ٣٧٣

٨ ـ الصبر عن محارم الله تعالىٰ ٣٧٣

٩ ـ العدل ٣٧٣

١٠ ـ تغليب العقل علىٰ الشهوة ٣٧٤

١١ ـ التواضع ٣٧٤

١٢ ـ الاقتصاد في المأكل والمشرب ونحوهما ٣٧٤

١٣ ـ انصاف الناس ولو من النفس ٣٧٥

١٤ ـ العفّة ٣٧٥

١٥ ـ اشتغال الإنسان بعيبه عن عيوب الناس ٣٧٥

١٦ ـ التحلي بمكارم الأخلاق ٣٧٦
١٧ ـ الحلم ٣٧٦
١٨ ـ حفظ القرآن الكريم والعمل به وقراءته ٣٧٦
١٩ ـ زيارة النبي (صلى الله عليه وآله) والمعصومين (عليهم السلام) ٣٧٧
٢٠ ـ الزهد في الدنيا ٣٧٧
٢١ ـ إعانة المؤمن وتنفيس كربته وإدخال السرور عليه واطعامه وقضاء حاجته ٣٧٨
٢٢ ـ محاسبة النفس كل يوم ٣٧٩
٢٣ ـ الاهتمام بأمور المسلمين ٣٨٠
٢٤ ـ السخاء والكرم والإيثار ٣٨٠
٢٥ ـ الإنفاق على الأهل والعيال ٣٨١
٢٦ ـ التوبة من الذنوب صغيرها وكبيرها والندم عليها ٣٨١
أمور هي من المنكر من خلال آيات قرآنية كريمة أو أحاديث شريفة دالّة عليها ٣٨٢
١ ـ الظلم ٣٨٢
٢ ـ الإعانة على الظلم والرضا به ٣٨٣
٣ ـ كون الإنسان ممن يتقى سره ٣٨٤
٤ ـ قطعية الرحم ٣٨٤
٥ ـ الغضب ٣٨٤
٦ ـ الاختيال والتكبر ٣٨٥
٧ ـ أكل مال اليتيم ظلماً ٣٨٥

٨ ـ اليمين الكاذبة	٣٨٦
٩ ـ شهادة الزور	٣٨٦
١٠ ـ المكر والخديعة	٣٨٦
١١ ـ تحقير المؤمن وخاصة الفقير والاستخفاف به	٣٨٦
١٢ ـ الحسد	٣٨٧
١٣ ـ الغيبة	٣٨٧
١٤ ـ حب المال والحرص على الدنيا	٣٨٧
١٥ ـ الفحش والقذف وبذاءة اللسان والسب	٣٨٨
١٦ ـ عقوق الوالدين	٣٨٩
١٧ ـ الكذب	٣٨٩
١٨ ـ خلف الوعد	٣٩٠
١٩ ـ الإصرار على الذنب تكرار ارتكابه وعدم تركه وعدم الندم على فعله	٣٩٠
٢٠ ـ إحتكار الطعام بقصد زيادة سعره	٣٩١
٢١ ـ الغش	٣٩١
٢٢ ـ الأسراف وعدم الاقتصاد والتبذير وإتلاف المال ولو كان قليلاً	٣٩٢
٢٣ ـ ترك أحد الواجبات	٣٩٣
من أعظم أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خاصة لرجال الدين	٣٩٣
الحوارية العامة الأولى	٣٩٥
مقدمة في إعداد الأسئلة المنوّعة	٣٩٧

الصلاة بسوار الساعة أو الحزام أو محفظة النقود المصنوعة من جلد مستورد من بلد غير إسلامي ولا نعلم من أمر تذكيته شيئاً ٣٩٧
غسالة تجفف الملابس بالدوران لا بالعصر ٣٩٨
التماسُّ بالبلل مع أناس لا نعلم أمسلمون هم أم كفار ٣٩٨
التماسُّ بالبلل مع أناس نعلم أنهم غير مسلمين ٣٩٩
لو دخلت منزلاً كان يقطنه قبلي أناس غير مسلمين هل أحكم بطهارة كل شيء ٣٩٩
شخص يصلّي ويصوم وهو متأكد الآن من عدم صحة أغسال سابقة ولا يعلم كم هي، ولا كم صلاة وقعت بها ٣٩٩
السجود علىٰ الإسمنت والبلاط ٤٠٠
سماع آية من جهاز تسجيل يوجب سماعها السجود ٤٠٠
هل يجب إخبار من تصلي وبعض شعرها خارج من تحت الحجاب ٤٠٠
معاودة النوم قبل دخول وقت الصلاة بوقت قصير ٤٠٠
الصيام والسفر من خلال عدة أسئلة ٤٠١
شخص يصوم رمضان سنين وهو لا يعلم بوجوب غسل الجنابة عليه جهلاً منه ٤٠٢
استعمال البَّخاخ في الصوم ٤٠٢
تقديم وجبات الطعام للمفطرين في شهر رمضان ٤٠٢
الحسابات الفلكية والهلال ٤٠٣
استعمال الصائم للمغذي ٤٠٣
من استطاع الحج فمنع من السفر فصرف ماله ولم يستطع بعد من

تحصيل مال يكفيه للحج ٤٠٣

رمي جمرة العقبة من جميع الجهات ٤٠٤

من أحرم من جدة جهلا لا من الميقات ٤٠٤

من قصر للآخرين قبل أن يقصر لنفسه ٤٠٤

موعد الحج في موعد الامتحان ٤٠٤

معاملات البنوك من خلال عدة أسئلة ٤٠٥

مبيع مثقال من الذهب مصوغ بمثقال من غير مصوغ مع أخذ أجرة الصياغة ٤٠٩

لبس الرجال لحلق الزواج المصنوعة من الذهب الابيض ٤١٠

صنع الدمى على هيئة إنسان أو حيوان ٤١٠

بيع وشراء التماثيل المجسمّة للإنسان والحيوان ٤١٠

بيع وشراء الآت اللهو والطرب ٤١١

الآت الطرب المصنوعة للأطفال ٤١١

عقد لازم قانونا يوجب الإخلال به دفع غرامة ٤١١

بيع وشراء اجازات ورخص تأسيس الشركات ودور النشر ٤١٢

حقوق الطبع والتأليف والنشر ٤١٢

تحنيط الحيوانات وعرضها للزينة ٤١٢

بيع الدم وشراؤه ٤١٢

بيع مالا يؤكل لحمه لمن يسمح له مذهبه بأ كله ٤١٢

الإشتغال بمحل يبيع الخمر وغيره ٤١٢

طباخ يطبخ اللحم غير المذكى ولا يقدمه للزبائن ٤١٣

بيع وشراء وأكل اللحم المستورد من بلدان اسلامية وغير اسلامية	٤١٣
الجبن المستورد من بلدان غير اسلامية إذا لم نعرف طريقة صناعته ولا محتوياته	٤١٣
السمك المستورد إذا لم نعلم بوجود قشر يغطي جسد السمكة	٤١٤
جواز أكل اللحوم في المطاعم المنتشرة في البلدان الإسلامية دون حاجة لسؤال صاحب المطعم عنها	٤١٤
البيرة الخالية من الكحول	٤١٥
الادوية والكحول	٤١٥
التبرع ببعض أجزاء الجسم من حي لحي ومن ميت لحي	٤١٥
ربط أنابيب مرور البويضة داخل جسد المرأة	٤١٦
تجربة الدواء علىٰ مريض دون علمه وأخباره	٤١٦
تشريح جثة الميت	٤١٦
التدخين من خلال عدة أسئلة	٤١٦
هدايا المولود الجديد وتصرُّف الوالدين بها	٤١٧
السحر الابيض	٤١٧
تحضير الارواح	٤١٨
الصور المرسومة للنبي (صلى الله عليه وآله) أو الأئمة (عليهم السلام)	٤١٨
اخراج فلم عن النبي (صلى الله عليه وآله) أو الأئمة (عليهم السلام) في سؤالين	٤١٨
رمي ما يحمل بعض الآيات القرآنية أو أسماء الله تعالىٰ في أماكن تجمع النفايات	٤١٨
التلفظ بألفاظ الكفر بالله تعالىٰ أو بما لا يليق بالمعصومين من القاصد	

الجادّ لذلك وغير الجاد القاصد ٤١٩
إستلـزام تعلـم المرأة لقيادة السيارة انفراد المعلم الغريب عنها بها فهل
يجوز التعلم ٤١٩
التصوير والحجاب ٤٢٠
ذبح الحيوان من قفاه ٤٢٠
نبش الميت ٤٢٠
مال وجد في مكان عام مع الجزم بعدم إمكانية العثور على مالكه ٤٢٠
طفل وجد مبلغاً كبيراً من النقود المتداولة ٤٢١
طلب الرزق أو الولد من النبي (ﷺ) أو أهل بيته (عليهم السلام) باعتبار أنهم
الوسيلة الى الله سبحانه وتعالى لا باعتبار أنهم يرزقون أو يخلقون ٤٢١
الحوارية العامة الثانية ٤٢٣
مقدمة في إعداد أسئلة تخص الشباب ٤٢٥
تدليك طالب الطب الفيزيائي لجسد المرأة المريضة ٤٢٥
فحص طالب الطب البشري والطبيب لجسد المريضة وقد يصل
الحال الى فحص الجهاز التناسلي ٤٢٦
فحـص الممـرضات لجسـد الرجـل المـريض وفحـص الممرضيـن
لجسد المرأة المريضة من خلال عدة أسئلة ٤٢٦
لو خير الزوج زوجته المحجبة بين خلع الحجاب والطلاق ٤٢٧
استعمـال وسائـل منع الحمل تـلك التـي تـؤدي الـى إجراء الكشـف
الموضعي ٤٢٨
امتناع المرأة من الإنجاب والرجل يريده أو العكس ٤٢٨

استعمال العقاقير الطبية التي تمنع نزول العادة الشهرية	٤٢٩
اسقاط الجنين في الأيام الاولى من الحمل	٤٣٠
عناق النساء للنساء في الإماكن العامة	٤٣٠
استعمال المرأة للكحل ولبقية وسائل الزينة ولبس الخاتم والقلادة ثم الخروج بها أمام أعين الغرباء	٤٣٠
كشف ظاهر القدم لعين الناظر الغريب	٤٣٠
كشف ظاهر القدم أثناء الصلاة	٤٣١
استعمال العادة السرية	٤٣١
إخراج السائل المنوي عند الطبيب لفحصه	٤٣٢
التلقيح الاصطناعي	٤٣٢
ضرب التلاميذ بالمدرسة	٤٣٣
الغش في المدرسة	٤٣٤
رسم وتجسيم المخلوقات الحية ذوات الارواح	٤٣٤
لعب الكرة بدون رهان	٤٣٤
المصارعة والملاكمة بدون رهان	٤٣٤
حلق اللحية	٤٣٤
العلاقة بين الوالد وولده من خلال عدة اسئلة	٤٣٥
اللعب بالشطرنج والطاولي والدومنة بدون رهان	٤٣٦
اللعب بالأدوات والآلات المعدة للقمار بدون رهان	٤٣٦
اللعب بالألعاب الالكترونية كالاتاري	٤٣٦

الرقص من خلال عدة أسئلة ٤٣٦

الاستماع للأغاني الدينية ٤٣٧

الموسيقى الكلاسيكية والتصويرية وتلك التي تسبق نشرات الأخبار
والبرامج والفواصل الموسيقية ٤٣٨

الشعر المصحوب بالموسيقى ٤٣٨

استعمال النساء للعطر ثم خروجها به بحيث يشمه الاجنبي عنها ٤٣٩

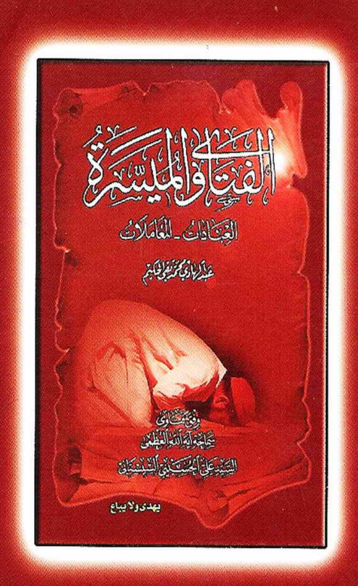
لبس السواد وضرب الوجوه والصدور اثر وفاة عزيز ٤٣٩



العبادات - المعاملات









Era of Appearance Foundation

مؤسسة عصر الظهور

E-mail:info@thohor.com
eaf-q8@yahoo.com
www.eaf-q8.com
www.thohor.com
P.O.Box:11111 Al-Dasma-Kuwait